العربـي اللـــوه

المنطـق التطبيـقـي

الطبعة : الثالثة

2008

الكتاب : المحقق التطبيقي
المؤلف: العربي علي اللوه
الطبعة الثالثة: 2008

الطبع: مطبعة الخليج العربي تطوان.
الهاتف: 25 02 71 39 (212)+

تصميم الغلاف : بوزيد بوعبيد
انجاز : عمر العربي اللوه
* رقم الإيداع القانوني: 2980/2007

طبع بالمغرب سنة 1428 / 2008 – تطوان

تقديــــم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد، فإن علم المنطق، يصح أن يعتبر جنسا لسائر العلوم ومرجعا لها، إذ به تفتح أبوابها، وبه توزن إدراكات العقول من تصورات وتصديقات، فهو كما يقول ابن سينا خادم العلوم، لأنه الأداة التي توصل لكسب العلوم، فالمنطق تعلم الكليات والجزئيات والأجناس والأنواع والأسماء المفردة والقضايا والمقدمات والقرائن والنتائج، والاقيسة، والبراهين والجواهر والأعراض وغيرها من الحقائق وبه يتوصل العقل إلى تمييز الصحيح والباطل من الإدراكات، وبه يمكن تصحيح الآراء الفاسدة وتنبيه العقول الضعيفة إلى ما دق عنها من الحقائق فمنفعة هذا العلم عظيمة في تمييز الحقائق عما سواها.

ولقد مارست هذا العلم تعلما وتعليما ممارسة طويلة جعلتني ألمس أهميته، وأقدر مزاياه وفوائده التي لا حصر لها، وذلك ما دفعني إلى الكتابة فيه، ووضع هذا المؤلف الذي بذلت كل مجهود في تنسيق مباحثه، وتبسيط مسائله وتقريبها إلى الأذهان، بأوضح تعبير، وأسهل أسلوب، حتى تكون في متناول كل قارئ مع تطبيق قواعده على أمثلة : عقلية وعقائدية وشرعية وغيرهـــا.

لذا سميته، «المنطق التطبيقي» وقد صدرته بتمهيد في بيان فضله ومزاياه، ثم بمقدمة في مبادئه

والمسؤول منه تعالى العون والتوفيق والهداية إلى سواء الطريق.

تطوان 20 رجب سنة 1394
موافق 20 غشت عام 1974
العربي اللـــوه.

علــــم المنـطـــق

تـمهيــد:

الإدراك أو العلم عبارة عن حصول صور الأشياء المعلومة في الذهن، سواء كانت محسوسة أو معقولة، موجودة أو معدومة ولقد ميز الله الإنسان بنعمة الفكر والنظر، وهيأ له كثيرا من الوسائل التي بها يتمكن من اكتساب العلوم، فمنح له السمع والبصر والشم والذوق واللمس، ثم شرفه بنور العقل، وفضله به على كثير من المخلوقات.

إن الوسائل التي منحها الله للإنسان ليهتدي بها في شؤون الحياة، تختلف اختلافا كبيرا، وتتفاوت تفاوتا بينا، وتلك سنة الله في خلقه، فكما أن أفراد البشر يتفاوتون في قوة السمع والبصر وغيرهما، كذلك هم متفاوتون قطعا في قوة التمييز والإدراك حسب الحظوظ والمقادير التي خص الله بها بعض عباده، فضلهم على بعض وما تفاوتهم الجلي في قوة السمع والبصر مثلا، إلا صورة واضحة لتفاوتهم في القوة العقلية وبناء على هذا فمن غير شك تختلف أيضا الارتسامات التي تنطبع في أذهانهم، فيأتي بعضها صحيحا وبعضها عميقا، وبعضها كاملا، وبعضها ناقصا، وهذا شيء ضروري لا جدال فيه، فالشيء الواحد بالشخص في زمان واحد، وفي مكان واحد، قد يتراءى لبعض الناس حسنا، ولكنه في نفس الوقت قد يتراءى للآخرين قبيحا، وكما يجري هذا في الأجسام والألوان والأشكال، مما من شأنه أن يكون محسوسا، يجري أيضا في الأمور العقلية التي لا سبيل إلى إدراكها بالحواس، وما ذلك إلا لاختلاف الإدراك وتفاوت القوة العقلية التي قسمها الله بين عباده فرفع بعضهم فوق

بعض درجات في هذه النعمة، على أن الإنسان لا يؤدي تفكيره دائما إلى نتائج صحيحة، فقد يزل من حيث لا يشعر وقد يخطئ عن غير قصد.

وبديهي أن هذا التفاوت في القوة المدركة، وهذا الاختلاف في الانطباعات، لاينجم عنه إلا الخلل في الإدراك، والزيغ والزلل في التفكير، خصوصا عند إرادة اكتساب معلوم نظري، والتوصل إلى اكتساب مجهول تصوري أو تصديقي، وبذلك تتضارب الأراء وتتناقض الأفكار، بل الإنسان الواحد بالذات، قد تتضارب آراؤه وتتناقض أفكاره في كثير من الأحوال، فيناقض نفسه بنفسه وذلك ما دعى إلى وضع قانون يعصم الفكر من الخطأ، ويرسم له الطرق الصحيحة التي يجب سلوكها لدى محاولة اكتساب النظريات من الضروريات، قال ابن خلدون: وهذا السعي من الفكر قد يكون بطريق صحيح، وقد يكون بطريق فاسد، فاقتضى ذلك تميز الطريق الذي يسعى به الفكر في تحصيل المطالب العلمية، ليتميز فيه الصحيح من الفاسد فكان ذلك قانون المنطق.

ولتحقيق هذه الغاية، قام بعض علماء اليونان وفلاسفتهم بوضع قوانين عامة، وقواعد كلية ثابتة، تجب مراعاتها لدى محاولة إدراك أي معلوم، سواء كان مفردا أو جما بسيطا أو مركبا، فكل مسلك يتخذ إلى اكتساب العلم، يجب أن تطبق عليه تلك القوانين وأن يعرض على تلك القواعد، فما كان منها جاريا على مقتضاها ومنطبقا عليها، حكم بقبوله، وبصحة إفضائه إلى العلم المطلوب وما كان منها مخالفا لتلك القوانين، ولا تنطبق عليه تلك القواعد حكم بتزييفه وعدم قبوله.

أسس الأقدمون هذه القوانين، وضبطوا لها الطرق التي يجب سلوكها لإدراك العلوم النظرية، وجعلوها معيارا لها لتمييز صحيحها من سقيمها، فهذا العلم، وإن كان قائما بنفسه، إلا أنه وضع لتختبر به سائر العلوم.

ونظرا إلى هذه المزايا، وإلى ما يمتاز به هذا العلم من تربية ملكة الفهم، وإشحاذ الذهن، فإن علماء المسلمين، قد تصدوا إلى ترجمته من اللغة اليونانية، لأن واضعه هو الحكيم اليوناني أرسطوطاليس، شيخ الإسكندر، ونقلوه إلى اللغة العربية وأدرجوه في العلوم العربية، فصار يدرس كما تدرس، لما له من الارتباط الوثيق بالعلوم الإلهية، والعقائد الدينية، حيث اعتبر معيارا للتحقق من صحة أدلتها، والاطمئنان إليها، مع تحصينها من أرجاس الملحدين وصيانتها من تضليلات المرجفين، حتى تبقى نقية طاهرة، بعيدة عن الأهواء والأضاليل والأراجيف، لهذا رغب في ممارسته كثير من الائمة المسلمين، إذ اعتبروه فرض كفاية، وإن نفر من الآخرون فنادوا بتحريمه حذرا من شكوكه، واتقاء للشبهات التي قد تتسرب منه إلى العقائد الالهية، والأصول الدينية، ومنهم من فصل في الحكم بين الذكي الممارس للكتاب والسنة، فيجوز له تعاطيه، أو يندب وبين الغبي الجاهل الذي يخشى عليه من الزيغ والوقوع في الشبهات، فيحرم عليه.

مقـدمـة:

قد تقرر أنه ينبغي لمن أراد الشروع في ممارسة علم من العلوم أن يعرف مبادئه حتى يكون على بينة منه، وبذلك تقوى عزيمته وتزداد رغبته في تحصيله، ومن أهم مبادئه: حده – موضوعه – واضعه – اسمه – نسبته – استمداده – فائدته – وحكمه، إلى غير ذلك حتى أنهاها بعضهم إلى عشرة، إذ بالحد يعرف ما هو ساع في طلبه وبالموضوع يمتاز عن غيره، لأن العلوم كلها جنس وإنما تفترق بالموضوعات كما يقال موضوع الأصول الأدلة السمعية، لأن الأصولي يبحث عنها من حيث استنباط الأحكام الشرعية منها، وموضوع الفقه أفعال المكلفين باعتبار ما يعرض لها من الأحكام، وموضوع الفرائض التركات، وموضوع الحساب الإعداد، وبالفائدة يتقوى الباعث على الطلب، وبالحكم يعلم حكم الشارع في مزاولته وبالنسبة يعلم منزلته من العلوم، وبالإسم يتأتى لطالبه الاخبار عن المسمى الذي يطلبه، فحق على من أراد النظر في علم أن يعرف مبادئه، فلو لم يعلم الشارع في العلم أي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده زيادة تميز ولم يكن له في طلبه زيادة رغبة.

ومـنه بعـض المبـادئ:

1- تعـريفـه: إن علماء هذا الفن، قد عرفوه بتعاريف متعددة وعبروا عن شرحه بعبارات كثيرة كلها متقاربة منها:

أ- هو قوانين تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر عند محاولته إدراك مجهول، إذ به تعرف كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن معلومة لديه، إلى أمور مجهولة يراد تحصيلها لأن هذا العلم يبحث فيه عن المعلومات التصويرية

والتصديقية الضرورية، من حيث أنهما توصل إلى اكتساب مجهولات تصورية أو تصديقية.

ب- علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية، من حيث أنها توصل إلى مجهول تصوري، أو تصديقي، أو يتوقف عليها الموصل إلى ذلك.

ج- علم يعرف به كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن لأمور مستحصلة، والمعنى أنه علم يعرف به كيفية الانتقال من معلوم إلى مجهول، فالأمور الحاصلة هي المعلوم، والمستحصلة التي يطلب حصولها هي المجهول، وهذا المجهول الذي يطلب علمه، إما علم بمفرد ويسمى تصورا، أو مع حكم، وهو التصديق.

د- هو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

هـ- هو علم يعرف به كيفية التوصل بالمعلوم إلى المجهول.

إلى غير ذلك من التعابير التي وردت في تعريف علم المنطق وغير خاف أن هذه المعرفات، وإن اختلفت في التعبير إلا أنها تتفق في أن المنطق إنما هو علم به يتوصل الفكر إلى كشف الغطاء عن المجهولات التصورية والتصديقية من طريق المعلومات التصورية أو التصديقية، مع عصمته من الخطأ في إدراكها.

2- موضوعه: إن موضوع علم المنطق، التصورات والتصديقات لأن المنطقي يبحث فيه عن أحوال المعلومات التصورية، من حيث التوصل بها إلى مجهول تصوري ويبحث فيه أيضا عن المعلومات التصديقية من حيث التوصل بها إلى مجهول تصديقي.

فالمعلوم التصوري، كالحيوان والناطق مثلا، يوصل إلى مطلوب تصوري، وهو الإنسان ويسمى هذا الموصل معرفا وقولا شارحا، والمعلوم التصديقي، كما يقال: العالم متغير، وكل متغير حادث يوصل إلى مطلوب تصديقي، وهو العالم حادث، ويسمى الموصل إلى المطلوب التصديقي حجة ودليلا، فانحصر المقصود الأصلي من هذا العلم، في الموصل إلى التصور والتصديق.

3- واضعــه: إن واضع علم المنطق هو أرسطوطاليس، ويدعى أيضا أرسطو، حكيم يوناني، كان قبل الإسلام بكثير، وهو شيخ الإسكندر، وتلميذ أفلاطون، ومما اشتهر من كلامه في شيخه أفلاطون، ما معناه: أحب الحق: وأحب أفلاطون ما اتفقا، فإن اختلفا كان الحق أولى منه.

4- اسمــه: نظرا لأهمية هذا العلم، سمي بأسماء متعددة فيسمى :

أ- منطقا: لأن المنطق يطلق بالاشتراك على التكلم، وعلى إدراك الكليات وعلى قوتــها.

ب- ويسمى معيار العلوم، لأن المعيار ما يختبر به الشيء ليعرف نقصانه من تمامه، حسا أو معنى والمنطق تختبر به العلوم.

ج- ويسمى علم الميزان، لأن القوة الناطقة تزن به ما تفكر فيه من الإدراكات، فتدرك صحة الصحيح، وسقم السقيم.

د- ويسمى مفتاح العلوم، لأنه به تفتح أبوابها وطرقها الموصلة إليها وبه يأتي سلوكها.

هـ- ويسمى علم العلوم، لاحتياج كل علم لمساعدته، ولأنه الأداة التي توصل لكسب العلوم .

5- نسبتـــه: إن المنطق باعتبار موضوعه، كلي بالنسبة لسائر العلوم لأن كل علم تصور أو تصديق وموضوع هذا العلم التصورات والتصديقات، وأيضا فإن أعلى العلوم الشرعية، علم العقائد وهو مفرع عن علم المنطق، إذ حاصل علم الكلام استدلال خاص بالله تعالى، وبرسله عليهم الصلاة والسلام، وعلم المنطق يبحث في مطلق الاستدلال، فهو أعم، قال ابن سينا: إن المنطق خادم العلوم لأنه الأداة التي توصل لكسب العلوم.

6- استمـــداده: إن علم المنطق، لا يمكن أن يستمد من علم فوقه، لأنه أعلى العلوم، وإنما يستمد من العلوم الضرورية: البديهية، والفطرية، والحسية، والمجربات وغيرها، فمرجعه إلى العقل ومنه استمداده.

7- فـائـدتـــه: وفائدة علم المنطق هي الاحتراز عن الخطأ في الفكر، وصيانة الذهن من الخطأ والزلل في استخراج الأمور النظرية من الأمور الضرورية، وهذه الفائدة من حيث إنها في طرف الفعل تسمى غاية له، ومن حيث إنها مطلوبة للفاعل من الفعل، تسمى غرضا، ومن حيث إنها باعثة للفاعل على الإقدام على الفعل، تسمى علة غائية.

8- حكمه شرعا: إن الحكم في شأن مزاولة علم المنطق يتوقف على التفصيل الآتي: ذلك أن علم المنطق على قسمين :

القسم الأول: ما ليس مخلوطا بعلم الفلاسفة، كالمذكور في مختصر الإمام السنوسي، والعلامة ابن عرفة، ورسالة أثير الدين الأبهري، المسماة بإيساغوجي، وتأليف الكاتبي، والتهذيب لسعد الدين التفتزاني، وغيرهم من المتأخرين، فهذا ليس في جواز الاشتغال به خلاف، بل هو فرض كفاية، لأن حصول القوة رد

الشكوك في علم الكلام الذي هو فرض كفاية يتوقف على حصول القوة في هذا العلم، وما يتوقف عليه الواجب، فهو واجب.

القسم الثاني: ماهو مخلوط بعلم الفلاسفة وكفرياتهم، و هذا هو الذي وقع فيه الخلاف على ثلاثة أقوال:

أ- للأئمة: ابن الصلاح، وأبي زكرياء النووي، وأكثر أهل العلم من المحدثين والفقهاء قالوا: إنه يحرم الاشتغال بعلم المنطق المخلوط بالفلسفة، حذرا من أن يتمكن من قلب متعاطيه بعض الكفريات والعقائد الزائغة.

ب- لطائفة من العلماء منهم الإمام حجة الإسلام الغزالي، فقد قالوا: يجب كفاية أو بحسب، حتى قال الإمام الغزالي: من لا معرفة له بالمنطق، لا يوثق بعلمه، وهو الذي سماه معيار العلوم.

ج- يقول أصحابه بالتفصيل بين الذكي الذي يثق من نفسه بصحة ذهنه، مع ممارسته للكتاب والسنة فيجب عليه أن يندب لكونه حصن عقيدته، وبين الغبي البليد، أو الذي لم يمارس الكتاب والسنة، فلا يجوز له تعاطيه، بل يمنع منه حذرا من أن تسرب إلى قلبه شبه الفلاسفة وأضاليلهم فتمكن منه.

والقول بالتفصيل هو الذي اختاره الشيخ تقي الدين السبكي فقد روى أنه لما سئل عنه قال: ينبغي أن يقدم على الاشتغال به، الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه، فإذا رسخ في الذهن تعظيم الشريعة، ولقي شيخا حسن العقيدة، فهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحث.

وإلى هنا ينتهي الكلام على المقدمة.

أولا: - تعريفه:

نظرا إلى أن المنطق يدور على العلم، فيجب قبل كل شيء تصور العلم ولو إجمالا لصعوبة تعريفه بحد جامع مانع أو لكونه ضروريا لا يحتاج إلى تعريف كما قاله بعض الأئمة وقيل في تعريفه: إنه المعرفة، وقيل أيضا: إنه معرفة العلوم على ما هو به، وقيل غير ذلك وكلها انتقدت بأنها غير موفية بالمراد وأحسن ما قيل ذلك، في تعريف العلم: إنه عبارة عن إدراك العقل صور الأشياء وهيآتها وانطباعها فيه، لأن العقل كالمرآة التي تنطبع فيها صور الأشياء المحسوسة وغير المحسوسة، موجودة أو معدومة مفردة أو مركبة إلى غير ذلك.

والعلم المبحوث عنه في هذا الفن، هو العلم الحادث، لأنه هو الذي يمكن تقسيمه إلى بسيط ومركب وإلى تصور وتصديق أما علم الله تعالى، وهو الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى، فلا يجوز تقسيمه لأنه واحد لا يتجزأ ولا يتعدد كما لا يجوز أن يوصف بتصور ولا تصديق، لأن كلا منهما إدراك، ومن شأن الإدراك أن يكون مسبوقا بجهل، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وأيضا فإن التصور يوهم التكلف في تحصيل العلم، ويوهم انطباع صورة الشيء في الذهن، والتصديق يوهم قابلية الكذب، وكل ذلك ممتنع في حقه تعالى إلى غير ذلك مما من شأنه أن يتصف به علم البشر ككونه نظريا مكتسبا، مما ينزه عنه علمه تعالى لأن النظري المكتسب، من شأنه أن يكون حادثا مسبوقا بالجهل، وعلمه تعالى قديم بقدم ذاته.

ثانيا: - انقسام العلم :

ينقسم العلم أولا باعتبار متعلقة إلى قسمين: تصور وتصديق، وينقسم ثانيا باعتبار الطريق الموصل إليه إلى ضروري ونظري، فهي أربعة أقسام: علم تصوري ضروري، علم تصويري نظري، علم تصديقي ضروري، وعلم تصديقي نظري وتفصيل الكلام على هذه الأقسام ما يأتي :

<u>أولا: العلم التصوري:</u> ويدعى التصور الساذج، أي الخالي من الحكم، ويسميه بعضهم معرفة، هو إدراك العقل المعنى المفرد، مما سوى وقوع النسبة أولا وقوعها، كالعلم بمعنى الجسم أو الحركة أو العالم، أو الحادث أو القديم، وغيرها من كل ما يدل عليه بالاسامي المفردة: فيدخل فيه المحكوم عليه والمحكوم به كالإنسان والكاتب، في قول القائل: الإنسان كاتب وتدخل فيه النسبة الحكمية التي هي مورد الإيجاب والسلب من غير اعتبار الحكم كما يقع من الشاك، وتدخل فيه النسبة الناقصة، كنسبة المضاف إلى المضاف إليه، والنعت إلى المنعوت، والنسبة الإنشائية وغير المقصودة، كنسبة الجملة الواقعة صلة أو خبرا، فإدراك كل من هذه الأشياء تصور.

انقسام التصور إلى ضروري ونظري:

1- <u>التصور الضروري:</u> وهو ما لا يحتاج فيه إلى فكر ونظر ولا يطلب بالبحث، لأن معناه يرتسم في النفس من

غير بحث وطلب، فلا يتوقف على دليل، كتصور معنى الحرارة والبرودة والحلاوة والمرارة والموجود والشيء.

2- <u>التصور النظري:</u> وهو ما يحتاج في حصوله إلى فكر ونظر، كتصور معنى الروح والعقل، وإدراك حقيقة الإنسان من كل ما يدل اسمه على أمر غير

مفصل ولا مفسر، فيطلب تفصيله وتفسيره، فهذا التصور، لا يصل إليه الفكر إلا من طريق الكسب. وذلك بملاحظة المعلوم للتوصل إلى المجهول، كملاحظة الحيوان والناطق المعلومين، لتحصيل معنى الإنسان المجهول. فالمطلوب التصوري، إنما يقتنص بالقول الشارح.

<u>ثانيا: العلم التصديقي:</u> وهو إدراك نسبة المعاني المفردة بعضها إلى بعض، بالإثبات أو النفي وهذا القسم لا يتحقق إلا بعد إدراك المعاني المفردة، فعند إرادة إثبات الحدوث للعالم مثلا، أو نفي القدم عنه، لا بد من معرفة معنى لفظ العالم، وهو أمر مفرد ومعنى لفظ الحادث، وهو أيضا مفرد ومعنى لفظ القديم، وهو أمر مفرد، ثم ينسب مفرد إلى مفرد، بالإثبات أو النفي فيقال: العالم حادث في الإثبات أو ليس بقديم في النفي، وأقل ما يتركب منه مفردان، بحيث يصح أن يعتبر أحدهما موضوعا والآخر محمولا، كما سيأتي، ويسمى هذا القسم من الإدراك تصديقا ويسمى أيضا علما.

وقد اختلف في العلم التصديقي، فذهب جمهور الحكماء إلى أنه بسيط، وفسروا التصديق بأنه إدراك وقوع النسبة أولا وقوعها أي الأذعان لذلك، وهو مرادف للحكم، أي العلم بثبوت أمر لأمر أو نفي أمر عن أمر فإدراك مضمون ذلك كله تصديق، سواء كان جازما أم لا، مطابقا للواقع أم لا، والإدراكات الثلاثة الأول وهي إدراك المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة بينهما، كلها شروط في التصديق عند الحكماء.

وذهب الفخر الرازي إلى أن التصديق عبارة عن مجموع مركب من أربعة إدراكات: إدراك المحكوم عليه، وإدراك المحكوم به، وإدراك النسبة الحكمية التي

في مورد الإيجاب والسلب، وإدراك أن تلك النسبة واقعة أو ليست بواقعة فمن هذه الادركات الأربعة يتركب التصديق عند الرازي فهي شطور له.

فتلخص من هذا أن التصديق عند الحكماء بسيط، والإدراكات الثلاثة قبله شروط له، وعند الإمام الرازي التصديق مركب من الإدراكات الأربعة، فهي شطور وأجزاء له، ثم من العلماء من ذهب إلى أن هذا الاختلاف مرجعه إلى مجرد الاصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح كما يقولون، وذهب آخرون إلى أنه اختلاف حقيقي.

والتحقيق الراجح هو مذهب الحكماء، لأن تقسيم العلم إلى التصور والتصديق إنما هو لامتياز كل منهما عن الآخر بطريق يستحصل به، وقد اختص الإدراك المسمى بالحكم بطريق واحد وهو الحجة وما عداه من سائر الإدراكات، اختص بطريق آخر وهو القول الشارح، فلا فائدة في ضم الإدراكات الثلاثة إلى الحكم مع مشاركتها لسائر التصورات في طريقها، إذا لم يجعلوا لهذا المجموع طريقا يخصه .

وينقسم التصديق أيضا إلى ضروري ونظري:

1-التصديق الضروري: وهو ما لايحتاج بعد تصور الطرفين إلى فكر ونظر، سواء احتاج طرفاه إلى فكر أم لا، كالحكم بأن الإنسان مغاير للفرس، وأن الحلاوة مستلذة وككون الواحد نصف الإثنين وأن الإثبات والنفي لا يجتمعان ولا يرتفعان.

2-التصديق النظري: وهو ما يحتاج في حصوله على فكر ونظر، كالحكم بأن العالم حادث، وأن الله موجود وقديم، وأن الخلائق يبعثون يوم القيامة فهذا التصديق لا يحصل ولا يصل إليه الفكر إلا من طريق الكسب، وذلك بملاحظة

المعلوم للتوصل المجهول كملاحظة، المقدمتين المعلومتين لتحصيل النتيجة، كما يقال، العالم متغير وكل متغير حادث، تكون النتيجة، العالم حادث فالمطلوب التصديقي، لا يطلب إلا بالدليل والبرهان.

التصور مقدم على التصديق طبعا

ذلك أن التصديق لا يتحقق له وجود إلا بعد تحقق التصورات الثلاثة، سواء اعتبرت شروطا على مذهب الحكماء، أو شطورا على مذهب الرازي، لأن الشروط يجب أن تتقدم على المشروط كما أن الشطور، وهي الأجزاء يجب أن تتقدم على الكل المركب منها، فيكون التصديق متوقفا على التصور ومحتاجا إليه على كل حال، والمحتاج إليه سابق على المحتاج وجودا، وهذا معنى تقدمه طبعا، لذا تعين أن يقدم في الوضع: ذكرا، وكتابة، وتعلما، وتعليما، التصور وما يوصل إليه وهو المعرف على التصديق وما يوصل إليه، وهو الحجة.

العلم النظري، تصورا وتصديقا هو المحتاج إلى المنطق :

إن العلم الضروري، تصورا أو تصديقا، يرتسم في النفس بمجرد الالتفات إليه، من غير احتياج إلى نظر وكسب، فلا يطلب بالبحث إذ لا يتوقف على وسيلة تعين على الوصول إليه، ولا على قوانين وقواعد لضبطه، فهو في غنى عن المنطق لأن النفس تدركه تلقائيا.

أما العلم النظري، فهو الذي لا يدرك إلا بالاكتساب، واستعمال النظر والفكر في الوصول إلى كشف النقاب، وإزاحة الستار عن المجهول المطلوب بالبحث للوصول إلى معرفته، وهذا العلم هو الذي تصدى له علماء المنطق، فوضعوا له قوانين وقواعد، تجب مراعاتها لدى محاولة الفكر لاكتساب المجهول، حفظا للفكر من الزيغ والضلال.

ولما كان العلم النظري منقسما إلى تصور وتصديق، وكان التصور مقدما في الوجود على التصديق بعد أن لكل منهما طريقا تؤدي إلى كسبه، والوصول إلى إدراكه والمخاصه، تعين تفصيل الكلام على منزلة كل منهما من الآخر، وعلى الطريقة التي يقتنص بـها.

أولا : منزلة التصور من التصديق

نظرا إلى أن التصديق متوقف على التصور، فيجب أن تعتبر منزلة التصور قبل منزلة التصديق، اعتبارا لكون التصور وسيلة وطريقا إلى التصديق، فلا يوجد التصديق إلا بعد وجود التصور وهذا معنى قولهم: التصور مقدم على التصديق طبعا، فيجب أن يقدم عليه وضعا، ذلك أن التصديق لا يتحقق له وجود إلا بعد تحقق التصورات الثلاثة سواء اعتبرت شروطا على مذهب الحكماء أو شطورا على مذهب الرازي لأن الشروط، يجب أن تتقدم على المشروط كما أن الشطور وهي الأجزاء يجب أن تتقدم على الكل المركب منها، فيكون التصديق متوقفا على التصور ومحتاجا إليه على كل حال، والمحتاج إليه سابق على المحتاج وجودا وهذا معنى تقدمه طبعا، لذا تعين أن يقدم في الوضع، التصور وما يؤدي إليه وهو المعروف ذكرا، وكتابة، وتعليما، وتعلما، على التصديق وما يوصل إليه، وهو الحجة.

ثانيا - طريق اقتناص كل من التصور والتصديق

إن التصور والتصديق يختلف طريق اقتناصهما، لأن التصور يتوقف على الكليات، وعلى المعرفات، أما التصديق فطريقه القضايا والحجج، فالكليات باعتبار أنها جنس، وفصل، ونوع، وخاصة وعرض عام، مع المعرفات، وهي إما حد، أو رسم، أو مثال، هي الطريق إلى التصورات المجهولة، أما القضايا باعتبار

أحكامها من المعكوس والنقوض، مع الحجة والدليل، وهو إما قياس أو إستقراء، أو تمثيل فهي الطريق إلى اقتناص المجهولات التصديقة.

المنطق عموما تنحصر مسائله في أربعة مباحث:

العلم النظري تصورا أو تصديقا، أو علم المنطق عموما، تنحصر مسائله في أربعة مباحث أساسية يصح أن تعتبر أركانا لعلم المنطق فجميع ما ذكر فيه من المسائل، لا تخرج عن الأركان الأربعة، ذلك أن التصور يتوقف على الكليات الخمسة، وتسمى مبادئ التصورات، وسيأتي بيانها في مبحث الدلالة، كما يتوقف على المعرفات، والقول الشارح، وتسمى مقاصد التصورات، أما التصديق فإنه زيادة على ذلك، يتوقف على القضايا وأحكامها وتسمى مبادئ التصديقات، وعلى الحجج والاقيسة، وتسمى مقاصد التصديقات، فعلم المنطق يدور على هذه العناصر، وهي:

أولا: مبادئ التصورات، ثانيا: مقاصد التصورات، ثالثا: مبادئ التصديقات، رابعا: مقاصد التصديقات، وتأتي في الترتيب الوجردي على هذا النسق، فالكليات أولا، ثم القول الشارح، لأنه يتركب من الكليات، ثم القضايا وأحكامها، لأن القضايا إنما تتركب من المفردات المشروحة، ثم القياس، لأنه يتألف من القضايا والناظر في العلم، إن أراد الوصول إلى علم تصوري، فإنه يلزمه أن يراعي قوانين مبادئ التصورات ومقاصدها، أما إن أراد الوصول إلى اقتناص علم تصديقي، فيجب أن يضيف إلى ذلك مراعاة قوانين مبادئ التصديقات ومقاصدها، فإدراك المعنى المفرد المعبر عنه بالتصور يتحقق بمعرفة الكليات والمعرفات، أما إدراك وقوع النسبة أولا وقوعها، المعبر عنه بالتصديق: فلا يتحقق إلا بالأركان الأربعة: الكليات، والمعرفات، والقضايا، والاقيسة.

وهي مبادئ التصورات، نظرا إلى أن الكليات الخمسة، أقسام للكلي، الذي هو قسم من المفرد، القسم من اللفظ، القسم من الدال، فلا بد من تحصيل الكلام على الدلالة عموما، وعلى دلالة اللفظ خصوصا، لأن الكليات الخمسة، لما كانت قسما من أقسام الدال، فمن الضروري معرفة الدلالة وتقسيماتها ليمكن التوصل إلى تمييز الكليات عن غيرها، مع حصرها في أقسامها الخمسة، حتى لا تلتبس بغيرها، وأيضا فإن المنطقي إنما يبحث عن المعاني التي تطلب حصولها من تصور أو تصديق وإفادة المعاني للغير، أو استفادتها من الغير، يتوقف على دلالة الألفاظ، وهذا ما دعى إلى التعرض للدلالة وأقسامها.

فالضالة التي ينشدها المناطقة، والغاية التي يسعون إليها، هي اكتساب معلومات: تصورية كانت أو تصديقية، طبقا للقوانين التي بها يقع التمييز بين صحيح الفكر وفاسده، وبين صوابه وخطئه، فهم لا يعتنون إلا بالمعاني، ولا علاقة لهم بالألفاظ إلا من جهة الضرورة التي تدعوهم إليها لأداء تلك المعاني عند إرادة تصويرها وإبلاغها للغير، أو إثباتها وتحقيقها، لأنه لا سبيل إلى الشيء من ذلك إلا بالألفاظ، إذ بها وحدها يمكن تبادل المعلومات وتناقلها بين العقلاء، لهذا اعتاد المناطقة أن يعقدوا في أول هذا العلم فصلا خاصا يتناولون فيه الكلام على الدلالة عموما ليتخلصوا إلى دلالة اللفظ خصوصا، ويحددون فيه بدقة المدلولات وأنواع الدلالة للألفاظ التي يدرجونها في هذا الفن، تفاديا من تسرب الخلل إلى الحدود والتعاريف، عند إرادة شرح معنى مفرد، أو إلى القضايا

والاقيسة والحجج عند إرادة إقامة الدليل والبرهان على صدق حكم من الأحكام أو إثباته.

الدلالة : تعريفها - وتقسيمها .

أولا - تعريفها، أما في الوضع اللغوي، فالدلالة بتثليث الدال مصدر دله على الشيء إذ هداه وأرشده إليه، ومنه اشتق الدليل إذ يراد به في اللغة الناصب للدليل، أو الذاكر له، كما يطلق على ماليه دلالة وإرشاد.

وأما الدلالة في الاصطلاح، لقد عرفت بعدة تعاريف، فقد عرفها الأقدمون، بأنها فهم أمر من أمر، كفهم معنى الذكر البالغ الآدمي من لفظ الرجل والجرم المعهود من لفظ السماء، والأمر الأول في التعريف هو المدلول، والثاني هو الدال، وعرفها المتأخرون بأنها كون أمر بحيث يصح أن يفهم منه أمر، سواء فهم منه ذلك الأمر، أم لم يفهم، بمعنى أنها كون أمر بحيث يلزم من العلم به العلم بأمر آخر، والمراد بالأمر الأول الدال وبالثاني المدلول، ومنهم من قال: الدلالة كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، وهذان الأخيران متقاربان، أو هما بمعنى واحد، لأن الحيثية والحالة يراد بهما شئ واحد، وهو العلم بوجه الدلالة.

والمعنى أن الشيء إذا كان متلبسا بحالة، وهي العلم بالوضع في الوضعية، أو اقتضاء الطبع في الطبيعية، أو مجرد العقل في العقلية، فيلزم من العلم به العلم بشيء آخر، فبعد العلم بوجه الدلالة وضعا، أو طبعا، أو عقلا، يلزم من العلم بالدال، العلم بالمدلول.

ثانيا - تقسيمها، الدلالة تنقسم إلى قسمين، دلالة لفظية، ودلالة غير لفظية، وكل منهما تنقسم إلى ثلاثة أقسام: وضعية، وطبيعية، وعقلية، ووجه

حصر الدلالتين في هذه الثلاثة، أن الدلالة إن كانت اختيارية، فهي الوضعية، وإلا فإن أمكن تخلفها فهي الطبيعية، وإلا فهي العقلية، فصارت الدلالة ستة أقسام، وتفصيل الكلام على هذه الأقسام ما يأتي :

1- الدلالة اللفظية الوضعية: إن الدلالة اللفظية الوضعية، هي التي تستفاد من اللفظ الموضوع لها لأن الواضع عين اللفظ، وجعله دليلا على المعنى، نظرا إلى أن الوضع هو تعيين الشيء ليدل على شيء آخر، من غير قرينة، فمن علم اللفظ، وبعلم المعنى ويعلم وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى، متى سمع اللفظ إلا وينصرف ذهنه للمعنى الموضوع له، كدلالة الأسد على الحيوان المفترس والإنسان على الحيوان الناطق، والرجل على الذكر البالغ من بني آدم.

2- اللفظية الطبيعية: وتسمى عادية، وهي المستندة إلى الطبع وهو الغريزة التي طبع الخلق عليها إذ تصدر عنهم من غير قصد وذلك كدلالة أح بفتح الهمزة أو ضمها والحاء المهملة على وجع في الصدر، وكدلالة الصراخ الضروري، والغير العادي على مصيبة نزلت بالصارخ، وكدلالة الأنين على الوجع، وغير ذلك.

3- الدلالة اللفظية العقلية: اللفظ المسموع من وراء جدار مثلا يدل عقلا على وجود لافظ يقوم به، لأن اللفظ عرض يستحيل أن يقوم بنفسه، من حيث إنه أصوات مقطعة، فالعقل إذا سمع لفظا مثلا، فهم بالضرورة أن هناك من لفظ به.

4- الدلالة غير اللفظية الوضعية: وتسمى دلالة فعلية، وهي التي تعتمد على الوضع، والوضع جعل الشيء بإزاء آخر، أو تعيين الشيء ليدل على شيء آخر، بحيث إذا فهم الأول فهم الثاني، وقد يكون الموضوع إشارة، أو فعلا، أو

علامة كدلالة الإشارة بالرأس إلى أسفل على معنى نعم، وإلى أعلى على معنى لا، وكدلالة الكتابة على الألفاظ، وكدلالة الزوال والغروب والفجر، على أوقات الصلوات، وهكذا جميع العلامات والنصب المصطلح عليها الدالة على جواز المرور، أو المنع منه، فجميع تلك الدلالات وضعية غير لفظية.

5- الدلالة غير اللفظية الطبيعية: وتسمى العادية وهي التي يستند فيها إلى الطبيعة، من غير تدخل للإختيار، كدلالة المطر على النبات، والحمرة على الخجل، أي الحياء، والصفرة على الوجل، أي الخوف، وجميع ما يستدل به الأطباء على المرض من هذا النوع.

6- الدلالة غير اللفظية العقلية: وهي التي تتمحض فيها الدلالة للعقل، كدلالة تغير العالم على حدوثه ودلالة حدوث العالم على وجود صانعه، وهو البارئ تعالى.

المعتبر من هذه الأقسام: الذي يهتم به المناطقة من أقسام الدلالة الستة، هو القسم الأول، وهو الدلالة اللفظية الوضعية، وإنما اعتبروه دون غيره، لانضباطه، وعموم النفع به في العقليات والنقليات وغيرهما، وفي التعليم والتعلم، بخلاف غيرها، مع ما يمتاز به اللفظ من خفة مؤنته، لأنه كيفيات تعرض للنفس الضروري لذا قال ابن السبكي: من الألطاف حدوث الموضوعات اللغوية ليعبر عما في الضمير، قال السعد: وللقصد إلى إبقائها وإعلام الغائبين لها، لتعم الفائدة، وتتم العائدة، وضعوا أشكال الكتابة دالة على الألفاظ فصار للشيء وجودات أربع: وجود في الخارج والأعيان ووجود في العقول والأذهان ووجود في الكتابة والبنان، ووجود في العبارة واللسان.

تقسيم الدلالة اللفظية الوضعية:

تقسم الدلالة اللفظية الوضعية باعتبار المدلول إلى ثلاثة أقسام: دلالة مطابقة – دلالة تضمن، ودلالة الالتزام، وتفصيل الكلام على هذه الأقسام ما يأتي :

1- دلالة المطابقة، وهي التي يتطابق فيها اللفظ الموضوع مع المعنى الذي وضع له، ويتساويان من غير زيادة ولا نقصان باعتبار أنه وضع له، وذلك كدلالة الأسد على الحيوان المفترس والإنسان على الحيوان الناطق، والأربعة على ضعف الإثنين، وسميت هذه الدلالة مطابقة لمطابقة اللفظ لمعناه الذي وضع له وموافقته له، فهما متساويان، مأخوذ من قولهم: طابق النعل النعل إذا تساويا.

2- دلالة التضمن، وهي التي يدل فيها اللفظ على جزء المعنى الذي وضع له، فإن اللفظ يدل على أجزائه في ضمن كله الذي وضع له، ولذلك سمي هذا القسم دلالة تضمن لأن الكل يتضمن أجزاءه، فالإنسان مثلا وضع للمجموع المركب من الحيوان والناطق فإذا أطلق لفظ الإنسان وأريد به الحيوان فقط أو الناطق فإذا أطلق لفظ الإنسان وأريد به الحيوان أو الناطق فقط تكون دلالته عليه دلالة تضمن، فمن شك في شبح، هل هو حيوان أولا، فقيل له: هو إنسان، فإنه يفهم من لفظ الإنسان أنه حيوان لأنه هو المقصود، من غير التفات إلى كونه ناطقا، وكدلالة لفظ الثلاثة على الواحد ثلثها، وعلى الإثنين ثلثيها في ضمن دلالته على الكل.

3- دلالة الالتزام : إن دلالة اللفظ على معنى لازم للمعنى الذي وضع له، خارج عنه، تسمى دلالة الالتزام، لأن اللفظ لم يوضع لذلك اللازم، وإنما دل عليه من طريق لزومه لمعناه الذي وضع له، ويشترط في اعتبار هذه الدلالة أن

يكون لزوم ذلك الخارج للمعنى الموضوع له ذهنيا بحيث كلما فهم من اللفظ معناه الذي وضع له، فهم ذهنا لازمه، وضابطه، أنه يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه، سواء لزمه في الذهن والخارج معا، كالزوجية بالنسبة للأربعة المتصورة بمفهومها المخصوص، وهو عدد ذو زوجين فإن الزوجية لازمة لمعنى الأربعة في الذهن والخارج عنه، وكذا الشجاعة للأسد، فإنها لازمة له ذهنا وخارجا، أو في الذهن فقط كالبصر بالنسبة للعمى، فإنه يلزم من تصور العمى تصور البصر إذ كلما تصور العمى في الذهن تصور معه البصر، لأنه لا معنى للعمى إلا عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيرا، أما اللازم في الخارج دون الذهن، كدلالة لفظ الغراب على السواد، والثلج على البياض، فلا يسمى دلالة التزام عند المناطقة، لعدم اعتبارها لديهم.

وتجتمع الدلالات الثلاث في الإنسان فإنه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لأنه وضع لمجموعهما وعلى الحيوان فقط، أو الناطق فقط، بالتضمن، لكونه جزء ما وضع له اللفظ، وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام لخروجهما عن الموضوع له لفظ الانسان، وهو الحيوان الناطق، مع لزومهما له ذهنا.

العلاقة بين الدلالات الثلاث

أما دلالة التضمن، ودلالة الالتزام فلكونهما لا يتحقق لهما وجود إلا بعد دلالة المطابقة، لأنهما ناشئان عنها، فيلزم من وجودهما وجود دلالة المطابقة، فكلما وجدت دلالة التضمن وجدت معها دلالة المطابقة، وكلما وجد الالتزام وجد معه دلالة المطابقة فالمطابقة لازمة للتضمن والالتزام، لأنهما تابعان لها في الوجود والتابع من حيث هو تابع، لا يوجد بدون متبوعه، وأما دلالة المطابقة فلا تستلزم دلالة التضمن، لجواز أن يكون الشيء المدلول عليه بالمطابقة بسيطا

لا جزء له كالجوهر الفرد، فتتحقق المطابقة بدون تضمن، وكذا لا تستلزم دلالة الالتزام لجواز أن يكون المعنى المدلول عليه بالمطابقة - سواء كان مركبا أو بسيطا - لا لازم له في الذهن، لتحقق المطابقة بدون دلالة الالتزام وهكذا لا ارتباط أيضا بين دلالة التضمن، ودلالة الالتزام، إذ يجوز أن توجد دلالة التضمن بدون دلالة الالتزام، فيما إذا كان مدلول اللفظ مركبا ولا لازم له ذهنا، كما يجوز أن تنفرد دلالة الالتزام بدون دلالة التضمن ، فيما إذا كان المعنى بسيطا، وله خارج يلازمه في الذهن وقد يجتمعان فيما إذا كان المعنى مركب وله لازم ذهني.

ويعلم من هذا أن دلالة التضمن إنما تكون فيما له جزء وهي المركبات، أما دلالة الالتزام، فإنها تختص بما له لازم في الذهن، بخلاف دلالة المطابقة، فإنها تعم الجميع، إذ تكون فيما له جزء وفيما لا جزء له، كالنقطة، والجوهر الفرد.

وعلى هذا التفصيل يصح أن يقال: إن النسبة بين التضمن والالتزام، وبين المطابقة، العموم والخصوص المطلق، فكلما وجدت دلالة التضمن والالتزام، وجدت دلالة المطابقة دون العكس، فلا يلزم من وجود المطابقة وجودهما، أما النسبة بين التضمن والالتزام فالعموم والخصوص من وجه، فيجتمعان إذا كان المسمى مركبا وله لازم ذهني بين، وتنفرد دلالة التضمن إذ كان المسمى مركبا ولا لازم له، وتنفرد دلالة الالتزام، إذا كان المسمى بسيطا، وله لازم بين.

تقسيم اللفظ الموضوع :

اللفظ الموضوع هو الذي سيجري تقسيمه في هذا المبحث، أما اللفظ المهمل فلا يدخل فيه، لأنه غير مستعمل، وينقسم اللفظ الموضوع باعتبار تركيبه وإفراده إلى قسمين: مركب ومفرد.

أولا – المركب، وهو الذي يراد بجزئه الدلالة على جزء معناه مثل خالد مسافر، فهذا اللفظ مركب من جزأين : الأول خالد، والثاني حصول سفره، فالجزء الأول يدل على ذات خالد، والثاني على حصول سفره، وهكذا كل لفظ يصح أن يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى المقصود، فهو مركب، وعليه فلا يعتبر مركبا كل من الألفاظ الآتية :

1- كل لفظ لا جزء له أصلا، كهمزة الاستفهام، وكاف التشبيه وباء الجر ولامه.

2- كل لفظ له جزء غير دال أصلا، كالباء من بكر وكالقاف والخاء من خالد وداله.

3- كل لفظ له جزء دال على جزء غير المعنى المراد منه بعد جعله علما، كعبد شمس، وامرء القيس، وسيف الدين، ونحوها لأن هذه الألفاظ وأمثالها، وإن كان جزؤها يدل على جزء معناها في أصل وضعها، إلا أنها بعد أن جعلت أعلاما لأشخاص معينين وأهملت دلالتها باعتبار الوضع الأول، صارت أجزاؤها بمثابة أجزاء الكلمة المفردة، لا دلالة لها على أجزاء الأشخاص الموضوعة لهم.

4- كل لفظ مركب في الأصل ثم جعل علما على شخص معين، ويدل جزؤه على جزء معناه بعد العلمية، إلا أن تلك الدلالة غير مقصودة نحو الحيوان الناطق إذ جعل علما لإنسان فكل من جزأيه دال على جزء معنى الإنسان الذي هو الحيوان الناطق المتحققين في الذات المشخصة الموضوع لها الحيوان الناطق، إلا أن هذه الدلالة غير مقصودة من العلم، لأن المقصود منه تعين مسماه العلمي المشخص، أما المعنى الأصلي التركيبي فغير ملحوظ فيه البتة.

تقسيم للمركب

اللفظ المركب، ينقسم باعتبار التمام والنقصان إلى قسمين : تام وناقص.

1 - المركب التام، وهو كل ماأفاد فائدة تامة، يصح السكوت عليه، بأن لايكون محتاجا إلى لفظ آخر ويتنوع إلى نوعين: خبر وإنشاء.

أما الخبر فكل مركب له خارج قد يطابقه فيكون صادقا وقد يخالفه فيكون كاذبا، لذا يقولون: الخبر كل ما احتمل الصدق والكذب لذاته، كما يقال: خالد مسافر، وانطلق بكر .

وأما الإنشاء، فكل مركب لا يوجد مدلوله إلا عند النطق به، كالآمر والنهي، والاستفهام ونحوها مثلا إجتهد، لاتكسل، هل سافر خالد؟

2 - المركب الناقص: وهو كل ما لا يصح السكوت عليه لقصوره عن الإفادة ويتنوع إلى ما يأتي :

أ- المركب الإضافي، كباب الدار، وكتاب خالد، ودار بكر.

ب- المركب التقييدي الذي يكون فيه الثاني قيدا للأول ووصفا له، مثل محمد المجتهد، وخالد العالم، والبحر المائج .

ج- المركب من حرف واسم مثل في الدار، إلى المسجد على السطح، أو من حرف وفعل، مثل: قد جاء، لم يخرج، ما سافر، بدون ملاحظة الفاعل، وإلا كان مركبا تاما.

ثانيا: - المفرد، وهو كل لفظ لايقصد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى المقصود، فلا يدل جزؤه على جزء معناه، ويصدق بجميع الألفاظ الأربعة التي لم شملها تعريف المركب، والتي تقدم توضيحها وهي: ما لا جزء له أصلا،

كهمزة الاستفهام وماله جزء لا دلالة له كباء بكر، وماله جزء يدل على جزء غير المعنى المقصود، كعبد شمس علما، وماله جزء يدل على جزء المعنى المقصود، لكن دلالته غير مقصودة، كالحيوان الناطق علما لإنسان معين، فإنه تتحقق فيه الحيوانية والناطقية، إلا أن تلك الدلالة غير مقصودة من العلم، لأن المقصود منه تعيين مسماه المشخص، أما المعنى التركيبي فغير ملحوظ البتة.

تقسيمات للمفرد باعتبارات مختلفة:

التقسيم الأول: اللفظ المفرد ينقسم باعتبار الزمان والاستقلال إلى ثلاثة أقسام : فعل واسم وحرف وتفصيل الكلام عليهما ما يأتي :

أولا- الفعل، وهو كل مفرد، استقل بالاخبار به وحده، مع الدلالة بهيئته وصيغته على أحد الأزمنة الثلاثة، كضرب، يضرب، وذهب، يذهب، ويدعى عند المناطقة كلمة، وعند النحاة فعلا.

ثانيا: الاسم، وهو كل لفظ مفرد استقل بالدلالة على معناه من غير دلالته بهيئته على أحد الأزمنة الثلاثة، بأن لا يدل على زمان أصلا، أو يدل عليه بمجموعة اللفظ الموضوع للزمان، كصباح ومساء والآن وغدا، فإن دلالتها على الزمان بمادتها وجوهرها، بخلاف الكلمة فإن دلالتها على الزمان بحسب الهيئة.

ثالثا: كل مفرد لا يستقل وحده بالإخبار به، ولا بدلالته على معناه، بل تتوقف دلالته على ما يتصل به من فعل أو اسم، مثل: لم، من، لام الجر، ونحو ذلك من كل مفرد لا يظهر معناه إلا في مدخوله الذي يقترن به ويدعى هذا المفرد أداة.

التقسيم الثاني: ينقسم اللفظ المفرد باعتبار وحدة لفظه ووحدة مدلوله وتعددهما إلى الأقسام الآتية:

1-المتواطئ، وهو اللفظ الواحد الموضوع لمعنى واحد غير مشخص، قابل لأن تشترك فيه أفراد كثيرة ذهنا وخارجا، مع تساويها في المعنى الذي وضع له اللفظ من غير تفاوت بينها بحيث يصدق الكلي عليها من غير اختلاف كالإنسان بالنسبة لأفراده مثل: زيد عمرو، هند. لصحة حمله عليها، فيقال: زيد إنسان، عمرو إنسان، هند إنسان، وهكذا، فإنهم لا يتفاوتون في المعنى المشترك بينهم، وهو الحيوان الناطق، بالأمور الداخلة في المسمى، وإن اختلفوا من حيثيات خارجية، كالذكورة والأنوثة، والعلم والجهل، والطول، والقصر مثلا، وسمي متواطئا، لتوافق أفراده في معناه، أو لتوافق المعنى في الأفراد، من التواطؤ، وهو التوافق، فلا تفاوت بين أفراده في الحقيقة المشتركة بينها بأولية، ولا أولوية، فالتواطؤ إنما هو بين معنى اللفظ وأفراده.

2-المشكك، وهو اللفظ الموضوع لمعنى متحد من غير تشخص له عند الوضع مع قابليته لأن تشترك فيه أفراد كثيرة ذهنا وخارجا أيضا، لكن مع اختلاف أفراده فيه، وتفاوتها في صدقه عليها أو اختلافه في محاله، وهذا التفاوت بين الأفراد في المعنى يأتي على أنواع، لأنه إما أن يكون بأولية كالوجود، فإنه في الواجب سابق على الوجود الممكن سبقا ذاتيا، لأن وجود الواجب قديم، ووجود الممكن حادث، وبديهي أن القديم أسبق على الحادث وإما بأولوية، ومثلوه بالوجود أيضا فإنه في الواجب أتم وأولى منه في الممكن، وإما بالشدة والكثرة، كالبياض بالنسبة إلى الثلج والعاج والجير، فإنه في الثلج أقوى وأشد منه في العاج والجير، وكالنور بالنسبة للشمس والسراج، فإنه في الشمس أكثر

وأولى منه في السراج، وإنما سمي مشككا، لأنه يشك الناظر فيه، ويوقعه في الشك فلا يدري هل أفراده متحدة في الحقيقة، فيكون متواطئا أو مختلفة فيها فيكون مشتركا.

والذي جرى عليه المحققون، أن الكلي الذي سموه مشككا، لايخرجه اختلاف أفراده وتفاوتها في معناه بالأولية والأولوية والقوة والكثرة، عن كونه متواطئا، إذ لا تفاوت بينها في أصل الحقيقة التي توجد في جميع الأفراد، لأنها حاصلة في الكل على السواء، وإنما جاء التفاوت من جهة العوارض الخارجية التي لاعبرة بها فيكون المشكك متواطئا قطعا، فكان من المناسب أن لا يعد المشكك قسما مستقلا لأنه لا يخرج عن دائرة التواطؤ مهما اختلفت أفراده في العوارض، ثم التواطؤ في الحقيقة، إنما هو نسبة بين الأفراد، لأنها هي التي تتواطأ وتتفق في المعنى الواحد فهي متواطئة، أما تسمية اللفظ متواطئا فذلك على سبيل المجاز، وكذا التشاكك، فإن الذي يوقع الناظر في الشك هو النظر، فهو المشكك في الحقيقة، فيكون إطلاقه على اللفظ، إنما هو مجاز أيضا.

3-المتباين: الأسماء المتعددة الموضوعة للمعاني المختلفة تسمى متباينة، والنسبة بينها التباين، وذلك كرجل، وفرس، وإنسان، وأسد، وسماء، وأرض، وسائر الأسماء، التي تختص بمدلولاتها وتختلف معانيها.

والتباين على نوعين : تباين كلي وتباين جزئي.

أما التباين الكلي، فهو أن لا يصدق أحد الكليين على ما يصدق عليه الآخر إطلاق، كالأمثلة المتقدمة، فالرجل لا يحمل على الفرس ولا يصدق عليه مطلقا، وكذا العكس، إذ الفرس لا يحمل على الرجل، ويجرى مثل ذلك في الفرس والأسد وغير ذلك.

وأما التباين الجزئي، فهو أن يتصادقا في محل ثم يفترقان، وهذا يأتي على ضربين :

الضرب الأول: أن يكون الافتراق بينهما من جهة واحدة بحيث يصدق أحدهما على جميع ما يصدق عليه الآخر دون العكس ويسمى العموم والخصوص المطلق، وذلك كالحيوان والإنسان فإن الحيوان يصدق على جميع ما يصدق عليه الإنسان، فيما إذا قيل: الإنسان حيوان، دون العكس، فلا يقال الحيوان إنسان، لأن الحيوان يدخل فيه غير الإنسان، كالفرس والأسد، وإنما يقال: بعض الحيوان إنسان، فينفرد الحيوان عن الإنسان في الأسد والفرس، وغيرهما من بقية أنواع الحيوان.

الضرب الثاني: أن يكون الافتراق بينهما من جهتين، بحيث يتصادقان في محل وينفرد كل منهما عن الآخر في جهة أخرى وذلك هو العموم والخصوص من وجه، مثاله الإنسان والأبيض، فإنهما يجتمعان في الإنسان الأبيض، وينفرد الإنسان عن الأبيض في الأسود من الإنسان، وينفرد الأبيض عن الإنسان في الثلج والجير مثلا.

أما إذا صدق كل منهما على جميع ما يصدق عليه الآخر من غير إنفراد أصلا، فيما المتساويان، وذلك كالإنسان والناطق، فإن كلا منهما يصدق على جميع ما يصدق عليه الآخر فيقال: كل إنسان ناطق، وكل ناطق إنسان، وكذا الفرس والصاهل فيقال: كل فرس صاهل، والعكس.

والتباين في الحقيقة، إنما هو نسبة بين المعاني ولكنه يطلق على الألفاظ مجازا من باب تسمية الدال باسم المدلول.

4-المشترك: وهو اللفظ الموضوع بأوضاع متعددة للمعاني الكثيرة المختلفة، التي لا تجمعها حقيقة واحدة البتة، بأن يوضع اللفظ للمعنى بوضع خاص، ثم لآخر كذلك، وهكذا من غير اعتبار نقله عن المعنى الأول إلى الثاني والثالث مثلا، ومثاله: اسم العين فإنه وضع للباصرة، والجارية، وللذهب، والشمس، وغيرها من المعاني، والقرء للطهر والحيض، والجلل للحقير والخطير، والجون للأسود والأبيض، وهكذا سائر الأسماء المفردة التي وضعت لمعان مختلفة بوضع خاص لكل معنى بانفراده، من غير اعتبار نقله من واحد لآخر.

والاشتراك في الحقيقة، إنما هو نسبة بين المعاني الكثيرة التي وضع اللفظ لها بأوضاع متعددة، لأنها هي التي تشترك في اللفظ الذي هو محل الاشتراك، ولذلك سمي مشتركا، لأن المعاني اشتركت فيه بالوضع لكل منها على انفراد.

5- المترادف: وهو لغة مأخوذ من الرديف، وهو الراكب خلف راكب آخر على دابة واحدة.

وفي الاصطلاح، اللفظ المتعدد الذي اتحد معناه، بأن يوضع كل لفظ منها للمعنى الواحد وضعا خاصا، ويدل عليه من حيث يدل عليه الآخر، بلا فرق كالبر والحنطة، والقمح وكالإنسان، والبشر، وكالأسد، والسبع، والخمر، والعقار، وسميت الألفاظ مترادفة، لتتابعها وتواردها على معنى واحد كأنه مركوب لها، فتكون تسميتها مترادفة حقيقة، لأن هذه النسبة والعلة بينها.

ويصح أن يعتبر هذا النوع من قبيل المشترك ولكن لا بالمعنى السابق، بل من جهة أن الألفاظ المتعددة، قد اشتركت في معنى واحد، فيسمى مشترك المعنى، لا شتراك الألفاظ الكثيرة فيه كما أن المشترك المتقدم، وهو ما إذا اتحد اللفظ، وتعدد المعنى يدعى مشترك اللفظ، فالمترادف عكس المشترك، لأن

المترادف، قد اشتركت فيه الألفاظ المتعددة في معنى واحد، والمشترك قد اشتركت فيه المعاني المتعددة في لفظ واحد.

6- **المنقــول:** وهو اللفظ الموضوع لمعنى، ثم استعمل في معنى آخر لمناسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول إليه، مع اشتهاره في المعنى المنقول إليه، وترك استعماله في المعنى الأول المنقول عنه، وينسب إلى الناقل، فإن كان الناقل شرعا فمنقول شرعي، كالصلاة والصوم، وإن كان اصطلاحا، فمنقول إصلاحي كالفاعل والمفعول عند النحاة، وإن كان عرفا، فعرفي كالدابة لذوات القوائم الأربع، وضع في الأصل لكل ما يدب على الأرض، ثم نقله العرف إلى ذوات الأربع من الخيل والبغال والحمير.

7- **الحقيقــة:** وهو اللفظ الموضوع لمعنى، ثم استعمل في معنى آخر لمناسبة بين المعنى المنقول عنه، والمنقول إليه من غير اشتهاره في المعنى الثاني المنقول إليه، ومن غير أن يترك استعماله في المعنى الأول، فإن استعمل في معناه الأصلي، يدعى حقيقة كالأسد للحيوان المفترس.

8- **المجــاز:** وهو اللفظ المستعمل في معنى لم يوضع له، لمناسبة بينه، وبين المعنى الموضوع له من غير أن يترك استعماله في معناه الأصلي، كالأسد إذا استعمل في الرجل الشجاع .

التقسيم الثالث للمفـرد:

ينقسم المفرد باعتبار مفهومه إلى قسمين: جزئي وكلي

أولا: الجزئـي، وهو الذي يمتنع لدى العقل صدقه على كثيرين لأنه لا تصل الشركة فيه بين أفراد متعددة: كذات زيد المشخصة، فإنه إذا حصل في

العقل استحال صدقه، على كثيرين، لعينه وتشخصه لدى العقل، فإن اللفظ الموضوع له من حيث وضعه للذات المخصوصة، لايفهم الاشتراك في معناه وما يعرض له من الاشتراك اللفظي بسبب تعدد الوضع، لا عبرة به، لأن المراد هنا الاشتراك المعنوي.

ويتنـوع الجزئـي إلى نوعيـن :

1- الجزئي الحقيقي، وهو الذي يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه بين أفراد كثيرين، وينقسم إلى قسمين: علم شخص، وعلم جنس، والفرق بينهما أن علم شخص هو الذي تعين مفهومه في الخارج عن الذهن، كبكر، وخالد، ومكة، ونحوهما من الأعلام الشخصية، أما علم الجنس، كأسامة وأبي الحرث للأسد، فإن مسماه تعين في الذهن فقط لا في الخارج، لأن علم الجنس موضوع للحقيقة المعينة والمشخصة في الذهن لتميزها عن غيرها من الحقائق الذهنية، مع قطع النظر عن وجودها في أفرادها الخارجية، ومن هنا جاء الفرق بين علم الجنس و اسم الجنس، لأن علم الجنس موضوع للحقيقة المتحدة والمشخصة في الذهن التي لم تلاحظ فيها الأفراد البتة، أما اسم الجنس كأسد، فهو اللفظ الموضوع للحقيقة باعتبار وجودها في أفرادها الخارجية، لذا كان علم الجنس جزئيا معرفة، واسم الجنس كليا نكرة.

ثم إن الجزئي إن كانت جزئيته وضعا واستعمالا، فعلم شخص أو علم جنس، كما تقدم، أما إن كانت جزئيته استعمالا لا وضعا، فبقية المعارف كالضمائر، وأسماء الإشارات والموصولات، لأنها في الأصل وضعت لمعان كلية، تشترك فيها أفراد كثيرة، وإنما عرضت لها الجزئية عند الاستعمال في معين من أفراد الحقيقة بواسطة القرائن، فهي كلية وضعا، جزئية استعمالا، فهذا مثلا،

اسم إشارة وضع لكل مشار إليه مذكر، ولكنه يتعين عند الاستعمال بواسطة الإشارة الحسية باليد ونحوه، وكذا ضمائر التكلم والخطاب، لضمير أنا مثلا، وضع لكل متكلم، فهو كلي، ولكن عند الاستعمال يتعين مدلوله بقرينة الكلام، فيصير جزئيا.

2-الجزئي الإضافي: وهو كل معنى مندرج تحت كلي، سواء منع تصوره الشركة فيه، كزيد، فهو مندرج تحت كلي، بل كليات، كالإنسان والحيوان، أو لم يمنعها كالرجل فهو مندرج تحت الإنسان مثلا، وكالإنسان فهو مندرج تحت الحيوان، وهكذا، فإن الإنسان، وإن كان كليا بالنسبة إلى ما تحته من الجزئيات التي تشترك في معناه، كزيد وبكر وخالد، لكنه جزئي بالنسبة إلا ما فوقه كالحيوان ثم الحيوان، جزئي بالنسبة للجسم النامي، وهكذا فهو جزئي بالإضافة إلى ما فوقه، لا بالحقيقة، ولذلك سمي جزئيا إضافيا، لأن جزئيته بالإضافة لما اندرج هو فيه.

ثانيا-الكلي: وهو الذي لا يمتنع لدى حصوله في الذهن فرض صدقه على كثيرين، لقبوله، الشركة، كإنسان، وأسد، فإن كلا منهما صادق على أفراد متعددة تشترك في معناه، ويتنوع الكلي باعتبار الوجود الخارجي إلى ما يأتي :

1-كلي لم يوجد من أفراده فرد في الخارج، مع استحالة وجوده، كشريك الباري تعالى، فإنه وإن أمكن تصوره ذهنا، إلا انه يستحيل وجود فرد منه في الخارج، وكذا الجمع بين الضدين، فإنه غير ممكن الوجود في الخارج، فإن كلا منهما لا يمنع نفس تصوره من صدقه على متعدد، إلا أن وجود شيء من ذلك في الخارج مستحيل عقلا.

2-كلي، لم يوجد من أفراده فرد في الخارج، مع إمكان وجوده، كالعنقاء، فإنه كلي ممكن الأفراد، لكنها لم توجد، وكذا بحر من زئبق، وجبل من ياقوت، ونحو ذلك، فإنه يجوز لدى العقل صدق كل منها على كثيرين، إلا أن أفرادها لم يوجد منها في الخارج شيء.

3-كلي لم يوجد من أفراده إلا فرد واحد، مع امتناع وجود غيره، كمفهوم واجب الوجود، فإنه كلي، ولم يوجد من أفراده إلا فرد واحد، وهو الحق سبحانه وتعالى، مع امتناع غيره واستحالته، لقيام الدليل القاطع على انفراده تعالى بوجوب الوجود، مع استحالة ثبوته لغيره.

4-كلي وجد من أفراده فرد واحد في الخارج، مع إمكان وجود غيره، إلا أنه لم يوجد، كالشمس، وهو الكوكب المضيء الذي يختفي معه ضوء الكواكب، فإنه كلي ممكن الافراد في الخارج، ولكن لم يوجد من أفراده إلا فرد واحد، مع جواز أن يخلق الله تعالى ألفراد كثيرة منه.

5-كلي وجد من أفراده أفراد كثيرة، مع التناهي، كالكوكب السيار، والإنسان، فإنه يوجد منه في الخارج أفراد كثيرة، لكنها متناهية لانحصارها في عدد محدود.

6-كلي وجد منه في الخارج أيضا أفراد كثيرة، إلا أنها غير متناهية، ولا منحصرة في عدد، ومثلوا لهذا بمعلوماته تعالى وبكمالاته، على مذهب المتكلمين، وهي موجودة، ولا نهاية لها.

الاسم يختص عن الفعل والحرف بالتقسيم إلى الكلي والجزئي. وتفصيل القول في ذلك ما يأتي :

أولا: الفعل، وهو كلي أبدا لصحة حمله على كثيرين من الفاعلين، وتشخص فاعله، لا يوجب تشخصه، لجواز حمل الكلي على الجزئي، حيث يقال: زيد إنسان، وكذا يقال: قام زيد مثلا.

ثانيا: الحرف، وهو ليس بكلي ولا جزئي، إذ لا معنى له في نفسه، وإنما معناه في مدخوله، كما تقدم.

ثالثا: الاسم، وهو الذي ينقسم إلى كلي وجزئي، فيختص وحده بهذه الميزة من مقابليه : الفعل والحرف.

الكلي، هو المقصود من وضع علم المنطق.

قد تقدم أن الغرض من وضع علم المنطق، معرفة كيفية استخراج المجهولات التصورية والتصديقية، من طريق المعلومات التصورية والتصديقية، وذلك لا يتحقق إلا بمعرفة الكلي وضبط أقسامه، لأن الكليات مادة التعاريف والأقيسة، وسائر المطالب غالبا، أما الجزئي، كزيد وعمرو، فلا يجدي شيئا من ذلك. إذ لا يعرف ولا يعرف به، ولا يبرهن به، ولا عليه، لذا لا يبحث عنه في العلوم، ومن هذا يعلم أن مبحث الكليات، هو الركن الأساسي الذي عليه مبنى علم المنطق، إذ هو الطريق إلى المقصود بالذات من وضعه.

تقسيم للكلي إلى ذاتي وعرضي وواسطة

قد تقرر أن الكليات هي مبادئ المعرفات، حدودا ورسوما، وأن الحدود، إنما تكون بالذاتيات، والرسوم بالعرضيات، لذا تعين معرفة الذاتي والعرضي من الكليات. وتحرير القول في المسألة، أن الكلي إما أن يكون مندرجا في ماهية

أفراده، وجزءا منها، وإما أن يكون خارجا عنها، وإما أن لا يكون داخلا فيها ولا خارجا عنها، وباعتبار الدخول في الماهية والخروج عنها، انقسم الكلي إلى ذاتي، وهو ما كان داخلا في ماهية أفراده، وإلى عرضي، وهو ما كان خارجا عن ماهية أفراده، وإلى واسطة، وهو ما ليس داخلا، ولا خارجا، وتفصيل الكلام على هذه الأقسام ما يأتي :

1- الذاتي، وهو الكلي الذي يكون جزءا من ماهية أفراده، كالحيوان، فإنه كلي مندرج في ماهية الإنسان، وهو فرد من أفراده، لأن الإنسان هو الحيوان الناطق، وكذا الناطق، فهو كلي داخل في ماهية الإنسان، فمن الحيوان الناطق تتكون ماهية الإنسان، وكل منهما ذاتي لها، ثم إن كان أعم منها فهو الجنس، كالحيوان بالنسبة للإنسان، لأن مفهومه هو الحيوان الناطق، فالحيوان جزء منه، وهو أعم من الإنسان لصدقه به وبالفرس والأسد مثلا، وإن كان مختصا بالماهية فهو الفصل، كالناطق بالنسبة للإنسان، فهو جزء من ماهيته، ومختص به، إذ لا يشاركه في الناطقية غيره، والناطق يراد به عند المناطقة المفكر بالقوة العاقلة، لا المتكلم مطلقا: فعلا أو قوة، فالجنس والفصل جزءان لحقيقة الشيء ولا يتحقق لها وجود بفقدهما معا، أو فقد أحدهما، فالجنس والفصل كلاهما ذاتي .

2- العرضي، وهو الكلي الخارج عن ماهية أفراده، كالمتحرك والضاحك بالنسبة للإنسان، إذ الإنسان يوصف بأنه متحرك وضاحك مثلا، وكل من الوصفين عارض وخارج عن ماهية الإنسان، إذ يمكن فهمهما بدونهما، ثم إن اختص بماهية واحدة كالضاحك بالنسبة للإنسان، فهو الخاصة، لأن الضاحك ليس داخلا في ماهية الإنسان، ولا يوصف به غيره من الحيوانات، وإن لم يختص

كماهية واحدة، بل يوجد فيها وفي غيرها، فهو العرض العام، كالماشي بالنسبة للإنسان، لأنه خارج عن ماهيته، ويوجد في الإنسان وفي غيره من الحيوانات، فالخاصة والعرض العام كلاهما عرضي.

3-الواسطة بين الذاتي والعرضي، وهو الكلي الذي يكون مجموع الماهية، لا داخلا ولا خارجا، كالإنسان، لأنه تمام ماهية أفراده التي هي الحيوان الناطق، فليس بجزء الماهية، حتى يقال فيه ذاتي، ولا خارجا عنها فيكون عرضيا، بل هو واسطة، ويسمى هذا نوعا، فالنوع هو الواسطة.

ومن مجموع هذه الأقسام، يتبين أن الكليات خمسة: النوع- الجنس- الفصل- الخاصة- والعرض العام، وأن النوع ليس داخلا في الماهية، ولا خارجا عنها، لأنه تمامها، وأن الجنس والفصل، كلاهما داخل في الماهية وجزء منها، فهما ذاتيان، وأن الخاصة والعرض العام، كلاهما خارج عن الماهية، فهما عرضيان، وبناء على هذا فإن القسمة ثلاثية، وهذا هو الذي عليه الجمهور.

ويرى بعضهم أن القسمة ثنائية، بناء على أن العرضي ما ليس جزءا من الماهية، فيكون الكلي الغير المندرج في الماهية والمساوي لها عرضيا.

وبعضهم يجعل القسمة ثنائية أيضا، بناء على أن الذاتي ما ليس خارجا عن ماهية أفراده، وحيث إن هذا الكلي تمام الماهية، فلا يصدق عليه أنه خارج عنها، فيكون ذاتيا.

والتحقيق من هذا الخلاف، ما عليه الجمهور من أن القسمة ثلاثية، لأن الشيء الواحد بالذات، لا يتصور دخوله في نفسه، ولا خروجه عنها، حيث إنه

عينها، فلا يقال له ذاتي، لما فيه من نسبة الشيء إلى نفسه، ولا عرضي، لأن الشيء من حيث ذاته لا يتصور أن يكون عرضا لها، لأنه عينها.

الكليات وتفصيل القول فيها:

الكليات هي المقصود الأساسي من هذا الركن من هذا الركن، لأنها مبادئ التصورات وعمدتها، وعليها مدار مقاصدها المعرفات التي بها يتوصل إلى إدراك المطلوب التصوري، ومن المعرفات يمكن التوصل إلى معرفة القضايا التي هي مبادئ التصديقات، وبما يمكن التوصل إلى معرفة مقاصدها التي هي الحجج والبراهين، لذا تعتبر الكليات مادة الحدود والبراهين، فهي أساسها.

ونظرا لهذه الأهمية التي تمتاز بها الكليات، فإنه من الضروري شرحها وضبط اختصاصاتها، لتميز بعضها عن بعض حتى لا يقع فيها أي التباس،

الكليات تنحصر في خمسة أقسام:

ووجه الحصر في هذا العدد المعين، أن الكلي كما تقدم لا يخرج عن أحد الأحوال الثلاثة بالنسبة إلى ماهية أفراده، لأنه إما أن يكون تمام الماهية، وإما أن يكون جزأها الداخل فيها، وإما أن يكون عرضا لها خارجا عنها.

فالأول النوع كالإنسان، فإنه تمام ماهية أفراده، كزيد وعمرو وغيرهما، لأنها لم تزد على الماهية إلا بالعوارض المشخصة.

والثاني، إما أن يكون أعم منها، كالحيوان الداخل في ماهية الإنسان الذي هو فرد من أفراده، فإنه أعم منها، لصدقه بها وبالفرس مثلا، ويسمى جنسا، وإما أن يكون خاصا بها، كالناطق، فإنه داخل في ماهية الإنسان، ويختص بها، ويسمى فصلا، والمراد بالناطق المفكر بالقوة العاقلة.

والثالث، وهو الخارج عن ماهية أفراده، إن اختص بحقيقة واحدة، كالضاحك والكاتب للإنسان، فهو الخاصة، وإن كان أعم منها، بأن شملها وغيرها كالماشي والمتنفس، بالنسبة للإنسان، فهو العرض العام، لأنه يشمل الإنسان وغيره من الحيوانات.

من هذا التفصيل، يتضح أن الكليات تنحصر في خمسة أقسام، وهي: النوع - الجنس - الفصل- الخاصة - والعرض العام.

تقسيم للكليات. تنقسم الكليات الخمسة باعتبار ما يقال منها في الجواب، وما لا يقال، إلى قسمين: القسم الأول مايقال في الجواب، وهي النوع - الجنس - الفصل - والخاصة، ثم هذه تنقسم إلى قسمين:

1- ما يقال في جواب ما هو؟ وهما النوع والجنس، لأن الأصل في ما أن يسأل بها عن تمام حقيقة المسؤول عنه، لا عن عوارضه، ثم المسؤول بها إن كان عن كلي واحد لا يشاركه غيره في تمام حقيقته كالإنسان، فجوابه بالحد التام الدال على جميع أجزاء الحقيقة، مطابقة أو تضمنا، فإذا قيل: ما هو الإنسان؟ فجوابه: الحيوان الناطق. وإن كان عن جزئي، كزيد، ومثله الصنف كالزنجي، أو عن متعدد متحد الحقيقة، كزيد وعمرو، أو الزنجي والرومي، أو زيد والرومي، فجوابه بالنوع. فإذا قيل: ما هو زيد؟ أو ما هو زيد وعمرو؟ أو ما هو الزنجي والرومي؟ أو ما هو الرومي وزيد؟ فجواب ذلك كله، الإنسان، لأنه تمام حقيقة الجميع، لأن السؤال بما، إنما يكون عن الحقيقة لا عن العوارض. وإن كان السؤال عن تمام الذاتي المشترك بين متعدد مختلف الحقيقة، كالإنسان والفرس، أو زيد والأسد، فالجواب يكون بالجنس، فإذا قيل: ما هو الإنسان والفرس؟ أو ما هو زيد والفرس؟ أو ما هو زيد والأسد؟ فجوابه الحيوان، لأنه

تمام المشترك بين المسؤول عنهما في الصور الثلاث، فقد انحصر جواب السؤال بما، في ثلاثة أقسام : الحد، النوع، والجنس.

2- ما يقال في جواب، أي شيء هو؟ وهما الفصل والخاصة، لأن أي يسأل بها عما يميز المسؤول عنه، ويفصله عما يشاركه، ذاتيا كان أو عرضيا، وجوابه يكون بالكلي المميز للحقيقة عما سواها، ذاتيا كان وهو الفصل، أو عرضيا وهو الخاصة فالمسؤول مخير في الجواب بالفصل أو الخاصة، إلا إذا قيد السائل سؤاله بأحدهما فيتعين، فإن قيده بالذاتي، بأن قال: أي شيء الإنسان في ذاته؟ تعين الفصل، وإن قيده بالعرضي بأن قال: أي شيء الإنسان في عرضه؟ تعين العرض الخاص .

القسم الثاني: ما لا يقال في الجواب، وهو العرض العام، كالمتحرك والماشي والمتنفس بالنسبة للإنسان، فإنه عام للإنسان وغيره، لذا لا يقال في الجواب أصلا، إذ لا يسأل عنه بما ولا بأي، لأنه ليس ماهية لما هو عرض له ولا جزأها، حتى يقال في جواب: ما هو؟ ولا مميزا له، حتى يقال في جواب: أي شيء؟ هذا على اصطلاح المناطقة، وإلا فقد يقع في الجواب عن السؤال بكيف، كأن يقال، كيف زيد؟ فيقال: صحيح مثلا .

تعريف الكليـــات

بناء على ما تقدم شرحه، فإن تعريف الكليات الخمسة يأتي طبقا للتفصيل الآتي :

1- النــوع، وهو كلي يحمل على كثيرين متفقين في الحقيقة في جواب ما هو؟ فإذا قيل مثلا : خالد وبكر وسعيد ما هو؟ سواء جمعت في السؤال أو افرد بعضها، يكون الجواب، إنسان. وهذا هو النوع الحقيقي، لأن نوعيته بالنظر إلى

نصف حقيقته المتحدة في أفراده، إذ ليس تحته إلا الأفراد المشخصة، ويقابله النوع الإضافي، وهو الكلي المقول على كثيرين في جواب، ما هو؟ المندرج تحت جنس. فهو كلي مندرج تحت ما فوقه من أجناس، فالحيوان مثلا، جنس لما تحته من الأنواع، وهو نوع للجسم النامي، ثم الجسم النامي وإن كان جنسا، إلا أنه نوع بالنسبة إلى مطلق الجسم، ثم هذا، وإن كان جنسا لما تحته، فهو نوع بالنسبة إلى الجوهر، وهو الجنس العالي، وكل ما فوق النوع الحقيقي، فهو نوع إضافي، وهكذا تترتب الأنواع بالتدلي من العالي إلى السافل الحقيقي الذي يسمى نوع الأنواع. ويصح أن يقال في النوع الإضافي: إنه الكلي المقول على الماهية الكلية، وعلى غيرها جواب ما هو المندرج تحت الجنس، فالحيوان، وإن كان جنسا إلا أنه بالنسبة إلى الجسم النامي نوع، وهكذا.

ومراتب النوع الإضافي ثلاثة: النوع العالي، وهو ما لا نوع فوقه، وتحته الأنواع كالجسم، والنوع السافل، وهو ما لا نوع تحته، وفوقه الأنواع كالإنسان، والنوع المتوسط، وهو ما فوقه نوع، وتحته نوع كالحيوان.

2 - الجنس وهو كلي يحمل على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو؟ فإذا قيل مثلا: ما هو الإنسان والفرس والسبع؟ كان الجواب عن ذلك، حيوان، فالحيوان الذي وقع في الجواب، قد اشتركت فيه أفراد كثيرة تختلف حقائقها، وتتباين مفاهيمها. ثم إن الماهية الواحدة، قد يكون لها أجناس تترتب متصاعدة إلى أعلى جنس منها، فالحيوان جنس، وفوقه جنس، وهو الجسم النامي، وفوق هذا جنس، وهو مطلق جسم، وفوق هذا جنس، وهو الجوهر الذي تنتهي إليه الأجناس في تصاعدها.

ويسمى جنس الأجناس، لأنه لا جنس فوقه، فالحيوان جنس سافل، والجوهر جنس عال ، وما بينهما متوسط.

وبناء على هذا، فإن الجنس بالنسبة إلى النوع الحقيقي، منه ما هو قريب منه، ومنه ما هو بعيد عنه، فالحيوان بالنظر إلى الإنسان، هو جنسه القريب، أما الجسم النامي، أو مطلق جسم، فهو جنسه البعيد.

3- الفصل وهو الكلي المقول على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته، كالناطق بالنسبة للإنسان، فإذا قيل: أي شيء الإنسان في ذاته؟ فمعناه، ما هو المميز الذاتي للإنسان عما يشاركه في جنسه؟ ويكون الجواب، ناطق، إذ هو الذي يميزه عن الفرس والغزال مثلا، لأن الفصل هو جزء الماهية الخاص بها، والصادق عليها فقط، وينقسم الفصل إلى قريب وبعيد.

أما القريب، فهو الذي يميز النوع عما يشاركه في جنسه القريب، كالناطق فإنه يميز الإنسان عما يشاركه في جنسه وهو الحيوان من سائر الأنواع، كالفرس والغزال.

وأما البعيد، فهو الذي يميز النوع عما يشاركه في الجنس البعيد، كالحساس مثلا بالنسبة للإنسان، فإنه إنما يميزه عما يشاركه في الجنس البعيد، وهو الجسم النامي، كالنبات، ولا يميزه عما يشاركه في جنسه القريب، وهو الحيوان، من سائر الأنواع، كالفرس والأسد وغيرهما.

ثم الفصل إن اعتبرت نسبته إلى النوع الذي هو جزء من ماهيته، فإنه يكون مقوما ومتمما للماهية، كالناطق بالنسبة للإنسان، فإنه جزء من ماهيته، مقوم لحقيقته التي تتركب من الحيوان الناطق، وإذا نسب إلى الجنس الذي فوق

الإنسان، وهو الحيوان، فإنه يكون مقسما له، فالناطق إذا نسب إلى الجنس الذي فوق الإنسان، وهو الحيوان، فإنه يكون مقسما له، لان الناطق إذا ضم إلى الحيوان، يحدث فيه تقسيما، حيث يجعله على قسمين: حيوان ناطق، وحيوان غير ناطق.

4- الخاصة، وهي الكلي الخارج عن الماهية المحمول على أفراد حقيقة واحدة في جواب أي شيء هو في عرضه؟ والخاصة كما تكون للنوع كالضاحك بالقوة للإنسان حيث يقال في تميز الإنسان: أي شيء هو في عرضه؟ فالجواب عنه، ضاحك، تكون أيضا للجنس، كالماشي، فإنه عرض خاص بالجنس الذي هو الحيوان، إذ يقال في تميز الحيوان: أي شيء هو في عرضه؟ فيقال الماشي.

وتنقسم الخاصة إلى ملازمة للماهية، بحيث لا تفارقها ذهنا، كالضحك والبكاء بالقوة بالنسبة للإنسان، وإلى مفارقة لها كالضحك فعلا بالنسبة للإنسان أيضا.

5- العرض العام، وهو الكلي الخارج عن الماهية المحمول عليها وعلى غيرها، فإنه يشمل الماهية التي يحمل عليها، ويشمل غيرها، لصحة صدقه وحمله على الجميع، وذلك كالمتحرك بالنسبة للإنسان، فهو عرض له، ولكنه لا يختص به، بل يشاركه في غيره، لذا صح حمله عليه، وعلى غيره في قول القائل: الإنسان متحرك، الفرس متحرك، الغزال متحرك، وهكذا، ولا يقال العرض العام في جواب أصلا، كما تقدم. والعرض العام يتنوع أيضا إلى نوعين : ملازم كالماشي والمتنفس بالقوة، ومفارق كالماشي والمتنفس بالفعل.

الفرق بين الكلي والكل والكلية، والفرق بين الجزئي والجزء والجزئية.

لما كانت الألفاظ الثلاثة الأولى المبدوءة بالكاف، تشترك في المادة، مع تخالف معانيها وتباعدها، والثلاثة الثانية المبدوءة بالجيم تشترك في مادة أخرى مع تخالف معانيها أيضا وتباعدها، وجب تحديد مدلول كل لفظ منها، وبيان معناه، دفعا لما قد يؤدي إليه هذا الاشتراك في المادة من الالتباس في معانيها.

ونظرا إلى أن الكلي يقابله الجزئي، والكل يقابله الجزء، والكلية يقابلها الجزئية، فإن التعرض لبيان معاني هذه الألفاظ سيجري على هذا الترتيب .

أولا- الكلي والجزئي.

أما الكلي، فهو الذي لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه بين الم راد متعددة كما تقدم.

وأما الجزئي، فهو الذي يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه، كما تقدم أيضا .

ثانيا- الكل والجزء .

أما الكل، فهو كل مركب من أجزاء كجسم الحيوان المركب من عدة أعضاء، وكذا سائر الأجسام، أو هو الموضوع المحكوم عليه بحكم من الأحكام، من حيث هو مجموع أفراد، من غير أن يستقل كل فرد من أفراده بالحكم، نحو بني تميم يحملون الصخرة العظيمة، فالرجل الواحد من بني تميم، لا يقوى على حمل الصخرة العظيمة، بل لابد من تعاونه مع الغير، وذلك هو الكل.

وأما الجزء، فهو الذي تركب منه ومن غيره كل، كالرجل، أو اليد، أو الرأس، جزء من جسم الإنسان مثلا الذي هو الكل، والفرد الواحد، رجلا أو امرأة، جزء من بني تميم الذي هو الكل، وهكذا.

ثالثا- الكلية والجزئية .

أما الكلية، فهي القضية المسورة بالسور الكلي، ككل، وما، ومن، وغيرها من صيغ العموم المحكوم فيها على كل فرد من أفرادها إيجابا أو سلبا، كما في قوله تعالى: (كل نفس ذائقة الموت). أو الحكم على كل فرد من أفراد الموضوع، بحيث يشمل الحكم كل فرد على استقلال، كما يقال: أكرم كل العلماء، فيجب إكرام كل واحد منهم.

وأما الجزئية، فهي القضية المسورة بالسور الجزئي المحكوم فيها على بعض أفراد الموضوع، نحو حضر بعض العلماء، أو الحكم على البعض، نحو: بعض الإنسان كاتب، وبعض الحيوان ليس بإنسان، وهكذا.

وإلى هنا ينتهي الكلام على الركن الأول من أركان المنطق المتعلق بمبادئ التصورات.

المعرفات: هي مقاصد التصورات وتأتي الترتيب بعد مبادئ التصورات كما تقدم، فالمعرفات، هي المقصود الأسمى من معرفة الكليات، وتميزها عن المعاني المفردة المشخصة، لأن الألفاظ مجردة التي تدل على معنى واحد مشخص، لا يربطه بغيره وصف، كما يقال خالد، بكر، سعيد، هند، وغير ذلك مما يدل على معنى مفرد مشخص مما لا سبيل إلى الاشتراك فيه، لا تدل عند النطق بها إلا على الشخص المعين الذي أراده الناطق وحده، ولا يستفاد منها أكثر من ذلك، ولذا لا يحتاج إليها في تعاريف، إذ لا تدل على جزء الماهية، ولا على عرض من أعراضها، بخلاف الكلي، فإنه يدل على معنى تشترك فيه أفراد كثيرة، فيحتاج إليها في التعاريف لجمع أفراد المعرف التي تشترك في صفة واحدة من الخروج عنه، ومنع دخول الغير فيه، بناء على صحة إطلاق اللفظة الواحدة على كل فرد من تلك الأفراد التي تشترك في الصفة الواحدة، من غير أن توجد تلك الصفة في جميع الأفراد الذين لا تقع عليهم هذه اللفظة، لذلك دعت الحاجة في التعاريف إلى معرفة الكليات، إذ بها يمكن ضبط الأفراد الذين يشتركون في صفة واحدة، وتطلق عليهم لفظة واحدة، فيمكن ضبط جميع أفراد الإنسان مثلا بمقتضى الصفات التي لا يخلو منها النوع الإنساني، ولا توجد في غيره بتاتا، كأفراد الأسد والثور .

لذا كانت الكليات هي العمدة في التوصل إلى علة المجهول التصوري، أو إلى تصويره للسائل، فما التعاريف إلا تفسير وشرح لما يراد تعريفه إما ببيان الأجزاء الذاتية لماهيته، أو ببيان صفاته وعوارضه، فرقاً بالكسر، وإن كان

مركبا تقييديا على كيفية خاصة، هو بمثابة مفرد، لأنه عبارة عن معنى لفظ مفرد، فتعريف الإنسان مثلا، بأنه الحيوان الناطق، ليس إلا تفسيرا لمعنى لفظ الإنسان المفرد، فمجموع المركب الذي وقع في التعريف، هو بمثابة لفظ مفرد .

تعريف المعرف:

المعرف بالكسر لغة، اسم فاعل من عرفه الشيء تعريفا إذا صيره عارفا به، واصطلاحا، هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء، أو امتيازه عن غيره، فمعرفة الشيء هو الذي يلزم من تصوره تصور المعرف بفتح الراء، أو امتيازه عن كل ما عداه، بمعنى أن معرفة المعرف بالكسر تكون سببا في معرفة المعرف بالفتح، فالحد التام مثلا يلزم من العلم به العلم بماهية المعرف وحقيقته، كالحيوان الناطق في تعريف الإنسان والحد الناقص أو الرسم، يلزم من العلم به تميز المعرف عن غيره دون العلم بحقيقته، وعليه، فأو التي وردت في التعريف المذكور، إنما هي للتقسيم، لا للتردد والشك، والممنوع هو الثاني دون الأول كما هو مقرر .

تعدد أسماء المعرف: الموصل إلى التصورات، قد سموه بعدة أسماء، فسموه معرفا، لأنه يصور الشيء ويعرفه للسائل كما تقدم، وسموه تعريفا، تسمية له باسم المصدر، وسمي أيضا بالقول الشارح لأنه يشرح ماهية الشيء إذا كان حدا، ويميزه بذكر صفاته، حتى لا يلتبس بغيره إذا كان رسما، ويسمى أيضا حدا، والحد في اللغة معناه المنع، لذا سمي السجان حدادا، وسميت العقوبات حدودا، لأن السجان يمنع المجرم من الخروج من السجن ، والعقوبات تمنع المجرم من العود إلى الإجرام، والمعرف للشيء يمنع أفراد المحدود من الخروج عن ماهيته، كما يمنع ما ليس منه من الدخول في ماهيته، لهذا اشترطوا في الحد أن

يكون مطرداً، جامعاً، ومنعكساً مانعاً، بحيث يكون جامعاً لجميع أفراد المحدود، ومانعاً لغيرها من الدخول فيه، فالمطرد معناه الجامع، والمنعكس معناه المانع، وهي طريقة جرى عليها القرافي في تفسير المطرد والمنعكس، والذي جرى عليه الجمهور في تفسيرهما عكس ذلك، كما سيأتي.

فتعريف الشيء أو شرحه أو حده، كلها عبارات يراد بها اللفظ المركب الذي يقصد به تفسير الشيء وتصوره، إما بذكر أجزاء ماهيته، وإما بذكر صفاته المميزة له، على وجه يشمل جميع أفراده، ويمنع غيرها من الدخول فيه.

الغاية من المعرفات

إن الغاية من المعرفات، هي تفسير المعرف وإيصاله إلى ذهن السامع على وجه لا يلتبس بغيره.

أقسام المعرف :

ينقسم المعرف إلى الأقسام الآتية :

1- الإشارة إلى الشيء الذي يراد تعريفه وتصويره للمخاطب، كأن يقال لمن سأل عن الوردة: هذه هي الوردة، أو عن الأسد: هذا هو الأسد .

2- المثال، كأن يقال: الاسم كخالد، والفعل كشرب وسمع، والفاكهة كالتفاح والبرقوق، والعلم كالنور .

3- التقسيم كما يقال: العلم، إما تصور أو تصديق، والكلمة: اسم أو فعل أو حرف.

4- اللفظ المرادف للفظ الذي يراد تعريف معناه، كأن يقال للسائل عن البر: هو القمح، وعن الغضنفر: هو الأسد، وعن العسجد : هو الذهب.

5- اللفظ الذي يشرح ماهية المعرف، أو يشرح بعض صفاته التي تميزه عن غيره.

أما التعريف بالإشارة فلا يهتم به المناطقة، لأنه لا يشرح ماهية الشيء المعرف، ولا يبين خاصة من خواصه، أو عرضا من أعراضه، فهو كالجزئي الذي لا يعرف ولا يأتي في تعريفه.

وأما المثال والتقسيم والمرادف، فإنها راجعة في الحقيقة إلى الخاصة، فهي من قبيل التعريف بالخاصة، لأن كون المعرف بالفتح له مثال، تلك خاصة من خواصه، وكونه مقسما كذلك، ومثلهما المرادف، فيعتبر كون المسمى له لفظ آخر يدل على مسماه، خاصة من خواص ذلك المسمى.

ولكن التحقيق أن اللفظ المرادف ليس من التعريف أصلا لأن كلا من اللفظين لم يدل إلا على ما دل عليه الآخر، فهو مسمى واحد، وليس هناك معنيان يلزم من تصور أحدهما تصور الآخر، بحيث ينتقل الذهن من تصور الأول وحضوره في الذهن إلى إدراك الآخر وتصوره بعد أن كان مجهولا.

بهذا يتبين أن الإشارة والمثال، والتقسيم، والمرادف، جميع هذه الطرق الأربع ليست من التعريف في شيء، لهذا يوجه المناطقة عنايتهم واهتمامهم إلى القسم الخامس وحده، وهو التعريف، إما بذكر ماهية المعرف وحقيقته، لإفادة حصول صورته في العقل، وإما بوجه يميزه عن جميع ما عداه.

والتعريف بهذا المعنى ينقسم إلى قسمين أساسيين، هما: الحد والرسم، وكل منهما ينقسم إلى: تام وناقص، فهي أربعة أقسام : حد تام، حد ناقص، رسم تام، رسم ناقص.

أولاً- الحد التام: وهو ما تركب من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق، بالنسبة للإنسان، فالحيوان هو الجنس القريب للإنسان، لأنه نوع من الحيوان الذي هو جزء من ماهية الإنسان، والناطق جزء من ماهية الإنسان، الذي لا يتحقق له وجود بدون أجزائه، فهو فصله القريب، وسواء ذكرت أجزاء ماهية الحدود مجملة، كما تقدم، أو مفصلة، كتعريف الإنسان بأنه الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة الناطق، وسمي هذا حدا لما تقدم، وتاما لأنه ذكرت فيه جميع أجزاء ماهية المعرف التي تتكون من الحيوان الناطق، فلذلك كان الحد التام هو ما اشتمل على جميع الأجزاء الذاتية للمعرف. ويجب تقديم الجنس على الفصل، وإلا كان حدا ناقصا، لأن الأعم يجب أن يقدم على الأخص في التعاريف.

الثاني- الحد الناقص: وهو ما تركب من جنس الشيء البعيد، وفصله القريب، وهذا كالجسم الناطق، في تعريف الإنسان، فإن الجسم جنس للإنسان، ولكنه بعيد عنه، إذ يفصل بينهم جنسان، وهما الجسم النامي والحيوان، أما الناطق فهو فصل قريب من الإنسان كما تقدم، أو ما يكون بفصله القريب فقط، كما يقال في تعريف الإنسان: هو الناطق وسمي هذا حدا لجمعه ومنعه، وناقصا، لعدم اشتماله على جميع الذاتيات لماهية الإنسان، ففي الصورة الأولى، خال من النامي الحساس المتحرك بالإرادة، وفي الصورة الثانية خال من جميع مدلول الحيوان، وهو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة، وكلها أجزاء لماهية الإنسان.

الثالث- الرسم التام: وهو ما تركب من الجنس القريب للمعرف، ومن خاصته اللازمة له، كالحيوان الضاحك بالقوة، في تعريف الإنسان، فإن الحيوان

هو الجنس القريب للإنسان، والضاحك بالقوة هو العرض الخاص بالإنسان الذي لا يفارقه بتاتا، فيكون شاملا لجميع أفراد الإنسان، وسمي رسما، لأن رسم الشيء في اللغة أثره وعلامته، والتعريف بالخاصة، هو تعريف بالأثر والعلامة، فيكون رسما، وسمي تاما لمشابهته للحد التام في كون كل منهما ذكر فيه الجنس القريب، وقيد في الحد بالفصل القريب، وفي الرسم بالخاصة اللازمة.

الرابع - الرسم الناقص: وهو ما تركب من الجنس البعيد عن المعرف، ومن خاصته اللازمة له، أو من الخاصة وحدها، مثاله للصورة الأولى، أن يقال في تعريف الإنسان، هو الجسم الضاحك، فالجسم بالنسبة للإنسان، هو جنسه البعيد، كما تقدم ومثاله للصورة الثانية، أن يقال في تعريف الإنسان: هو الضاحك وسمي رسما أيضا لأنه وقع فيه التعريف بالخاصة وحدها أو مع الجنس البعيد، وخاصة الشيء أثره وعلامته، فهو تعريف بالرسم، وناقصا، لكونه لم يذكر فيه بعض أجزاء المعرف التي اشتمل عليها الرسم التام، كما في الصورة الأولى، أو لكونه لم يذكر فيه شيء من أجزائه بتاتا، كما تقدم في المثال الثاني، وعلى كل حال، ففيه نقص بالنسبة للرسم التام، إما لكون الرسم الناقص لم يشتمل على أي جزء من الأجزاء الذاتية للمعرف، وإما لكونه اشتمل منها على أقل مما اشتمل عليه الرسم التام من تلك الأجزاء ولذلك سمي هذا ناقص

ويتحصل مما تقدم، أن التعريف بالفصل حد، وبالخاصة رسم، ثم إن ذكر معهما الجنس القريب، فهما تامان، وإن ذكر معهما الجنس البعيد، أو لم يذكر معهما الجنس بتاتا، فهما ناقصان.

ثم الحد التام والرسم التام، لا يتعددان فلا يكون للشيء الواحد حدان تامان، ولا رسمان تامان، لأن الشيء الواحد لا تتعدد ماهيته، أما في الحد فظاهر،

وأما في الرسم التام، فإن تعدد الخاصة، لا يقتضي تعدد الرسم، فإذا قيل في تعريف الإنسان: إنه الحيوان الضاحك، والحيوان الكاتب، والحيوان المتعجب، ونحو ذلك، فليس هذا من تعدد الرسم التام في شيء، فالضاحك بالقوة والكاتب بالقوة، والمتعجب بالقوة هي في الحقيقة ترجع إلى شيء واحد، وهو الخاصة اللازمة للإنسان التي لا تفارقه. أما الحد الناقص، والرسم الناقص، فإنهما يتعددان لأن الحد الناقص قد يكون بالجنس البعيد والفصل القريب، وقد يكون بالفصل وحده، والرسم الناقص قد يكون بالجنس البعيد والخاصة اللازمة، وقد يكون بالخاصة وحدها كما تقدم .

شـــروط التعريـــف

يشترط في صحة التعريف شروط :

١- أن يكون المعرف بالكسر مساويا للمعرف بالفتح في الصدق، بأن يتصادقا كليا من الجانبين، بحيث يصدق كل منهما على جميع ما يصدق عليه الآخر، فلا يكون التعريف أعم من المعرف ولا أخص منه، كما لا يكون مباينا له بالأولى، لأنه في غاية البعد عنه، وبذلك يكون مانعا، من دخول غير أفراده فيه، وجامعا لجميع أفراده وذلك ما يعبر عنه الجمهور بالمطرد المنعكس فالمطرد عندهم يراد به، أنه كلما وجد المعرف بالكسر، وجد المعرف بالفتح، فيكون مانعا: والمنعكس يراد به عندهم، أنه كلما وجد المعرف بالفتح، وجد المعرف بالكسر، فيكون جامعا. وبه قال الغزالي، وابن الحاجب، قال القرافي وهو المشهور وتفسير المطرد عند الجمهور بالمانع، والمنعكس بالجامع، عكس ما جرى عليه القرافي من تفسير الأول بالجامع، والثاني بالمانع كما تقدم، إلا أن هذا

الاختلاف في تفسيرهما لا تنبني عليه ثمرة عملية لأن مرجعه إلى الاصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح، إذ لكل أن يصطلح على ما يشاء.

ثم إن الحد ينقسم باعتبار الجمع والمنع إلى أربعة أقسام : جامع مانع، لا جامع ولا مانع، جامع غير مانع، مانع غير جامع، وأمثلتها كلها يصح أن تطبق على تعريف الإنسان.

مثال الجامع المانع: أن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان الناطق، فإنه جامع لجميع أفراد الإنسان، ومانع غيرها من الدخول فيه، مثال الغير الجامع والغير المانع، أن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان الأبيض، فإنه غير جامع، لخروج الإنسان الأسود عنه، وغير مانع، لأنه يدخل فيه الأبيض من سائر الحيوانات كالإبل والغنم والخيل والحمير، ومثال الجامع الغير المانع، أن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان. فإنه يشمل جميع أفراد الإنسان، غير أنه لا تمنع غير الإنسان من الدخول فيه، كالفرس والأسد والبقر وغيرها من سائر الأنواع التي تشترك في حقيقة الحيوان، ومثال المانع الغير الجامع، أن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان الرجل. فإنه مانع لجميع أنواع الحيوان الأخرى من الدخول فيه، إلا أنه غير جامع، لأنه لا يشمل النساء و الصبيان، لأنه الرجل لا يصدق إلا على الذكر البالغ من الإنسان، فيخرج عنه النساء والصبيان، مع أن ماهية الإنسان يشترك فيها النساء والصبيان أيضا.

ولا يصح من هذه الأقسام إلا الأول، وهو الجامع المانع. أما الأقسام الثلاثة الأخرى، فهي باطلة، ولا يصح التعريف بها، لأن التعريف إنما يراد للبيان، وليس من البيان، أن يترك بعض أفراد المعرف من غير أن يتناوله التعريف،

فيعتقد السائل أنه ليس منها، أو يدخل معها غيرها، فيعتقد السائل أنه منها، وبذلك يقع في الجهل مع أنه يرغب في الخروج منه .

2- أن يكون التعريف أجلى وأظهر من المعرف عند السائل، فلا يجوز التعريف بالاخفى: كتعريف النار بأنها جسم كالنفس، لأن النفس أخفى من النار عند العقل، بدليل كثرة الخلاف فيها، والتعريف الصحيح للنار، أنها جسم لطيف شفاف شديد الحرارة محرق، كما لا يجوز التعريف بالمساوي في الظهور والخفاء لذى السامع، كتعريف الزوج بما ليس بفرد، وعكسه، وكتعريف المتحرك بما ليس بساكن ، وعكسه.

3- أن لا يشتمل التعريف على المجاز بدون قرينة معينة للمراد، كتعريف الطواف بأنه صلاة دون إحرام وسلام ولا سجود، وكتعريف البليد، بأنه حمار، والأسد بأنه ملك الوحوش ، فلا يجوز مثل ذلك في التعاريف .

أما إذا صاحب المجاز قرينة معينة للمراد، فلا مانع منه في التعاريف، كتعريف البليد بأنه حمار يدخل الحمام ويصلي، أو الأسد بأنه ملك الوحوش ذو لبد.

4- أن لا يشتمل التعريف على لفظ تتوقف معرفته على معرفة المعرَّف، لأنه يؤدي إلى الدور، حيث إن المعرف يتوقف على التعريف، وإذا توقف التعريف على المعرف، فإنه يؤدي إلى الدور قطعا وهو محال، وذلك كتعريف العلم بأنه معرفة المعلوم، مع توقف المعلوم المأخوذ في التعريف على معرفة العلم، وكتعريف الابن بأنه من له أب، والأب بأنه من له ابن، فكل منهما متوقف على الآخر فهما من قبيل المتضايفين، الذين لاسبيل إلى معرفة أحدهما، إلا بعد معرفة الآخر، وكتعريف الشمس بأنها كوكب نهاري، مع أن النهار، هو الزمان الذي

تطلع فيه الشمس، فتصور الشمس متوقف على تصور النهار والنهار متوقف على تصور الشمس وهكذا.

5- أن لا يقع في التعريف لفظ مشترك بدون قرينة، وذلك كتعريف النقد بأنه عين، ولفظ العين مشترك بين النقد، والجارية بالماء والجارحة، والشمس، والميزان وغيرها، أما إذا صاحب المشترك قرينة تبين المراد منه، كالإشارة مثلا، فلا مانع من اشتمال التعريف عليه.

6- أن لا يكون التعريف مشتملا على الحكم بإثبات صفة للمعرف أو نفيها عنه، كما هو معلوم من أن الحكم على الشيء فرع تصوره، فإذا وقف تصور المعرف على التعريف والفرد أن التعريف متوقف على تصور المعرف، من حيث اشتماله على الحكم، فإن الدور يحصل قطعا، وهو محال، ومما اشتمل فيه التعريف على الحكم، قول النحاة: الفاعل هو الاسم المرفوع، والحال إسم فضلة منتصب وإن أجيب عنهم بأن المحكوم عليه بالرفع أو النصب، ليس هو المعرف، بل الحكم أسند إلى الاسم الذي أخذ جنسا في التعريف، والمحذور إنما هو الحكم على المعرف نفسه.

7- أن لا يشتمل التعريف على أو التي للشك أو التشكيك، أما التي للتقسيم فإنها تجوز في الرسم دون الحد لأن الرسم يكون بالخاصة، والشيء الواحد، قد تكون له عوارض تختص به، فيؤتى في تعريفه بخاصيتين مثلا تتوسطهما أو، ويكون مجموعهما بمعنى خاصة واحدة، وكل واحدة بانفرادهما، قد لا تكون شاملة، كما يقال في تعريف الإنسان: إنه الحيوان العربي أو العجمي، فلو اقتصر على إحدى الخاصتين لما كان التعريف جامعا، على أنه لا

مانع من يؤتى في التعريف بالرسم بخاصتين أو أكثر على البدل، إذ لا محذور فيه.

ومع هذا فإن التحقيق أن أو التي للتقسيم والتنويع، يجوز إدخالها في الحدود أيضا ومنه قولهم في تعريف النظر: إنه الفكر المؤدي إلى علم أو غلبة ظن، ومنه أيضا قولهم: المعرف هو الذي يلزم من تصوره تصور المعرف، أو امتيازه عن غيره، على معنى أن الحدود ينقسم إلى قسمين مختلفين مشتركين في ماهية واحدة، وكل قسم له حد خاص، ففي المثال الأول، قد اشترك العلم والظن في النظر، من حيث إنه يؤدي إليهما، وفي المثال الثاني، إن تصور المعرف بالفتح وامتيازه عن غيره، قد اشتركا في تصور المعرف بالكسر من حيث إنه يؤدي إليهما أيضا، ومنع دخول أو في التعريف، إنما هو في الحد الواحد، لأن الماهية الواحدة يستحيل أن تكون لها حقيقتان حيث إنه لا يمكن أن يكون للحقيقة الواحدة فصلان على البدل كما تقتضيه أو.

وملخص هذه الشروط، أن التعاريف، يجب أن لا يكون فيها أي خلل : سواء كان صوريا أو ماديا.

فمن جهة الصورة، يجب أن يتأخر المميز فصلا كان أو خاصة عن الجنس، فلا يقال في تعريف الإنسان: إنه الناطق الحيوان، أو الضاحك الحيوان بل يقال الحيوان الناطق، والحيوان الضاحك، كما لا يقال في تعريف العشق: إنه إفراط المحبة، بل يقال المحبة المفرطة لأن تقديم الأخص وتأخير الأعم في التعاريف قد يؤدي إلى توهم إرادة إدخال أفراد في الحد، من غير أن تكون من المحدود. ومن جهة المادة، فلا يعرف الشيء بمساويه في الخفاء، أو بما فيه دور، أو بأعم أو أخص منه، أو بما هو أغرب وأبعد في الجهالة، أو بما فيه مجاز أو اشتراك بدون قرينة معينة – إلى هنا ينتهي الكلام على الركن الثاني.

الركن الثالث – القضايا – وأقسامها وأحكامها :
من التناقض والعكوس، وهي مبادئ التصديقات ، ومادة الأقيسة والحجج

القضايا لغة: جمع قضية، كسجية وسجايا، ومطية ومطايا، مأخوذة من القضاء بمعنى الحكم، ومنه قوله تعالى (وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه)، ومنه قول الشاعر:

قضى الله يا أسماء أن لست زائلا أحبك حتى يغمض العين مغمض

أما القضية في اصطلاح المناطقة، فهي قول يحتمل الصدق والكذب لذاته، بحيث يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب فيه، باعتبار مطابقة الكلام للواقع ونفس الأمر، أو عدم مطابقته للحقيقة والواقع، ففي الحالة الأولى يوصف الكلام بالصدق، كما يوصف به قائله. وفي الحالة الثانية يوصف الكلام بالكذب كما يوصف به صاحبه.

ويشمل هذا كل ما احتمل الصدق والكذب بالنظر إلى نفس الخبر، بقطع النظر عن العوارض والأدلة الخارجية فيتناول المقطوع بصدقه، كأخبار الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام، والمعلوم صدقه بضرورة العقل، نحو: الواحد نصف الاثنين، والسماء فوقنا، ويتناول أيضا المقطوع بكذبه، كخبر مسيلمة بأنه نبي، وكذا المعلوم كذبه بضرورة العقل نحو: الواحد ربع الاثنين، فالقطع بصدق الخبر في الأول، وبكذبه في الثاني، ليس لذات الخبر بل لأدلة قطعية خارجية لو قطع النظر عنها لما خرج الخبر عن دائرة احتماله للصدق والكذب، ويخرج عنه ما احتمل الصدق والكذب، لكن لا لذات الخبر، بل لأمر خارجي، وذلك

كالمركب الناقص التقييدي والإضافي، وكذا الإنشاءات بأنواعها: امرا أو نهيا أو غيرهما، فالمركب الإضافي كما يقال دار خالد لايحتمل صدقا ولا كذبا لذاته، ولكنه يستلزم أن الدار مملوكة لخالد وكذا المركب التقييدي، نحو: خالد العالم، فهو وإن لم يحتمل الصدق والكذب لكنه يستلزمه، لانه يقتضي أن خالدا عالم، غير أن هذا على وجه الاستلزام، وكذا الإنشاءات، فقول القائل: اسقني ماء مثلا، لا يحتمل صدقا، ولا كذبا إلا أنه يستلزم نسبة خبرية محتملة للصدق والكذب، وهي أنا عطشان ومثل ذلك يقال في النهي وغيره.

ثم أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى بأسماء متعددة لاعتبارات مختلفة، فمن حيث اشتماله على الحكم، يسمى قضية، من القضاء، وهو الحكم كما تقدم، ومن حيث احتماله للصدق والكذب، يسمى خبرا، ومن حيث إفادته للحكم، إخبارا ومن حيث كونه جزءا من الدليل مقدمة، ومن حيث إنه يطلب بالدليل مطلوبا، ومن حيث إنه يحصل من الدليل نتيجة، ومن حيث إنه يقع في العلم ويسأل عنه مسألة، فالذات واحدة، وهي المركب التام، ولكن اختلفت أسماؤه نظرا لاختلاف الاعتبارات.

تقسيم أول للقضايا

إن القضايا تنقسم انقساما أوليا إلى قسمين: حملية وشرطية.

<u>القسم الأول</u>، الحملية، وهي كل قضية تركبت من مفردين أو ما في معناهما، والمراد بالمفرد هنا، ما ليس بجملة لتشمل الحملية أربعة أنواع: نوع، تركب من مفردين، مثل: خالد عالم، نوع تركب من موضوع مفرد، ومحمول في قوة مفرد، نحو: خالد قام أبوه، لأن المحمول في قوة المفرد وهو: قائم الأب نوع تركب من موضوع في قوة مفرد ومحمول مفرد نحو: خالد قائم قضية نوع

تركب من موضوع ومحمول كل منهما في قوة مفرد نحو خالد عالم، نقيضه خالد ليس بعالم وسميت حملية نسبة إلى الحمل الذي هو الحكم بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه.

وتتركب القضية الحملية من أربعة أجزاء :

الجزء الأول: المحكوم عليه، وينحصر في ثلاثة أنواع هي التي يسميها النحاة، المبتدأ والفاعل ونائب الفاعل، ويسمى عند المناطقة موضوعا: لأنه تخيل فيه كأنه شئ وضع ونصب ليحمل عليه شئ آخر، وهو المحمول، والأصل فيه التقدم، نحو: خالد عالم، وإن ذكر مؤخرا، نحو: جاء بكر: وعندي كتاب، ولي وطر.

الجزء الثاني: المحكوم به، وينحصر في اثنين، وهما الخبر والفعل، ويسمى عند المناطقة محمولا لأنه تخيل فيه كأنه شيء حمل وجعل فوق الموضوع، ورتبته التأخير، نحو: خالد مسافر، وإن ذكر أولا، نحو: مسافر خالد، لأنه صفة ومن شأن الصفة أن تتأخر عن الموصوف.

الجزء الثالث: النسبة الكلامية، التي هي تعلق المحمول بالموضوع، وارتباطه به على وجه الثبوت في القضية الموجبة، وعلى وجه الانتفاء في القضية السالبة، فهي مورد الإيجاب والسلب .

الجزء الرابع: الحكم الذي هو إدراك أن النسبة التي هي تعلق المحمول بالموضوع واقعة في الخارج أو ليست بواقعة، بمعنى أن المحمول ثابت للموضوع أو ليس بثابت له .

وقد وضع المناطقة للنسبة الخارجية التي هي الحكم لفظا يدل عليها مطابقة وعلى النسبة الكلامية التزاما، سموه رابطة، لدلالته على ربط المحمول بالموضوع إثباتا أو نفيا، وهذه الرابطة تتنوع إلى نوعين، لأنها تارة تكون في قالب الاسم، كهو في نحو: زيد هو قائم، وتسمى رابطة غير زمانية، وتارة تكون في قالب فعل ناسخ، سواء تقدم أو تأخر أو توسط، نحو زيد كان قائما، ويسمى رابطة زمانية، وكثيرا ما تحذف هذه الرابطة، استغناء عنها بالربط اللفظي اللازم للإعراب لفظا أو تقديرا.

تقسيم للحملية باعتبارات مختلفة إلى عدة تقسيمات.

التقسيم الأول: تنقسم الحملية باعتبار الإيجاب والسلب إلى قسمين: موجبة، وسالبة، فالموجبة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع، نحو خالد مسافر، والسالبة هي التي حكم فيها بنفي المحمول عن الموضوع، نحو لا شيء من الإنسان بحجر، وخالد ليس بمسافر .

التقسيم الثاني: تنقسم القضية الحملية باعتبار موضوعها إلى ثلاثة أقسام:

1- أن يكون موضوعها مشخصا معينا، نحو خالد عالم، وهند منطلقة، وتسمى القضية مخصوصة ومشخصة.

2- أن يكون موضوعها كليا من حيث هو نفس الحقيقة بقطع النظر عن الأفراد نحو: الإنسان نوع، الحيوان جنس، فالحكم بالنوعية والجنسية، ليس على الأفراد، بل على الماهية والحقيقة، وتسمى طبيعية.

3- أن يكون موضوعها كليا باعتبار تحققه في أفراد ماهية، وهذا القسم يتنوع إلى نوعين: محصورة، ومهملة.

أما المحصـورة: فهي التي بين فيها كمية أفراد الموضوع مع حصرهم كلا أو بعضا، والأداة الدالة على الحصر تسمى سورا، لإحاطته بجميع الأفراد، أو بعضهم، مأخوذ من سور البلد الذي يحيط به ويحصره كلا أو بعضا، وتسمى القضية مسورة ثم الأداة إن أحاطت بجميع أفراد الموضوع فإن القضية تسمى كلية، وأداة الحصر في الكلية هي: كل، وجميع، وعامة، وقاطبة، ولام الاستغراق، ونحو ذلك، مما يدل على الإحاطة بجميع الأفراد، نحو: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بحجر، وإن دلت الأداة على حصر بعض الأفراد، فإن القضية تسمى جزئية، لأن الحكم وقع فيها على بعض الأفراد الموضوع، وأداة الحصر في القضية الجزئية هي بعض، وطائفة، وفئة، وواحد، واثنان، ونحو ذلك مما يدل على الإحاطة ببعض الأفراد دون البعض، نحو بعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان ليس بفرس.

وأما المهملـة: فهي القضية التي لم يبين فيها كمية أفراد الموضوع، بأن أهملت من السور، ولذلك سميت مهملة، نحو: الإنسان كاتب، الحيوان ليس بإنسان ثم إن المهملة والجزئية متلازمتان، لأن المهملة في قوة الجزئية دائما، فكل منهما تستلزم الأخرى، لأنه كلما صدق الحكم على أفراد الموضوع إجمالا بدون حصر، صدق على بعض الأفراده قطعا، وكذلك إذا صدق الحكم على البعض، فإنه يصدق على المجموع، لذا صح استعمال كل منهما محل الآخر.

وبناء على هذا التفصيل، فإن القضية الحملية تنقسم باعتبار الموضوع إلى شخصية، وطبيعية، وكلية وجزئية، ومهملة، وذلك لأن الموضوع فيها إما جزئي حقيقي، أو كلي، الأولى شخصية، والثانية.

إما أن يكون الحكم فيها على نفس حقيقة الكلي وطبعه، من حيث هي هي، أو على أفرادها، الأولى طبيعية، والثانية إما أن تحصر فيها أفراد موضوعها، أو يهمل حصرها من غير بيان، الأولى، إن وقع الحكم فيها على جميع أفراد الموضوع فكلية، وإن وقع الحكم فيها على بعض أفراده فجزئية، والثانية هي المهملة، فجميع أقسام الحملية خمسة: الأولى شخصية، الثانية طبيعية، الثالثة كلية، الرابعة جزئية، الخامسة مهملة.

ثم إن الطبيعية، ليست من القضايا التي تستعمل في العلوم، لأنها لا تبحث عن أحوال الموجودات التي هي الأفراد، بيد أن العلوم من شأنها البحث عن الموجودات، والطبيعة إنما توجد في ضمن أفرادها، لذا لا يتعرض المناطقة للقضايا الطبيعية، حيث إنها لا تستعمل في الاقيسة.

<u>والأربعة الباقية</u>، وهي: الشخصية، والكلية، والجزئية، والمهملة، هي التي يهتم بها المناطقة على ما في الشخصية، من الخلاف في إعتبارها وعدم اعتبارها، أما ذوات الأسوار فمنها يقوم البرهان الصحيح، وبها يقع الالزام الذي به تبين الحقائق.

وتتنوع هذه الأربع باعتبار الإيجاب والسلب إلى نوعين:

موجبة وسالبة، فتصير القضايا الحملية ثمانية أنواع، شخصية موجبة، نحو خالد عالم، شخصية سالبة، نحو خالد ليس بعالم، كلية موجبة، نحو كل نفس ذائقة الموت، كلية سالبة، نحو لا شيء من العالم بقديم، جزئية موجبة، نحو، بعض الحيوان إنسان، جزئية سالبة، مثل بعض الذنب ليس بمغفور، ما بعض الناس بمؤمنين، مهملة، موجبة، نحو، الإنسان، حيوان، مهملة، سالبة، نحو: الحيوان ليس بفرس.

التقسيم الثالث للقضايا الحملية.

القضايا الحملية، باعتبار جعل أداة السلب جزءا من جزأيها، وعدم جعلها كذلك، تنقسم إلى قسمين معدولة، ومحصلة.

1- المعدولة: وهي كل قضية جعل حرف السلب جزءا من محمولها أو جزءا من موضوعها أو جزءا منهما، وفي جميع الأحوال إما أن تكون موجبة، أو سالبة، مثال معدولة المحمول موجبة، زيد هو لا عالم، وسالبة: زيد ليس هو لا عالم، مثال معدولة الموضوع موجبة: كل لا حيوان جماد، وسالبة: لا شيء من لا حيوان بإنسان، مثال معدولتهما معا موجبة: كل لا حيوان، هو لا إنسان، وسالبة: لا شيء من لا حيوان، هو لا جماد.

2- المحصلة: وهي كل قضية لم يجعل حرف السلب جزءا من أي جزء من جزأيها، بأن لم تشتمل على حرف السلب أصلا، أو يكون فيها حرف السلب، ولكنه لم يجعل جزءا من موضوعها ولا محمولها، وعليه، فالمحصلة تتنوع أيضا إلى موجبة وسالبة، مثال الموجبة: العالم حادث، خالد مسافر، ومثال السالبة: العالم ليس بقديم، خالد ليس بمسافر.

وتتنوع المحصلة أيضا، إلى محصلة الموضوع فقط، وإلى محصلة المحمول فقط، وإلى محصلتهما معا، فمحصلة الموضوع فقط هي عين معدولة المحمول، ومحصلة المحمول فقط هي عين معدولة الموضوع ومحصلتهما معا، هي التي لا يجعل حرف السلب جزءا من المحمول، ولا جزءا من الموضوع، سواء كانت موجبة أو سالبة وقد تقدمت أمثلتها.

ثم إن المحصلة السالبة والمعدولة المحمول، قد تلتبسان، نظرا إلى أن كلا منهما يشتمل على حرف السلب، فلا يدري هل القضية محصلة أو معدولة،

ويفرق بينهما، بأن حرف السلب إن تقدم على الرابطة تكون القضية محصلة سالبة، لأن حرف السلب قد سلط على النسبة فنفاها، نحو: كل إنسان ليس هو بجماد، وإن تأخر عن الرابطة، تكون القضية معدولة المحمول، لأن حرف السلب لم يدخل على النسبة، بل اعتبر جزءا من المحمول نحو: كل حيوان هو لا جماد، غير أن هذا الفرق إنما يتحقق بينهما إذ اشتملت القضية على الرابطة، كما تقدم، أما إذا حذفت، ولم تشتمل عليها القضية، فإن مرد الفرق بينهما يرجع إلى الاعتبار والتقدير، فإن اعتبر تقدم حرف السلب على الرابطة، فإن القضية تكون محصلة سالبة وإن اعتبر تأخر حرف السلب عن الرابطة فإن القضية تكون معدولة المحمول موجبة.

<u>القسم الثاني</u>: الشرطية، وهي كل قضية تركبت من قضيتين حمليتين في الأصل وربط بين الأولى والثانية بأداة شرط أو عناد ، فصارتا بعد الربط بمثابة قضية واحدة، لأن القضيتين الحمليتين إذا وقع الربط بينهما بأداة الشرط، على وجه تعليق الثانية بالأولى، أو بأداة العناد، على وجه معاندة كل منهما للأخرى، لا تستقل الواحدة منهما بالإفادة حال الربط، فلو قيل: الشمس طالعة بدون تعليق، لكان قضية حملية مفيدة، وكذا العدد زوج، ولكن لو قيل: إن كانت الشمس طالعة، فقط بأداة شرط من غير ذكر جواب الشرط، فإن القضية الحملية تكون ناقصة غير مفيدة، ولا يصح السكوت عليها وحدها، وكذا لو قيل: إما أن يكون العدد زوجا، من غير ذكر الطرف المعاند، لما تم الكلام، ولما كان مفيدا، لأنه لا يصح السكوت عليه إلا بعد ذكر الطرف المقابل ومن أجل ذلك اعتبرت القضيتان الحمليتان بعد الربط بينهما بأداة شرط أو عناد، بمثابة قضية شرطية واحدة مركبة من قضيتين حمليتين في الأصل، إذ كانتا قبل الربط

قضيتين تامتين، يصح السكوت عليهما، ويحتملان الصدق والكذب، إلا أن ما عرض لهما من الربط أخرجهما عن احتمال الصدق والكذب، وصير نسبتهما ناقصة، لا يحسن السكوت عليها، حيث تركبت من مجموعها قضية واحدة شرطية.

والربط المذكور في المتصلة ظاهر، لأنه تعليق شيء على شيء أما في المنفصلة، فباعتبار أنه قد وقع الربط بين جزأيها بالعناد، لأن كلا منهما لا ينفك عن معاندة الآخر، وأنه لا يصح الاقتصار على أحدهما، لأن ثبوت أحدهما متوقف على انتفاء الآخر، وانتفاء أحدهما متوقف على ثبوت الآخر بحيث لا يصح الكلام إلا بهما معا، فهما مرتبطان من هذه الجهة .

المقدم والتالـــي :

الطرف الأول: في كل من المتصلة والمنفصلة، يسمى مقدما، والطرف الثاني يسمى تاليا، والمقدم في المتصلة هو الذي يدخل عليه حرف الشرط، وإن ذكر مؤخرا، لأنه الطالب المتبوع والتالي هو الذي يدخل عليه حرف الجواب وهو الفاء، وإن ذكر مقدما لأنه المطلوب التابع نحو: النهار موجود إن كانت الشمس طالعة فطلوع الشمس في هذا المثال، وإن ذكر مؤخرا إلا أنه سابق على وجود النهار، إن ذكر مقدما، فالترتيب بين طرفي المتصلة واجب، ومجموعهما هو المسمى قضية شرطية متصلة، سميت شرطية لوجود حرف الشرط فيها، وهو إن مثلا فيما إذا قيل إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وسميت متصلة، لاتصال مقدمها بتاليها صدقا ومعية، لأن أحد طرفيها يلازم الآخر ويجمعه وجودا وعدما لتعليقه عليه، وربطه به.

وأما المقدم في المنفصلة، فهو الذي يذكر أولا، وبالتالي هو الذي يذكر أخيرا، فالترتيب بينهما إنما هو باعتبار التقديم والتأخير في الذكر، لأن جزأيها متشابهان بحسب الصورة، وليس أحدهما تابعا للآخر، فلا يتميز مقدمها عن تاليها إلا بالتقديم والتأخير لفظا، فأيهما ذكر أولا، فهو المقدم، وأيهما ذكر آخرا فهو التالي، وسميت شرطية، لاشتمالها على حرف الشرط تقديرا، نحو: العدد إما زوج وإما فرد، فإنها في قوة إن كان العدد زوجا فلا يكون فردا، وإن كان فردا فلا يكون زوجا أو هي حقيقة اصطلاحية، وسميت منفصلة لوجود حرف الانفصال فيها، وهو، إما لأن أحد طرفيها يعاند الآخر ويباينه، حيث إنه كلما تحقق أحدهما انتفى الآخر، وكلما انتفى أحدهما تحقق الآخر، فبينهما التنافي والعناد دائما.

الشرطية تكون صادقة وكاذبة: كما أن الحملية تكون صادقة وكاذبة، كذلك الشرطية متصلة أو منفصلة، تكون صادقة وكاذبة أيضا، وصدقها بمطابقة الحكم فيها بالاتصال أو الانفصال لنفس الأمر والواقع، وكذبها بعدم هذه المطابقة، وتكون أيضا في حالتي الصدق والكذب موجبة وسالبة.

مثال التي ربط بين طرفيها بأداة الشرط موجبة صادقة: إن طلعت الشمس فالنهار موجود، وسالبة صادقة، ليس إن طلعت الشمس وجد الليل، ومثالها موجبة كاذبة إن طلعت الشمس ظهر النجوم في السماء وسالبة كاذبة، إن طلعت الشمس وجد النهار.

مثال التي ربط بين طرفيها بأداة العناد موجبة صادقة: إما أن يكون العدد زوجا أو فردا، وسالبة صادقة، ليس إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يوجد النهار، ومثالها موجبة كاذبة: الإنسان إما ناطق وإما ضاحك، وإما أن تكون

الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجودا، ومثالها سالبة كاذبة ليس إما أن يكون العدد زوجا، وإما أن يكون فردا، وليس إما أن تطلع الشمس أو يوجد الليل .

تقسيم القضايا الشرطية:

القضايا الشرطية، تنقسم باعتبار نوع الربط فيها إلى: متصلة ومنفصلة.

القسم الأول، الشرطية المتصلة، وهي التي حكم فيها بالصحبة أو سلبها بين الطرفين، نحو: كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا في الموجبة، وليس الشيء كلما كان حيوانا كان إنسانا في السالبة وسميت شرطية، لأن التعليق وقع فيها بأداة الشرط، كإن مثلا، وسميت متصلة لاتصال صدق أحد طرفيها بصدق الآخر.

انقسام الشرطية المتصلة إلى قسمين. لزومية واتفاقية

1- اللزومية: وهي التي تكون الصحبة بين طرفيها لموجب بأن يكون الأول منهما سببا للثاني عقلا أو عادة أو شرعا، أو يشترك الطرفان في سبب، أو يكون متضايفين، فالعقلي نحو: كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا، والعادي نحو كلما طلعت الشمس وجد النهار، والشرعي، نحو كلما مالت الشمس وجبت صلاة الظهر، والمشتركان في سبب، نحو كلما كان الضوء موجودا فالكواكب خفية، فوجود الضوء وخفاء الكواكب مسببان لأمر آخر، هو طلوع الشمس، والمتضايفان هما الأمران اللذان لا يمكن تصور أحدهما بدون تصور الآخر أو يلزم من تصور أحدهما تصور الآخر نحو: إن كان خالد أبا لبكر فبكر ابن لخالد، وإن كان بكر ابنا لخالد، فخالد أب لبكر، وكيفما كان الأمر

فهما متقارنان في الصدق، وتكون موجبة كالأمثلة المتقدمة، وسالبة، نحو، ليس إن طلعت الشمس وجد الليل، وليس كلما كان الشيء حيوانا كان إنسانا.

2- الاتفاقية: وهي الشرطية التي تكون الصحبة بين طرفيها لغير موجب، ولا علاقة تربط بينهما، بأن اتفق فقط صدقهما في الوجود، فوجد أحدهما عند وجود الآخر نحو: كلما طلعت الشمس فالإنسان حيوان، أو الحمار ناهق، فإن أحد الطرفين، لا يقتضي الآخر لا عقلا، ولا عادة، ولا شرعا، وتكون موجبة، كما تقدم، وسالبة، نحو: ليس إن كان هذا إنسان كان حجرا، لقد وقع الحكم في هذه القضية بسلب الاتفاق بين طرفيها.

وسميت السالبة متصلة، لزومية أو اتفاقية مجازا، لمشابهتها بالموجبة في تركيب الطرفين والاشتمال على أداة الشرط، أو هي حقيقة إصطلاحية، وإلا فهي ليس فيها اتصال ولا لزوم، ولا اتفاق لأن الحكم وقع فيها بسلب الاتصال لزوما واتفاقا لا بالاتصال.

القسم الثاني: الشرطية المنفصلة، وهي التي حكم فيها بالتنافي بين نسبتي طرفيها أولا تنافيهما، بأن يكونا متنافرين ومتعاندين ينافي كل منهما الآخر، ولذلك سميت منفصلة، لانفصال كل منهما عن الآخر، إما في الاجتماع والارتفاع، أو في الاجتماع فقط، أو في الارتفاع فقط، وعليه فإن الشرطية المنفصلة تتنوع إلى ثلاثة أنواع: مانعة الجمع والخلو معا، مانعة الجمع فقط، مانعة الخلو فقط.

1- مانعة الجمع والخلو معا، وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها أولا تنافيهما في الصدق والكذب معا وتسمى حقيقية، لأن الانفصال بين طرفيها يجري في الصدق والكذب، إذ هما لا يصدقان معا، ولا يكذبان معا،

بحيث لا يجتمعان ولا يرتفعان وهي إما موجبة أو سالبة، فالموجبة هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق والكذب معا، وتتركب من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو العدد إما أن يكون زوجا أو لا زوجا، فهذه تركبت من الزوج ونقيضه، وهو لا زوج، ونحو: إما أن يكون العدد زوجا أو فردا، وهذه تركبت من الزوج والمساوي لنقيضه، وهو فرد، فإن نقيض زوج لا زوج، وهو مساوي لفرد فإن زوجية العدد والفردية متنافيان في الصدق والكذب، أي لا يصدقان ولا يكذبان والسالبة هي التي حكم فيها بعدم تنافي نسبتين في الصدق والكذب، كما يقال: ليس البتة إما أن يكون هذا أسود أو كاتبا، فإنهما يصدقان ويكذبان، ولا منافاة بينهما صدقا وكذبا.

2- مانعة الجمع فقط، وهي التي حكم فيها بتنافي نسبتي القضية أولا تنافيهما في الوجود فقط بحيث لا يصدقان معا، فإذا صدقت إحداهما لا بد أن تكذب الأخرى، ولكنهما قد يكذبان معا، بحيث لا يتحققان في الوجود معا، وتنقسم إلى موجبة وسالبة.

فالموجبة هي التي حكم فيها بتنافي الجزأين في الصدق فقط وتتركب من الشيء والأخص من نقيضه، نحو هذا الشيء إما شجر أو حجر، فإن كون الشيء شجرا، وكونه حجرا، لا يصدقان على ذات واحدة، ولكنهما يكذبان، بأن يكون ذلك الشيء إنسانا أو فرسا، وهي مركبة من الشجر والحجر، والحجر أخص من نقيض الشجر، لأن نقيضه لا شجر، ويدخل فيه الحجر والحيوان وغيرهما، فهو أعم من الحجر الذي هو أخص من لا شجر فلذلك كانت مركبة من الشيء، وهو شجر، ومن الأخص من نقيضه. وهو الحجر، لأنه أخص من لا شجر، ومثله أيضا: هذا الجسم إما جماد أو حيوان فإن نقيض

جماد لا جماد، والحيوان أخص من ذلك النقيض، لأن لا جماد يشمل الحيوان والنبات وغيرهما، فهو أعم من الحيوان، لطرفاها لا يصدقان على ذات واحدة، لأنهما لا يجتمعان في الوجود، لما بينهما من التنافي والعناد، ولذلك سميت القضية مانعة الجمع فقط لأن الجسم الواحد لا يكون جمادا وحيوانا معا، ولكنه قد يخلو عنهما فيرتفعان معا، بأن يكون نباتا.

والسالبة هي التي حكم فيها بعدم تنافي الجزأين في الصدق فقط، كما يقال ليس إما أن يكون الشيء لا شجرا أو لا حجرا، فإنهما يصدقان ولا يكذبان، يصدقان في الحيوان ،فإنه ليس بشجر ولا حجر، ولكنهما لا يكذبان بأن يرتفعا معا، فيكون شجرا وحجرا، لأن كذبهما بوضع نقيض كل واحد منهما موضعه.

3- مانعة الخلو فقط وهي التي حكم فيها بتنافي لسبق قضيتي الشرطية، أولا تنافيهما في العدم، بحيث لا يرتفعان معا غير أنهما قد يصدقان معا، وقد تصدق إحداهما دون الأخرى ولكن يجب أن لا يخلو الشيء عنهما معا، وتكون موجبة وسالبة.

فالموجبة هي التي حكم فيها بالتنافي بين جزأيها في الكذب فقط، وتتركب هذه من الشيء والأعم من نقيضه، نحو إما أن يكون هذا الشيء لا شجرا أو لا حجرا، فهما لا يكذبان معا، إذ لو كذبا معا، لكان الشيء الواحد شجرا وحجرا، وهو محال، وقد يصدقان معا، بأن يكون الشيء ليس شجرا ولا حجرا، بأن يكون حيوانا، وقد يكذب أحدهما، ويصدق الآخر، بأن يكون شجرا فقط أو حجرا فقط، وقد تركبت من لا شجر ولا حجر، ونقيض لا شجر، هو شجر لأن نقض الشيء رفعه ولا حجر يشمل الشجر والحيوان، فهو أعم من الشجر الذي هو نقيض لا شجر، ومثله قولهم: خالد إما في البحر، وإما

أن لا يغرق، فإنهما لا يرتفعان، بأن لا يكون في البحر، ويغرق، وقد يصدقان معا، بأن يكون في البحر ولا يغرق، وقد تركبت من البحر، ونقضه لا بحر، وهو أخص من لا يغرق، لأنه يشمل ما إذا كان في البحر ولم يغرق، وما إذا لم يكن في البحر تماما، ولعدم رفعهما معا تسمى القضية مانعة الخلو، لأن الشيء لا يخلو عنهما كما تقدم.

والسالبة هي التي حكم فيها بعدم تنافي الجزأين في الكذب، نحو: زيد ليس إما أن لا يكون في البحر وأن يغرق، فإن عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان بأن يكون في البحر ولا يغرق، ولكنهما لا يصدقان، بأن يكون في البر ويغرق.

انقسام المنفصلة إلى عنادية واتفاقية:

تنقسم القضية الشرطية المنفصلة، بأنواعها الثلاثة إلى عنادية واتفاقية.

1- العنادية: وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها لذات الجزأين، بأن لا يجامع أحدهما الآخر، لموجب من تناقض أو تضاد، نحو: إما أن يكون الشيء موجودا، أو معدوما، وإما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا، فمفهوم موجود ينافي مفهوم معدوم، ومفهوم زوج ينافي مفهوم فرد، لهذا كانت العنادية هي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها لذاتهما، لكون مفهوم أحدهما منافيا لمفهوم الآخر، وسميت عنادية، لأن العنادين طرفيها حقيقي.

2- الاتفاقية، وهي القضية التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها، لا لذاتهما، بل لمجرد الاتفاق والصدفة، بأن اتفق في الواقع أن كان بينهما منافاة، وإن لم يقتض أن يكون مفهوم أحدهما منافيا لمفهوم الآخر، نحو: إما أن يكون الإنسان حيوانا، وإما أن يكون الحمار جمادا، فإنه لا تنافي بينهما، ولكن اتفق أن

صدق الأول، وكذب الثاني، فهما لم يجتمعا في الصدق، ولا في الكذب، ومثله ما إذا قيل للأسود اللاكاتب: إما أن يكون هذا أسود أو كاتبا، فإنه لا منافاة بين مفهومي الأسود والكاتب، لكن اتفق تحقق السواد، وانتفاء الكتابة، فلا يصدقان، لانتفاء الكتابة، ولا يكذبان لوجود السواد.

وسميت السالبة منفصلة حقيقية، أو مانعة جمع، أو مانعة خلو، لزوما أو اتفاقا، مجازا لمشابهتها موجباتها في تركيب الطرفين، واشتمالها على أداة الانفصال والعناد، أو هي حقيقة اصطلاحية، وإلا فهي تسلب منع الجمع، أو منع الخلو، أو منعهما معا، فليس فيها انفصال، لا لزوما ولا اتفاق، لأن الحكم وقع فيها بسلب الانفصال والعناد لزوما واتفاقا، لا بالانفصال.

تقسيم للشرطية متصلة ومنفصلة باعتبار الخصوص والحصر والإهمال القضية الشرطية من حيث خصوصها وحصرها وإهمالها، قد جرى المناطقة في تقسيمها على طريقتين .

<u>الطريقة الأولى</u>: يقول أصحابها: إن الشرطية متصلة ومنفصلة، تنقسم باعتبار تشخصها وحصرها وإهمالها إلى أربعة أقسام: شخصية، وكلية، وجزئية، ومهملة، كما انقسمت الحملية إلى هذه الأقسام غير أن الخصوص والحصر والإهمال في الشرطية تخالف هذه الصفات في الحملية، لأن الحمليات منظور فيها إلى الموضوع، من حيث كونه مشخصا محصورا، أو كليا حصرت أفراده ، أو أهمل حصرها، أما في الشرطية، فإن المنظور إليه هو أحوال المقدم وأزمانه بقطع النظر عن كونه مشخصا أو كليا، فإن وقع الحكم بالاتصال في اللزومية أو بالانفصال في العنادية، في أحوال خاصة وأزمان خاصة، فإن الشرطية تكون شخصية، وتسمى مخصوصة وإن وقع الحكم بذلك في جميع الأحوال والأزمان،

فإن الشرطية متصلة، أو منفصلة تكون كلية، وإن وقع الحكم بالاتصال أو الانفصال في بعض الأحوال والأزمان من غير تعيين، فإن الشرطية تكون جزئية، وإن وقع الحكم بذلك من غير تعرض لبيان الأحوال والأزمان، فإن الشرطية تكون مهملة، لأنها أهملت، ولم يبين فيها أي حال أو زمان من أحوال المقدم وأزمانه فالأحوال والأزمان في الشرطية بمثابة الأفراد في الحملية، فإن عينت تكون الشرطية مخصوصة وإن وقع التعميم فيها تكون الشرطية كلية وإن اقتصر على بعضها من غير تعيين تكون جزئية وإن أهملت ولم يبين فيها شيء من الأحوال والأزمان تكون مهملة فالمخصوصة التي تعين مقدمها تكون مشخصة، لكن لا باعتبار تشخص مقدمها، بل باعتبار تعين حالة من أحواله، أو زمان من أزمانه، فإذا قيل مثلا إن جاءني زيد الآن، أو راكبا أكرمته، فإنها قضية شرطية مخصوصة، لكن لا باعتبار تشخص مقدمها، وهو زيد، بل باعتبار الحكم بلزوم الإكرام في الزمان المعين، وهو المجيء الآن، أو في حالة معينة، وهي المجيء حالة الركوب، لذا يصح أن تكون كلية، إذا وقع التعميم في الأحوال والأزمان، مع تشخص المقدم، فإذا قيل: كلما جاءني زيد أكرمته، تكون القضية كلية، نظرا للعموم في الأحوال والأزمان، وقد تكون جزئية إذا وقع الحكم باللزوم في بعض الأحوال والأزمان، من غير تعيين، فإذا قيل: قد يكون إذا جاءني خالد أكرمته تكون جزئية أما إذا أهملت الشرطية من غير تعيين، ولا تعميم، ولا تبعيض في الأحوال والأزمان، فإنها تكون مهملة، فإذا قيل إن جاءني خالد أكرمته تكون مهملة قطعا، فتفترق الشخصية الحملية عن الشخصية الشرطية، بأن الأولى منظور فيها إلى تعيين موضوعها، والثانية منظور فيها إلى تعيين حالتها أو زمنها، لا إلى تعيين مقدمها، فإذا قيل: زيد قادم تكون القضية شخصية، لتعين موضوعها، وهو زيد، أما إذا قيل: إن قدم زيد راكبا، أو الآن أكرمته، فإنها

تكون شخصية، لكن تشخصها باعتبار تعين الحالة أو الزمان الخاصين، لا باعتبار تعين المقدم، لهذا إذا قيل: كلما قدم زيد أكرمته، تكون قضية شرطية كلية، فكلية الشرطية اللزومية أو العنادية ليست لأجل أن مقدمها أو تاليها كلي، بل بحسب الحكم بالاتصال أو الانفصال، وعمومه لجميع الأحوال والأزمان التي يمكن اجتماعها مع المقدم : فإذا قيل: كلما كان زيد يكتب، فهو يحرك يده، تكون القضية كلية، مع أن مقدمها مشخص معين، وكذلك إذا قيل: كلما كان زيد إنسانا كان حيوانا، فإنه يراد به أن لزوم الحيوانية للإنسان ثابت في جميع الأحوال والأزمان التي يمكن اجتماعها مع وضع إنسانية زيد ككونه قاعدا أو قائما أو كاتبا، إلى غير ذلك، فليست كلية المتصلة والمنفصلة بعموم المقدم، بل بعموم اللزوم أو العناد.

<u>الطريقة الثانية يقول أصحابها</u>: إن الشرطية مطلقا، تنقسم إلى مخصوصة، وهي المشخصة وإلى غير مخصوصة، ثم كل من المخصوصة وغير المخصوصة تنقسم إلى كلية، وجزئية، ومهملة، وهكذا جعلوا المخصوصة كغير المخصوصة موردا للتقسيم إلى الكلية والجزئية والمهملة، بحيث تكون المخصوصة كلية، وجزئية ومهملة فمن المخصوصة جاءت هذه الثلاثة وليست قسيمة لها.

لذا قالوا: الشرطية، متصلة ومنفصلة تنقسم أولا إلى قسمين: مخصوصة وغيرها فالمخصوصة هي التي قيد لزومها أو عنادها بزمن معين أو حالة معينة، نحو كلما جاءني أحد اليوم، أو راكبا أكرمته، ونحو، إما أن يكون الإنسان، وهو مكلف أو وقت تكليفه، مطيعا أو عاصيا، وغير المخصوصة هي التي لا يتقيد لزومها أو عنادها بما ذكر.

وتنقسم كل من المخصوصة وغير المخصوصة، إلى ثلاثة أقسام: كلية، جزئية، ومهملة فهي ستة أقسام في المتصلة، ومثلها في المنفصلة، فيكون الجميع اثني عشر قسما لأن الشرطية المتصلة تكون مخصوصة وغير مخصوصة وكل من القسمين يكون: كلية، وجزئية، ومهملة فالجميع ستة أقسام، ومثلها في الشرطية المنفصلة، فيكون الجميع اثني عشر قسما وأمثلتها ما يأتي:

<u>أما المتصلات:</u> فهي، مخصوصة كلية نحو: كلما جئتني راكبا أكرمتك، ومخصوصة جزئية: نحو قد يكون إذا جئتني اليوم أكرمتك، ومخصوصة مهملة، نحو إن جئتني راكبا أكرمتك، وغير مخصوصة كلية، نحو، كلما جئتني أكرمتك أو جزئية نحو قد يكون إذا جئتني أكرمتك، أو مهملة نحو: إن جئتني أكرمتك.

<u>وأما المنفصلات:</u> فهي مخصوصة كلية، نحو: دائما إما أن تكون — وأنت حي— عالما أو جاهلا، أو جزئية نحو: قد يكون إما أن تكون — وأنت حي — عالما أو جاهلا أو مهملة نحو: إما أن تكون — وأنت حي— عالما أو جاهلا، وغير مخصوصة كلية، نحو: دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا أو جزئية نحو قد يكون: إما أن يكون العدد زوجا أو فردا. أو مهملة نحو إما أن يكون العدد زوجا أو فردا.

فالمجموع اثنا عشر قسما، ستة في المخصوصة: متصلة ومنفصلة وستة في غير المخصوصة: متصلة ومنفصلة أيضا، هذا في الموجبات، ومثلها سوالب، فيكون الجميع أربعة وعشرين قسما.

<u>أسوار الشرطية:</u> كما أن للحملية المحصورة أسوار تقدم ذكرها، كذلك للشرطية المحصورة: متصلة أو منفصلة أسوار، إلا أن أسوار الشرطية تخالف أسوار الحملية، كما يأتي.

أنواع سور الشرطية :

إن سور الشرطية المحصورة يتنوع باعتبار كونها متصلة أو منفصلة موجبة أو سالبة، إلى الأنواع الآتية:

أولا – الشرطية الكلية المتصلة، إذا كانت موجبة فسورها، كلما ومهما، وما رادفها. نحو: كلما كانت الشمس طالعة، كان النهار موجودا، ومهما كان هذا إنسانا كان حيوانا. وإذا كانت سالبة، فسورها ليس البتة، نحو: ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا، وليس البتة إذا كان الشيء حادثا، كان غنيا عن الفاعل، وليس البتة إذا كان هذا إنسانا كان حجرا.

ثانيا – الشرطية الجزئية المتصلة، إذا كانت موجبة، فسورها الذي يدل على اللزوم في بعض الأحوال والأزمنة، هو لفظة، قد يكون، نحو: قد يكون، إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا، وإذا كانت سالبة، فسورها لفظة، ليس كلما، نحو: ليس كلما كان الشيء حيوانا كان إنسانا لأن رفع الإيجاب الكلي يستلزم السلب الجزئي، ومثله لفظة، قد لا يكون نحو: قد لايكون إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا.

ثالثا – الشرطية العنادية الكلية، إذا كانت موجبة، فسورها دائما وأبدا وما في معناهما، مما يدل على عموم العناد للأحوال والأزمنة، نحو: دائما إما أن تطلع الشمس وإما أن يوجد الليل، ونحو: أبدا إما أن يكون الجسم أبيض، وإما أن يكون أسود، ودائما إما أن يكون الموجود قديما أو حادثا، أما إذا كانت سالبة فسورها، ليس البتة نحو: ليس البتة إما أن تكون الشمس طالعة، وإما أن يكون النهار موجودا، وليس البتة، إما أن يكون الموجود قديما، وإما أن يكون غنيا عن الفاعل.

رابعا- الشرطية المنفصلة الجزئية، إذا كانت موجبة، فسورها الذي يدل على العناد في بعض الأحوال والأزمنة، قد يكون، نحو: قد يكون إما أن تكون الشمس طالعة، وإما أن يكون الليل موجودا، وقد يكون إما إن يكون الحيوان إنسانا، وإما أن يكون فرسا، وإذا كانت سالبة، فسورها، قد لا يكون، وليس دائما، مما يدل على تبعيض سلب الإنفصال، نحو: قد لا يكون إما أن يكون الشيء حيوانا، وإما أن يكون إنسانا وليس دائما إما أن تكون الشمس طالعة، وإما أن يكون الضياء موجودا، وليس دائما إما أن يكون الشيء حيوانا، وإما أن يكون إنسانا.

وحاصل أسوار الشرطية ما يأتي:

1- الكلية المتصلة في حال الإيجاب، سورها: كلما، ومهما، وما رادفهما، وفي حال السلب: ليس البتة.

2- الجزئية المتصلة في حال الإيجاب، سورها: قد يكون، وفي حال السلب: قد لا يكون وليس كلما.

3- الكلية المنفصلة، في حال الإيجاب، سورها: دائما، وأبدا، وما في معناهما وفي حال السلب: ليس البتة.

4- الجزئية المنفصلة، في حال الإيجاب، سورها، قد يكون، وفي حال السلب قد لا يكون وليس دائما.

ويتحصل من هذا أن بعض القضايا الشرطية، لها سور خاصة بها، وبعضها تشترك فيه مع غيرها، وبعضها تشترك في البعض، وتنفرد في البعض، حسب التفصيل الآتي:

1- الكلية المتصلة الموجبة، لها سور خاص بها، وهو: كلما ومهما، وما رادفهما.

2- الكلية المنفصلة الموجبة، لها سور خاص بها، وهو: دائما، وأبدا، وما في معناهما.

3- الجزئية المتصلة والمنفصلة الموجبتين، يشتركان في سور واحد وهو: قد يكون.

4- الكلية المتصلة والمنفصلة المنفيتين، يشتركان في سور واحد وهو: ليس البتة.

5- الجزئية المتصلة، والمنفصلة السالبتين، يشتركان في سور واحد، وهو: قد لا يكون.

6- الجزئية المتصلة السالبة، تنفرد عن الجزئية المنفصلة السالبة بسور: ليس كل.

7- الجزئية المنفصلة السالبة، تنفرد عن الجزئية المتصلة السالبة بسور: ليس دائما.

وإلى هنا ينتهي الكلام على القضية: حملية أو شرطية، والشرطية لزومية أو عنادية، موجبة، أو سالبة.

أحكام القضايا

المقصود من علم المنطق اكتساب المطالب التصديقية المجهولة غير أنه في بعض المواضع، لا يمكن التوصل إلى إقامة الدليل على المقصود، بيد أنه يمكن إقامته على أبطال نقيضه، وعلى صدق عكسه، لأنه إذا بطل أحد النقيضين تعين

الآخر، وإذا صدق أحد العكسين، تعين صدق الآخر، لأن كل منهما ملزوم لصاحبه، وصدق الملزوم يستلزم صدق لازمه، كما سيأتي، لذا كان لزاما التعرض للكلام على التناقض والعكس، وتعريفهما، لمكان الحاجة إليهما، مع عقد مبحث خاص لكل منهما، ولما كان التناقض مقدما على العكس طبعا، لكون العكس في بعض أحواله، يحتاج للإستدلال عليه بالتناقض، وجب تقديمه عليه وضعا، لان أدلة عكوس القضايا، وتلازم الشرطيات، تتوقف على أخذ النقيض، فهو حري بالتقديم، لان المتوقف عليه سابق على المتوقف، ومتقدم عليه في الوجود، فيجب تقديمه عليه في الذكر، وهذا تفصيل الكلام عليهما.

المبحث الأول في التناقض

وينحصر الكلام عليه فيما يأتي : تعريف التناقض – ما يجب أن تختلف فيه القضيتان المتناقضتان – ما يلزم أن تتحد فيه – شروط التناقض – صور من تناقض القضايا.

أولا – تعريف التناقض لغة واصطلاحا

أما في اللغة فمعناه الحل والفسخ، يقال نقض ما أبرمه إذا حله وفسخه، ثم نقل إلى مطلق الأبطال، ولما كان كل من المتناقضين يبطل حكم الآخر، أطلق عليه لفظ النقيض، وكل منهما مناقض للآخر، فلذلك عبر عنه بصيغة المفاعلة التي تدل على المشاركة في الفعل فقيل: التناقض.

وأما في اصطلاح المناطقة، فهو اختلاف قضيتين في الإيجاب والسلب، بحيث يلزم لذات الاختلاف صدق أحدهما، وكذب الأخرى، لذا يقال: إن النقيضين هما الأمران اللذان لا يجتمعان، بحيث يصدقان معا، ولا يرتفعان بحيث يكذبان معا، بل لا بد من صدق أحدهما، وكذب الآخر. فالاختلاف في الإيجاب

والسلب بين مفردين، لا يسمى تناقضا عند المناطقة، مثل: خالد لا خالد، وكذلك بين مفرد وقضية، مثل: خالد، عمرو ليس بمنطق، وكذلك اختلاف غير القضايا من المركبات الإنشائية، مثل: قم، لا تقم، والإضافية مثل: غلام خالد، ليس غلام خالد، والتقييدية مثل: حيوان ناطق، حيوان غير ناطق، وليس من التناقض أيضا اختلاف القضيتين بالعدول والتحصيل، أو الكلية والجزئية، أو الشرطية والحملية، ونحو ذلك فجميع ذلك ليس من التناقض في اصطلاح المناطقة، لأن التناقض عندهم حكم من أحكام القضايا لذلك يقصرون أبحاثه عليها للحاجة إليه في بعض المواضع، حيث يتعذر إقامة الدليل على المطلوب، فيعمدون إلى إقامة الدليل على إبطال نقيضه، وإذا بطل النقيض ثبت مقابله، وكان حقا، لأن النقيضين من حيث طبيعتهما إذا بطل أحدهما، ثبت مقابله، مثل بعض الحيوان إنسان، يصح الاستدلال على صدق هذه القضية ببطلان نقيضها، وهو لاشيء من الحيوان بإنسان، وإذا بطل هذا وكذب، ثبت نقيضه وصدق، وهو بعض الحيوان إنسان .

<u>ثانيا - ما يجب أن تختلف فيه القضيتان المتناقضتان</u>. ولتحقيق التناقض بين قضيتين، يجب أن تختلف فيما يأتي :

1- في الكيف، وهو الإيجاب والسلب، سواء كانت القضيتان شخصيتين أو كليتين، محصورتين أو مهملتين، فلا بد أن تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة، كأن يقال، خالد عالم، خالد ليس بعالم، بعض الحيوان إنسان، لاشيء من الحيوان بإنسان .

2- في الكم، وهو الكلية والجزئية، فيما إذا كانت القضيتان كليتين، مهملتين أو محصورتين، وهذا الشرط خاص بالكليتين، مع الحصر أو بدون

حصر، فيجب أن تكون إحداهما مسورة بالسور الكلي، ومقابلتها مسورة بالسور الجزئي أو في حكمها، وهي المهملة، كأن يقال مثلا: بعض الحيوان إنسان، نقيضه، لا شيء من الحيوان بإنسان، فالأولى جزئية موجبة، والثانية كلية سالبة، ومثله: كل إنسان حيوان، نقيضه، بعض الإنسان ليس بحيوان، وعليه، فلا تناقض بين متفقتين في الكم، سواء كانتا كليتين، نحو كل حيوان إنسان، لا شيء من الحيوان بإنسان، لكذبهما معا، ولا بين جزئيتين، نحو: بعض الحيوان إنسان، بعض الحيوان ليس بإنسان لصدقهما معا .

3- في الصدق والكذب، بأن تكون إحداهما صادقة ولابد، ولتكون الأخرى كاذبة حتما، فلا يتحقق التناقض مع صدقهما معا، أو كذبهما معا، ولو اختلفتا في الكيف، إذ ذلك مناف لحقيقة التناقض وشرطه اللازم الذي هو الاختلاف في الصدق والكذب، فإذا صدقتا معا مع اختلافهما في الكيف، نحو: بعض الحيوان إنسان بعض الحيوان ليس بإنسان، أو كذبتا معا كذلك، نحو: كل حيوان إنسان، لاشيء من الحيوان بإنسان، فلا تناقض .

فالقضيتان الشخصيتان يلزم لتحقيق التناقض بينهما الاختلاف في أمرين: الأول، الإيجاب والسلب، الثاني، الصدق والكذب، أما المسورتان بالسور الكلي أو الجزئي، أو المهملتان، فلا يتحقق التناقض بينهما إلا إذا اختلفا في ثلاثة أمور: الأمران المتقدمان، وهما:

أولا- الإيجاب والسلب، ثانيا- الصدق والكذب، الأمر الثالث الاختلاف في الحكم، كليا أو جزئيا أو ما في حكمه، وهو الإهمال، لأن القضية المهملة، في حكم الجزئية، وأما الشخصيتان، فلا يتحقق فيهما هذا الاختلاف، إذ ليس لهما كم حتى يختلفا فيه.

ثالثا ـ ما يجب أن تتحد فيه القضيتان المتناقضتان. كما أن التناقض لا يتحقق إلا إذا وقع الاختلاف بينهما في الأمور الثلاثة المتقدمة: الإيجاب والسلب، والصدق والكذب، والكلية والجزئية، كذلك يجب أن تتحدا في أمور أخرى حتى يتحقق التناقض، وهذه الأشياء التي يجب الاتحاد فيها، قد وقع الخلاف فيها بين المتقدمين والمتأخرين من المناطقة، ويعبرون عنها بالشروط.

رابعا ـ شروط صحة التناقض: لقد وقع الاختلاف بين المناطقة في الشروط التي بدونها لا يصح التناقض بين قضيتين، أما المتقدمون منهم، فقد اشترطوا في تحقيق التناقض بين قضيتين أن تتحدا في ثمانية أشياء: الموضوع – المحمول– الزمان– المكان– القوة والفعل– الإضافة– الشرط– الكل والجزء، فلا تناقض بين زيد عالم، خالد ليس بعالم، لاختلاف الموضوع، ولا بين بكر مسافر، بكر ليس بقاعد، لاختلاف المحمول، ولا بين خالد مسافر أمس، خالد ليس بمسافر اليوم، لاختلاف الزمان، ولا بين خالد جالس في المسجد، خالد ليس بجالس في الدار، لاختلاف المكان، ولا بين الخمر في الدن مسكر بالقوة، الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل، لاختلاف القوة والفعل ولا بين خالد أب لبكر، خالد ليس بأب لعمرو، لاختلاف الإضافة، ولا بين الجسم مفرق للبصر، بشرط كونه أبيض، الجسم ليس بمفرق للبصر، بشرط كونه أسود، لاختلاف الشرط، ولا بين الزنجي أسود بعضه، الزنجي ليس بأسود كله لبياض أسنانه وكفيه مثلا، لاختلاف الكل والجزء، وإنما لم يتحقق التناقض مع الاختلاف في هذه الأشياء، لأنه لا مانع حينئذ من صدقهما أو كذبهما معا، وأما المتأخرون منهم، ونقل عن أبي نصر الفرابي، فقد اشترطوا لتحقيق التناقض شرطين فقط، وهما الاتحاد في الموضوع، والاتحاد في المحمول، فالاتحاد في الشرط، والكل

والجزء يرجعان إلى الاتحاد في الموضوع، والاتحاد في الزمان، والمكان، والإضافة، والقوة والفعل، ترجع إلى الاتحاد في المحمول، لأن الجسم الأبيض غير الأسود، وكل الجسم غير بعضه، فيما يرجع إلى الموضوع، ولأن المسافر امس، ليس بالمسافر اليوم، والجالس في المسجد، غير الجالس في الدار، والمسكر بالقوة غير المسكر بالفعل، وكون خالد أبا لبكر غير كونه أبا لعمرو، فيما يرجع إلى المحمول.

وأما المحققون، ونقل على الفرابي أيضا، فلا يشترطون في تحقيق التناقض بين قضيتين، إلا اتحادهما في النسبة الحكمية، لينصب الإيجاب والسلب على شيء واحد، لأن وحدة النسبة تستلزم الاتحاد في الأشياء الثمانية المتقدمة، وعدم الاتحاد فيها يستلزم تعدد النسبة، واختلافها، وإذا اختلفت النسبة، فلا تناقض، لأنه مهما وقع الاختلاف في شيء من هذه الأمور، إلا وتختلف النسبة، فنسبة محمول إلى أحد المختلفين، غير نسبته إلى الآخر فيما إذا اختلف الموضوع، ونسبة محمول إلى شيء، غير لنسبة محمول آخر إليه، ونسبة أحد الشيئين إلى الآخر في زمان، غير نسبته إليه في زمان آخر، وهكذا يقال في المكان وغيره، ومهما اختلفت النسبة، فلا مانع من صدقهما معا، أو كذبهما، وذلك ما لايتحقق معه التناقض المطلوب.

على أنه لا حصر في هذه الأشياء، إذ لا يتحقق التناقض مع اختلاف الآلة، نحو: زيد كاتب بقلم القصب، زيد ليس بكاتب بقلم الحديد، أو مع اختلاف المفعول، نحو: خالد ضارب عمرا، خالد ليس بضارب بكرا، أو التمييز، نحو: عندي عشرون دينارا، ليس عندي عشرون درهما، وهكذا.

والتحقيق من هذا الخلاف، هو ما ذهب إليه المحققون، لأن اتحاد النسبة يستلزم الاتحاد في جميع الوحدات الثمانية المذكورة، وغيرها مما لابد منه في تحقيق التناقض.

خامسا – صور من تناقض القضايا :

1- الشخصية، وهي القضية التي يكون موضوعها مشخصا معينا، فإن كانت موجبة فنقيضها سالبة مشخصة، وإن كانت سالبة فنقيضها شخصية موجبة مثل: خالد قائم، خالد ليس بقائم في الموجبة، خالد ليس بقائم، خالد قائم في السالبة .

2- الجزئية المسورة بالسور الجزئي، وفي حكمها المهملة. فإن كانت موجبة، فنقيضها سالبة كلية، مثل: بعض الحيوان إنسان، نقيضها: لاشيء من الحيوان بإنسان، وإن كانت سالبة جزئية، فنقيضها موجبة كلية، مثل: بعض الحيوان ليس بإنسان، نقيضها كل حيوان إنسان، فالجزئية الموجبة، نقيضها السالبة الكلية، في المثال الأول، والجزئية السالبة نقيضها الموجبة الكلية في المثال الثاني، وهذا الحكم يجري في المهملة، لأنها في قوتها.

3- الكلية المسورة بالسور الكلي، فإن كانت موجبة، فنقيضها سالبة جزئية، مثل: كل إنسان حيوان، نقيضها، ليس بعض الإنسان بحيوان، وإن كانت سالبة كلية، فنقيضها موجبة جزئية، مثل: لاشيء من الإنسان بحيوان نقيضها: بعض الإنسان حيوان، فالموجبة الكلية في المثال الأول، نقيضها سالبة جزئية، والسالبة الكلية في المثال الثاني نقيضها موجبة جزئية .

هذه هي الصور التي يتحقق فيها التناقض بين قضيتين، أما إذا اتحدت القضيتان في السور، بأن كانتا كليتين معا، أو جزئيتين، أو مهملتين، فلا يتحقق

التناقض بينهما لأنهما حينئذ، قد تصدقان معا، وقد تكذبان معا، وإن اختلفتا في الكيف فالجزئيتان، قد تصدقان، نحو: بعض الحيوان إنسان، بعض الحيوان ليس بإنسان، والكليتان قد تكذبان، نحو: كل حيوان إنسان، لاشيء من الحيوان بإنسان، ومهما اتفقت القضيتان في الصدق والكذب فلا تناقض، لأن النقيضين، لا يكذبان معا، ولا يصدقان معا .

المبحث الثاني: في العكس.

وينحصر الكلام عليه، فيما يأتي: تعريف العكس – أنواع العكس – شروط العكس المستوي – القضايا التي يجري فيها العكس.

أولا : تعريف العكس لغة واصطلاحا

أما في اللغة فمعناه القلب والتحويل، يقال: عكس الشيء إذا جعل أوله آخرا، والآخر أولا أو الأعلى أسفل والأسفل أعلى.

وأما في اصطلاح المناطقة، فإنه ورد مستعملا في القضية التي وقع التحويل إليها، وفي نفس المعنى المصدري الذي هو التحويل والقلب، ثم قيل إنه مشترك بين المعنيين، وقيل إنه حقيقي في المعنى المصدري، مجاز في القضية التي وقع التحويل إليها، والحاصلة من التبديل، والعكس حكم من أحكام القضايا كالتناقض، ووجه الحاجة إليه، أن الدليل قد يقام على الشيء والمطلوب عكسه، لأنه مهما صدق أحد العكسين إلا وتعين صدق الآخر لأن كلا منهما ملزوم لصاحبه، ومهما صدق الملزوم، إلا وصدق لازمه، فإذا صدق قول القائل: كل ممكن معدوم، صدق عكسه، وهو بعض المعدوم ممكن، إذ يلزم من صدق أحد العكسين صدق الآخر.

ثانيا: أنـواع العكـس: يتنوع العكس إلى ثلاثة أنواع : عكس مستو – عكس نقيض موافق – عكس نقيض مخالف .

1- العكس المستوي، وهو تبديل طرفي القضية، مع بقاء الصدق والكيف لزوما إذا كانت حملية، أو شرطية متصلة، بجعل الموضوع محمولا، والمقدم تاليا، وجعل المحمول موضوعا، والتالي مقدما، فالحملية مثل: كل إنسان حيوان، عكسها بعض الحيوان إنسان. فالمحمول، وهو الحيوان في القضية الأولى جعل موضوعا في القضية الثانية، والموضوع، وهو الإنسان في القضية الأولى جعل محمولا في الثانية التي وقع التبديل إليها، والشرطية مثل: كلما كانت النار موجودة، كانت الحرارة موجودة، عكسها، قد يكون إذا كانت الحرارة موجودة، كانت النار موجودة، فالتالي في الأولى جعل مقدما في الثانية، والمقدم في الأولى جعل ثانيا في الثانية، وهكذا فيصير المحمول موضوعا، والموضوع محمولا كما يصير التالي مقدما، والمقدم تاليا، ويعطي لكل حكم ما حول إليه.

وأما الشرطية المنفصلة، فلا عكس لها، إذ لا اعتبار فيها للعكس، لأن العكس، إنما يعتبر في القضايا التي يوجد ترتيب معنوي بين جزئيها كالموضوع مع المحمول، لأن الموضوع هو الأصل والمحمول فرع عنه، فالموضوع سابق والمحمول لاحق، ويجب أن يوضع كل منهما في موضعه الطبيعي، الموضوع أولا والمحمول ثانيا، وكذلك المقدم مع التالي في القضية الشرطية المتصلة، لأن المقدم من طبيعته أن يكون شرطا في التالي وسابقا عليه، والتالي من طبيعته أن يكون متأخرا عن المقدم ومتفرعا عنه، لأن المقدم شرط وملزوم، والتالي مشروط ولازم، ومن طبيعة الشرط والملزوم أن يتقدم على المشروط اللازم، ولأجل ذلك يصح الاحتجاج بالعكس، لما بين الأصل والفرع من التلازم، وهذا التلازم لا

وجود له في القضية الشرطية المنفصلة، إذ لا ترتيب بين طرفيها، حيث إنه لا يتوقف أحدهما على الآخر، ولا يرتبط به، فإذا قيل مثلا: العدد إما زوج أو فرد، أو العدد إما فرد أو زوج، فلا فرق بين القضيتين المنفصلتين من جهة المعنى بوجه من الوجوه، إذ لايتغير المعنى بتبديل طرفيها، بخلافه في الحمليات أو الشرطيات المتصلة، فإن المعنى يتغير حتما بتغيير الترتيب بين طرفيها، ضرورة أن الموضوع كان يراد به الإفراد وبعد أن جعل محمولا صار يراد به المفهوم والعكس، وكذا المقدم، كان ملزوما، وبعد أن جعل تاليا صار لازما.

2- عكس النقيض الموافق، وهو تبديل كل واحد من طرفي القضية بنقيض الآخر، مع بقاء الصدق والكيف، فيجعل نقيض الجزء الأول في الأول ثانيا في الثانية، ونقيض الجزء الثاني في الأولى أولا في الثانية، بحيث يجعل نقيض الموضوع محمولا، ونقيض المحمول موضوعا في الحمليات. ونقيض المقدم تاليا، ونقيض التالي مقدما في الشرطيات المتصلة، مثاله في الحمليات، كل إنسان حيوان، عكس نقيضه الموافق، كل ما ليس حيوانا، ليس إنسانا ومثاله في الشرطيات، كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا، عكس نقيضه الموافق، كلما لم يكن هذا حيوانا لم يكن إنسانا، أما الشرطيات المنفصلة فلا عكس لها، كما تقدم.

ويشترط في عكس النقيض الموافق أن يكون صادقا كأصله وموافقا له في الكيف، ولذلك يسمى عكس النقيض الموافق، لموافقته لأصله في الصدق والكيف، ولشبهه بالعكس المستوي في شروطه، فيلزم من صدق الأصل، صدق العكس، لما تقرر من أنه يلزم من صدق الملزوم صدق اللازم، مع وجوب اتحادهما في الإيجاب أو السلب كالعكس المستوي.

3- عكس النقيض المخالف، وهو أن يجعل نقيض الجزء الثاني من الأولى أولا في الثانية، وعين الجزء الأول من الأولى ثانيا في الثانية، مع بقاء الصدق دون الكيف، بحيث يجعل نقيض الثاني أولا، وعين الأول ثانيا، مثاله في الحمليات: كل إنسان حيوان، عكس نقيضه المخالف، لا شيء من لا حيوان بإنسان. وفي الشرطيات، كلما كان هذا الشيء إنسانا كان حيوانا، عكس نقيضه المخالف ليس البتة إذا لم يكن الشيء حيوانا كان إنسانا، فقد خالف هذا العكس العكسين السابقين في شيئين أحدهما أن الكيف فيه مخالف لكيف الأصل، والثاني أن التبديل فيه ليس بعين الطرفين، كما في المستوي، ولا بنقيضهما معا، كما في عكس النقيض الموافق، بل بعين أحدهما، ونقيض الآخر ولذلك سمي مخالفا لمخالفته لأصله في الكيف ولكونه لم يجر على طريقة المستوي ولا على طريقة الموافق حيث خالف المستوي في تبديل أحد طرفيه بنقيض الآخر، وخالف عكس النقيض الموافق في تبديل أحد طرفيه بعين الآخر، فلم يوافق هذا ولا ذاك، بل خالفهما معا.

ثالثا: شروط العكس المستوي، يشترط في صحة العكس المستوي شرطان:

1- موافقة العكس لأصله في الصدق فقط لا في الكذب، لأن العكس لازم للقضية، وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم، فلو كانت القضية صادقة ثم جاء العكس كاذبا، فلا يسمى عكسا، كأن يقال في عكس كل إنسان حيوان، كل حيوان إنسان لهذا كاذب، و لا يعتبر من العكس في عرف المناطقة.

٣- عكس النقيض المخالف، وهو أن يجعل نقيض الجزء الثاني من الأولى أولا في الثانية، وعين الجزء الأول من الأولى ثانيا في الثانية، مع بقاء الصدق دون الكيف، بحيث يجعل نقيض الثاني أولا، وعين الأول ثانيا، مثاله في الحمليات: كل إنسان حيوان، عكس نقيضه المخالف، لا شيء من لا حيوان بإنسان. وفي الشرطيات، كلما كان هذا الشيء إنسانا كان حيوانا، عكس نقيضه المخالف ليس البتة إذا لم يكن الشيء حيوانا كان إنسانا، فقد خالف هذا العكس العكسين السابقين في شيئين أحدهما أن الكيف فيه مخالف لكيف الأصل، والثاني أن التبديل فيه ليس بعين الطرفين، كما في المستوي، ولا بنقيضهما معا، كما في عكس النقيض الموافق، بل بعين أحدهما، ونقيض الآخر ولذلك سمي مخالفا لمخالفته لأصله في الكيف ولكونه لم يجر على طريقة المستوي ولا على طريقة الموافق حيث خالف المستوي في تبديل أحد طرفيه بنقيض الآخر، وخالف عكس النقيض الموافق في تبديل أحد طرفيه بعين الآخر، فلم يوافق هذا ولا ذاك، بل خالفهما معا.

<u>ثالثا: شروط العكس المستوي</u>، يشترط في صحة العكس المستوي شرطان :

١- موافقة العكس لأصله في الصدق فقط لا في الكذب، لأن العكس لازم للقضية، وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم، فلو كانت القضية صادقة ثم جاء العكس كاذبا، فلا يسمى عكسا، كأن يقال في عكس كل إنسان حيوان، كل حيوان إنسان لهذا كاذب، و لا يعتبر من العكس في عرف المناطقة.

2- الكلية: إذا كانت موجبة، فإنها لا تنعكس إلا جزئية، مثل: كل إنسان حيوان، عكسها، بعض الحيوان إنسان، ولو إنعكست كلية، بأن يقال: كل حيوان إنسان، لكانت كاذبة، وإذا كانت الكلية سالبة، فإنها تنعكس كنفسها، مثل لا شيء من الحيوان بحجر، عكسها لاشيء من الحجر بحيوان، أو لا شيء من الجائز بقديم، عكسها: لاشيء من القديم بجائز.

هذا إذا كان محمول السالبة الكلية كليا، أما إن كان شخصيا، مثل: لا شيء من الفرس بزيد، فإنها تنعكس شخصية، مثل : زيد ليس بفرس.

3- الجزئية: ومثلها المهملة، لأنها في حكم الجزئية، إذا كانتا موجبتين، فإن كان محمولها مشخصا مخصوصا، مثل بعض الإنسان زيد في الجزئية، والإنسان زيد، في المهملة، فتنعكس كل منهما شخصية، فيقال في عكس التالين: زيد إنسان، وإن كان محمولهما كليا، نحو بعض الحيوان أبيض، في الجزئية، والحيوان أبيض، في المهملة، انعكست كل منهما جزئية، فيقال في عكسها معا، بعض الأبيض حيوان، وإذا كانت الجزئية والمهملة سالبتين فلا عكس لهما أصلا، لأن عكس كل منهما كاذب، ومن شرط العكس أن يطابق أصله في الصدق، مثلا، بعض الحيوان ليس بإنسان، في الجزئية، والحيوان ليس بإنسان في المهملة، وكل منها صادق، ولكن إذا قيل في عكس الأولى: بعض الإنسان ليس بحيوان، وفي عكس الثانية: الإنسان ليس بحيوان، فإن كلا من العكسين يكون كاذبا.

ويتحصل من هذا أن جميع القضايا بأقسامها حمليات وشرطيات، يلزمها العكس، إلا التي اجتمع فيها السلب والجزئية الملقبان بالخستين، وهي السالبة الجزئية، ومثلها السالبة المهملة، لأنها في قوة الجزئية، فلا عكس لهما أصلا، لا

إلى الكلية، ولا إلى الجزئية، فمهما اجتمع في القضية السلب والجزئية، وما في قوتها، إلا وانتفى عكسها وبطل.

الركن الرابع في القياس:

تمهيد – القياس هو المقصد الأعظم والمطلوب الأقصى من علم المنطق، إذ به تدرك الأحكام العقلية والمطالب التصديقية، وكيفية، استنتاجها واستحصالها، وأما معرفة الماهيات بحدودها ورسومها وهي التصورات، فإنما جيء بها في الحقيقة لأجل هذا المقصد، فتقديم التصورات على التصديقات، من باب تقديم الوسائل على المقاصد، حيث إن التصديق، لابد أن يتقدمه تصور إذ الحكم على مجهول، لايفيد، فمن المحال الوصول إلى التصديقات بدون أن تتقدمها التصورات، وللتصورات مبادئ، وهي الكليات الخمس، ولها مقاصد، وهي الحدود والرسوم، وتدعى القول الشارح، وقد تقدم الكلام عليها، أما التصديقات، فلها أيضا مبادئ وهي القضايا وأحكامها من التناقض والعكوس، ولها مقاصد، وهي القياس وما يتعلق به، وقد تقدم الكلام على القضايا وأحكامها التي منها يتركب القياس، وهذا دور الكلام على القياس الذي هو المقصد الأسنى، لأن المستفاد منه تصديق، ومن غيره تصور، والتصديق أشرف من التصور، لاشتماله على النسبة التي هي أشرف أجزاء القضية.

وينحصر الكلام على القياس في مبحثين أساسيين: الأول في صورة القياس وهيئته، الثاني في مادته، لأن المنطقي، كما يجب عليه النظر في صورة الأقيسة، كذلك يجب عليه النظر في موادها الكلية حتى يمكنه الاحتراز عن الخطأ في الفكر من جهتي الصورة والمادة معا.

المبحث الأول في صورة القياس وهيئته

ويشتمل على ما يأتي: تعريف القياس - تقسيمه إلى اقتراني واستثنائي.

أولا: تعريف القياس لغة واصطلاحا.

أما في اللغة فمعناه تقدير شيء على مثال شيء آخر، كتقدير الثوب مثلا بالذراع، ونحو ذلك.

وأما في اصطلاح المناطقة، فهو عبارة عن قول مؤلف من قضيتين أو أكثر متى سلمت لزمها لذاتها قول آخر، فكل قول باعتبار دلالته على المعنى المعقول إذا ركب ورتب ترتيبا خاصا وألف من قضيتين فأكثر وسلمت تلك القضايا فإنه يلزمه لذاته قول آخر وهو النتيجة، فالمؤلف من قضية واحدة، لا يسمى قياسا، وإن استلزمت القضية عكسها أو عكس نقيضها، لأنها ليست مؤلفة من قضيتين، ولا من قضايا، كما لا يعتبر الاستقراء الناقص، ولا التمثيل من القياس، لأنهما وإن كانا مؤلفين من قضايا، لكن لا يلزمهما قول آخر، لكونهما ظنيين، كما سيأتي، وكذا الضروب العقيمة، لأنها وإن لزمها قول آخر، إلا أنها لا يصح القطع بصدق لازمها، فليست من القياس، إذ القياس المعتبر، هو الذي يلزمه لذاته قول آخر، أما إذا لزمه قول آخر، لا لذاته بل لمقدمة أجنبية عن قضيتي القياس، فلا يعتبر من القياس عند المناطقة، وهذا كالقياس المعروف عندهم بقياس المساواة فإنه وإن لزمه قول آخر، إلا أن هذا اللزوم لا لذات القول المؤلف من قضيتين أو أكثر، بل لمقدمة أجنبية صادقة فإذا قيل عمرو مساو لبكر، وبكر مساو لخالد، فهاتان قضيتان يلزم عنهما قول آخر، وهو أن عمرا مساو لخالد، ولكن هذا القول لازم للقضيتين لا لذاتهما، بل بواسطة العلم بمقدمة أجنبية، وهي أن الأشياء المساوية لشيء واحد، لا تكون في نفسها إلا

متساوية، أو أن مساوي المساوي لشيء مساو لذلك الشيء، وهكذا كل قضيتين متعلق محمول أولهما يكون موضوعا للأخرى مثل: التغير ملزوم للحدوث، والحدوث ملزوم للافتقار، فالتغير ملزوم للافتقار وهذا بواسطة مقدمة أجنبية صادقة تقول: ملزوم الملزوم، ملزوم .

أما إذا كانت المقدمة الأجنبية غير صادقة، فلا يلزم منها شيء كأن يقال: الإنسان مباين للفرس، والفرس مباين للناطق، فلا يلزمه أن الإنسان مباين للناطق لعدم صدق أن مباين المباين مباين وكذا إذا قيل: الاثنان نصف الأربعة، والأربعة نصف الثمانية فلا يصدق أن الاثنين نصف الثمانية، لعدم صدق أن نصف النصف نصف.

والمراد بالقول الآخر هو النتيجة، ومعنى كونها قولا آخرا أن لاتكون عين إحدى مقدمتي القياس الاقتراني أو الاستثنائي، فالنتيجة وإن ذكرت في القياس. الاقتراني إلا أنها ذكرت فيه بمادتها، لا بصورتها وشكلها، حيث إن جزئيها ذكرا في المقدمتين مفرقين، فإن موضوع النتيجة هو الموضوع في الصغرى، ومحمولها هو المحمول في الكبرى، أما الاستثنائي، فإنه وإن ذكرت فيه النتيجة بصورتها وهيئتها إلا أنهما مختلفان من جهة المعنى، لأن النتيجة قضية مشتملة على الحكم، أما المذكورة في القياس، مقدما أو تاليا، فلا حكم فيها، لأن ربطها بأداة الشرط جردها عن التمام، فصارت ناقصة، لاحكم فيها.

ثم إن القياس، قد يتركب من قضيتين فقط، ويسمى بسيطا، وقد يتركب من أكثر ويسمى مركبا، فالبسيط، نحو: العالم متغير، وكل متغير حادث، ينتج العالم حادث، فهذا لفظ صور من قضيتين لزم منهما لذاتهما قول آخر، وهو: العالم حادث.

والمركب، ويتألف من أكثر من قضيتين، نحو النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق، وكل سارق تقطع يده، فهذه ثلاث قضايا يلزم عنها لذاتها قول آخر، وهو: النباش تقطع يده.

على أن بعض المحققين من المناطقة، ذهب إلا أن القياس المركب، يرجع إلى أقيسة بسيطة طويت نتائجها، ولم تذكر، واستغني عنها للعلم بها، وهي صغريات لما بقي من المقدمات، ففي المثال المذكور، يصح أن يقال: النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق، توخذ نتيجة هذا القياس، بأن يقال: النباش سارق، ثم يؤلف قياس آخر بسيط، صغراه النتيجة المتقدمة، وهي النباش سارق، وكبراه: وكل سارق تقطع يده .تكون النتيجة: النباش تقطع يده، وهكذا يصح أن يرد كل قياس مركب إلى أقيسة بسيطة ولزوم النتيجة للقياس، مبني على اعتبار تسليم مقدماته بحيث لو سلمت للزم عنها قول آخر سواء سلمت مقدماته بالفعل أو لا، فيدخل في تعريف القياس كل قياس تكون مقدماته صادقة: مثل كل إنسان حيوان، فإذا سلمت هذه المقدمة الصغرى، وسلمت أيضا المقدمة الكبرى التي تقول: وكل حيوان جسم، وكان معنى القضيتين حاضرا في ذهن السامع على هذه الهيئة، وتفطن لدخول الموضوع، وهو إنسان في محموله، وهو حيوان، جزم قطعا أن كل إنسان جسم، واضطر إلى الإقرار بهذه النتيجة، كما يدخل فيه أيضا القياس الذي تكون مقدماته كاذبة، كأن يقال كل إنسان جماد، وكل جماد حمار، فهذا قياس مؤلف من مقدمتين كاذبتين إلا أنه لو سلم للزم عنه قول آخر، وهو كل إنسان حمار، وإنما دخل فيه هذا، لأن تعريف القياس يجب أن يشمل جميع أنواع القياس، وهي: البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والسفسطة، لأنها كلها أقيسة، بحيث يلزم

من تسليمها قول آخر، وهو النتيجة، إذ لزوم الشيء للشيء يقتضي كون الشيء بحيث لو وجد لوجد معه لازمه، وإن كان لا يوجد هو ولا لازمه، كما في قوله تعالى: (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا)، فالفساد لازم لتعدد الآلهة، والحال أن التعدد الملزوم معدوم، والفساد اللازم له معدوم أيضا، ويشمل هذا التعريف كلا من القياس الاقتراني، والاستثنائي.

ثانيا ـ تقسيم القياس إلى اقتراني واستثنائي

ينقسم القياس باعتبار النتيجة اللازمة له، إلى قسمين: اقتراني واستثنائي.

ووجه التقسيم، أن النتيجة، إن ذكرت مادتها في القياس دون هيئتها وصورتها، فذلك هو القياس الاقتراني، نحو: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث، تكون النتيجة: كل جسم حادث، فهذه النتيجة ذكرت أجزاؤها في القياس مفرقة، موضوعها ذكر في المقدمة الصغرى، ومحمولها ذكر في المقدمة الكبرى، وهذا هو المراد بكون مادتها ذكرت في القياس، ولم تذكر فيه هيئتها وصورتها، فتكون النتيجة قد ذكرت في القياس الاقتراني بالمعنى والقوة، لا بالفعل، وهذا بخلاف القياس الاستثنائي، فإنه هو الذي تذكر فيه النتيجة فعلا بمادتها وهيئتها أعم من أن يذكر فيه عين النتيجة، أو نقيضها، فقد تذكر فيه عين النتيجة، كأن يقال: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة فالنهار موجود، فنتيجة هذا القياس الاستثنائي، وهي النهار موجود، مذكورة بمادتها وهيئتها في هذا القياس، وقد يذكر فيه نقيضها، كأن يقال في المثال المذكور: لكن الشمس ليست بطالعة، تكون النتيجة، فالنهار ليس بموجود، فالمذكور في القياس نقيض النتيجة.

تعريفه، القياس الاقتراني هو الذي لم تذكر فيه النتيجة، ولا نقيضها بالفعل- بل بمادتها ومعناها، كما يقال: كل جسم متغير، وكل متغير حادث، فالنتيجة، وهي: كل جسم حادث، لم تذكر في القياس بعينها، وإنما ذكرت فيه بالقوة حيث ذكر فيه طرفاها، بذكر موضوعها في المقدمة الأولى، ومحمولها في المقدمة الثانية.

حدود القياس وأجزاؤه وبيان أحكامه، القضية التي يستدل عليها بالقياس لاثبات نسبتها المجهولة تسمى قبل الشروع في الاستدلال دعوى. وبعد الشروع فيه، وقبل تكميله تسمى مطلوبا، نحو: كل جسم حادث، ثم بعد تحليلها وتركيب القياس منها، مع توفر الشروط، تصير هي بعينها نتيجة، فكل جسم حادث، كان قبل الاستدلال عليه بالقياس دعوى، وبعد الشروع في الاستدلال بالقياس وقبل تكميله مطلوبا، لكونه مجهول النسبة إذ لو كان معلوم النسبة لما احتيج إلى الاستدلال عليه بالقياس ولا بغيره، وبعد إتمام القياس يصير نتيجة معلوم النسبة، فالذات واحدة، واختلفت أسماؤها لاختلاف الاعتبارات.

والطريقة إلى ذلك، أن يفصل بين طرفي المطلوب، وهما الموضوع والمحمول بوصف جامع بينهما يكون معلوم الارتباط بهما، يدعى الواسطة، ليربط بالموضوع أولا، بأن يقال: كل جسم مؤلف، ثم يربط بالمحمول ثانيا، بأن يقال: وكل مؤلف حادث، فيتكرر الوصف، حيث يربط بموضوع المطلوب، ثم بمحموله، ليتلاقيا ويتحقق العلم بالإنتاج، فإن القياس، إنما تنضبط قوانينه، وتعرف أحكامه إذا اشتمل على حد مكرر بين طرفي المطلوب، وبذلك يندرج موضوع المطلوب في الوصف الذي جعل محمولا، ثم يربط محمول المطلوب

بذلك الوصف ايضا، وهكذا يندرج الموضوع في الوصف الواسطة، ثم هذا الوصف يندرج في محمول المطلوب، فيكون المحمول شاملا لجميع أفراد الموضوع، وبذلك يستدل حكم المحمول على جميع الأفراد، ثم يحذف ذلك الوصف الذي بواسطته علم اندراج موضوع المطلوب في محموله للاستغناء عنه حينئذ، فتأتي النتيجة، هكذا: كل جسم حادث.

وهكذا تفرع المطلوب الذي هو قضية واحدة، بعد إدخال الوصف عليه الذي هو واسطة في الربط بين طرفيها إلى قضيتين حمليتين مشتملتين على أربعة أطراف في اللفظ، وهي في المعنى ثلاثة الأولى: كل جسم مؤلف، والثانية: كل مؤلف حادث، وبعد العلم باندراج موضوع المطلوب في محموله، يستغني عن الواسطة، فيقال: كل جسم حادث، وتلك هي النتيجة، التي تصير نسبتها معلومة.

ثم إن المناطقة اصطلحوا على تسمية هذه الأجزاء بأسماء مختلفة حسبما يأتي: موضوع المطلوب يدعى الحد الأصغر، لانه أخص وأقل أفرادا غالبا، محموله، يدعى الحد الأكبر لأنه أعم وأكثر أفرادا غالبا، الوصف المكرر الرابط بين طرفي المطلوب، يدعى الحد الوسط، لأنه توسط في الربط بين الحد الأصغر والأكبر، فهو الوسيلة إلى الحكم بالأكبر على الأصغر، سواء توسط في اللفظ، كما في الشكل الأول، أم لا، وسميت هذه الأطراف حدودا، لكونها أطرافا للقضية، والحد في اللغة، كما يطلق على المنع، كما سبق، يطلق أيضا على الطرف، بحسب الاشتراك، والقضيتان المتفرعتان عن المطلوب تدعى أولهما المقدمة الصغرى، و لاشتمالها على الحد الأصغر، والثانية تدعى الكبرى، لاشتمالها على الحد الأكبر، وإنما تدعى القضية مقدمة إذا جعلت جزءا لقياس، لتقدمها على

المطلوب، وهو النتيجة، فإن لم تكن جزءا لقياس، لم تسم مقدمة، ومن مجموع الحدود الثلاثة تتألف الهيئة التي تسمى قياسا في اصطلاح الناطقة، ثم القياس باعتبار إيجاب مقدمتيه المقترنتين، وسلبهما، وكليهما وجزئيهما، يسمى قرينة وضربا، وباعتبار الهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الأوسط من الصغرى والكبرى يدعى شكلا، تشبيها للأمور العقلية بالأمور الحسية.

شـروط إنتـاج القيـاس

القياس لا ينتج إنتاجا صحيحا إلا إذا توفرت فيه الشروط الآتية، وهي:

1- أن ترتب مقدماته ترتيبا خاصا، بأن تقدم الصغرى على الكبرى على وجه خاص حسب الأشكال الآتية .

2- أن يجمع بين طرفي المطلوب بوصف مناسب لهما يقضي بربطهما، بحيث يكون معلوم النسبة إليهما.

3- أن يكون موضوع الصغرى مندرجا في محمول الكبرى بواسطة الحد المكرر. بحيث يكون محمول الكبرى شاملا لموضوع الصغرى وأعم منه، وإنما وجب أن يكون الأصغر مندرجا تحت الأكبر، ليكون حكم الأكبر شاملا للأصغر، لأن موضوع الصغرى يجب أن يندرج في محمولها، ثم محمولها الذي جعل موضوعا للكبرى ، يجب اندراجه في محمولها ليؤول الأمر إلى أن محمول الكبرى يشمل موضوعها، وموضوع الصغرى بواسطة اندراجه في محمولها الذي هو الحد المكرر.

4- التمييز بين صحيح المقدمات وفاسدها للتحقق من صدقها بالاستدلال عليها، فلا بد أن يكون القياس صحيحا من جهة المادة، بأن يكون صادقا، ومن

جهة النظم، بأن يكون مستجمعا لشروط الإنتاج، لأن النتيجة تابعة للقياس في الصدق، فإن كانت مقدمتا القياس صادقتين، فالنتيجة لابد أن تكون صادقة، أما إذا كانت المقدمتان كاذبتين أو إحداهما، فلا يطرد كذب النتيجة ولا صدقها، بل يحتمل حينئذ أن تأتي النتيجة صادقة مع كذب المقدمتين، كما يقال: كل إنسان جماد، وكل جماد ناطق، تكون النتيجة، كل إنسان ناطق،فالنتيجة صادقة مع كذب المقدمتين ويحتمل أن تأتي النتيجة كاذبة، كما يقال: كل إنسان جماد، وكل جماد حمار، تكون النتيجة، وهي كل إنسان حمار، كاذبة، وهكذا، فعند كذب المقدمتين، لا يطرد كذب النتيجة ولا صدقها، وعليه فلا سبيل إلى الجزم بصدق النتيجة مع كذب المقدمتين، كلا أو بعضا، لأن صدق النتيجة في بعض الأحوال، إنما جاء عرضا واتفاقا، لا لزوما، ونتيجة القياس الصحيح يجب أن تكون لازمة، كما تقدم.

أشكال القياس وضروبه المنتجة

أولا - الأشكال - تعريفها، الأشكال جمع شكل، وهو لغة هيئة الشيء مطلقا، سواء كانت محسوسة أو متوهمة، ويراد به غالبا ما يلاحظ من أوضاع الجسم، كالاستدارة والاستقامة والاعوجاج، ومنها الأشكال الهندسية، كالمثلث والمربع والمسدس، ونحو ذلك.

وأما في اصطلاح المناطقة فالشكل عبارة عن الهيئة الحاصلة من وضع الحد الوسط وربطه بكل من طرفي المطلوب، ومن مجموع الموضوع والمحمول اللذين هما الأصغر والأكبر مع اعتبار وضع الحد الوسط منهما، تتألف هيئة القياس الذي يسمى شكلا، وبذلك تحصل قضيتان هما مقدمتا القياس، تسمى الأولى

المقدمة الصغرى، وتدعى الثانية المقدمة الكبرى. أما اجتماع القضيتين على نحو الهيئة المخصوصة، فليس ذلك بقياس، ولا بشكل من أشكاله.

ثانيا ـ الضروب ـ تعريفها، الضروب جمع ضرب، والضرب لغة النوع من كل شيء.

وأما في اصطلاح المناطقة، فهو اسم لهيئة لقضيتي القياس، باعتبار اقتران الصغرى بالكبرى في الإيجاب والسلب، وفي الكلية والجزئية، والضروب منها المنتج، ومنها العقيم حسب توفر الشروط أو اختلالها، كما يأتي.

انقسام الشكل

الشكل ينقسم باعتبار وضع الحد الوسط من الحدين: الأصغر والأكبر، إلى أربعة أقسام، ووجه انقسام الشكل إلى الأقسام الأربعة، أن الحد الوسط، إما أن يكون محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى، أو محمولا فيهما، أو موضوعا فيهما أو موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى، فهي أربعة أشكال، وتأتي في القوة على هذا الترتيب.

أما الضروب، فإنها أنواع للأشكال باعتبار اقتران المقدمتين في الإيجاب والسلب وفي الكلية والجزئية، فالأشكال نفسها تسمى ضروبا باعتبار الكيف والكم.

وتفصيل الكلام على الأشكال الأربعة، مع بيان المنتج منها وغير المنتج، ما يأتي :

1- الشكل الذي يكون فيه الحد المكرر محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى، مثل: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث، نتيجته: كل جسم حادث، ويدعى هذا بالشكل الأول، وبالكامل.

2- الذي يكون فيه الحد الوسط محمولا في الصغرى وفي الكبرى معا، مثل: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الجماد بحيوان، نتيجته: لا شيء من الإنسان بجماد، ويدعى هذا بالشكل الثاني.

3- الذي يكون فيه الحد الوسط موضوعا في الصغرى وفي الكبرى معا، عكس الثاني، مثاله: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، نتيجته: بعض الحيوان ناطق، ويدعى هذا بالشكل الثالث.

4- الذي يكون فيه الحد الوسط موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى عكس الأول، مثاله: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان، نتيجته: بعض الحيوان ناطق، ويدعى هذا بالشكل الرابع.

وإنما جعل الشكل الذي يكون فيه الحد المكرر محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى في الدرجة الأولى لما يأتي:

أولا- إنه وارد على الترتيب الطبيعي في القياس، حيث ينتقل فيه الذهن من الحد الأصغر إلى الحد الأوسط، ثم منه إلى الحد الأكبر، فهو بديهي الإنتاج، لأنه أقرب إلى الطبع وأوفق له من سائر الأشكال، فهو أقواها وأفضلها.

ثانيا- إنه ينتج المطالب الأربعة، وهي الكلية، موجبة وسالبة، والجزئية موجبة وسالبة، فهو الشكل الكامل، بخلاف بقية الأشكال، فإنها لا تنتج إلا بعضها، وجميع المطالب، لا تخرج عن إحدى هذه القضايا.

ثالثاً: إن هذا الشكل، هو معيار المعلوم وبه توزن بقية الأشكال، فهو مرجعها في صحة الإنتاج، لذلك ترد إليه للتحقق من صحة إنتاجها، فهو كالأصل لها.

وإنما جعل الشكل الذي يكون فيه الحد المكرر محمولاً في الصغرى وفي الكبرى معاً في الدرجة الثانية، لأنه أقرب إلى الأول من بقية الأشكال، لموافقته له في أشرف مقدمتيه، وهي الصغرى، وإنما كانت الصغرى أشرف من الكبرى وأهم، لاشتمالها على أشرف جزأي المطلوب وهو الموضوع الذي من أجله يؤتى بالمحمول إذ الموضوع عبارة عن الذات، والمحمول بمثابة الصفة له، وقد وضع كل منهما على ترتيب واحد، وفي مقامه الطبيعي في كل من الشكلين.

وهذا الشكل الثاني، يرد إلى الأول بعكس المقدمة الكبرى، فإذا قيل مثلاً: كل جرم حادث، ولا شيء من واجب الوجود بحادث، فهذا قياس من الشكل الثاني، ينتج سالبة كلية، وهي: لا شيء من الجرم بواجب الوجود، ويصح رده إلى الشكل الأول بعكس المقدمة الكبرى، فيقال: لا شيء من الحادث بواجب الوجود، ثم يؤلف القياس هكذا: كل جرم حادث، ولا شيء من الحادث بواجب الوجود، وهو عين الشكل الأول، وتكون نتيجته سالبة كلية، وهي: لا شيء من الجرم بواجب الوجود.

وإنما جعل الشكل الذي يكون فيه الحد المكرر موضوعاً في الصغرى وفي الكبرى معاً في الدرجة الثالثة، لموافقته للشكل الأول في أخس مقدمتيه، وهي المقدمة الكبرى، حيث إن الحد المكرر موضوع في كبراهما، والحد الأكبر محمول فيهما، فهما متفقان في المقدمة الكبرى فإذا قيل مثلاً: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، فهذا قياس من الشكل الثالث ينتج: بعض الحيوان ناطق، وهو

موافق للشكل الأول في مقدمته الكبرى، لأن الحد المكرر جعل موضوعا فيها في كل من الشكلين.

وهذا الشكل الثالث يرد إلى الأول بعكس المقدمة الصغرى، ففي المثال المذكور، عكس كل إنسان حيوان، بعض الحيوان إنسان، فإذا ألفت هذه القضية مع الكبرى يتركب منهما قياس من الشكل الأول، هكذا: بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ناطق، وهو عين الشكل الأول، تكون النتيجة: بعض الحيوان ناطق .

وإنما جعل الشكل الذي يكون فيه الحد المكرر موضوعا في الصغرى، ومحمولا في الكبرى، في الدرجة الرابعة، وآخرها في الترتيب، وذلك لمخالفته للأول في كلا المقدمتين، حيث لم يوافقه لا في الصغرى، ولا في الكبرى، ولأنه أبعد عن الطبع، ولذلك أنكره الأولون، وأسقطوه عن الاعتبار، ومنهم الفرابي، وابن سينا والغزالي، وغيرهم، فعدوا الأشكال ثلاثة فقط، وعليه جرى ابن حزم أيضا، مثاله: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان، نتيجة هذا القياس: بعض الحيوان ناطق.

أما هذا الشكل الرابع، فإنه يرد إلى الأول بإحدى طريقتين:

إما بعكس ترتيب المقدمتين، بأن تجعل الصغرى في موضع الكبرى، والكبرى في موضع الصغرى، فتصير الصغرى هي الكبرى، والكبرى هي الصغرى، ففي المثال المذكور إذا جعلت الصغرى وهي: كل إنسان حيوان،في موضع الكبرى، وهي كل ناطق إنسان، وجعلت الكبرى في موضع الصغرى أيضا، فإنه يقال: كل ناطق إنسان، وكل إنسان حيوان، وبذلك يصير هذا القياس عين الشكل الأول، وتكون نتيجته: كل ناطق حيوان.

وإما بعكس كل من مقدمتيه، مع الاحتفاظ بترتيبهما، بأن يؤتى لكل مقدمة بعكسها، ثم يوضع عكس كل مقدمة في موضعها، فعكس الصغرى يوضع في موضعها، وعكس الكبرى يوضع في موضعها، ففي المثال المذكور، عكس كل إنسان حيوان، بعض الحيوان إنسان وعكس كل ناطق إنسان كل إنسان ناطق، فإذا ألف هذا القياس من العكسين يصير هكذا: بعض الحيوان إنسان وكل إنسان ناطق، وهو عين الشكل الأول، وتكون نتيجته : بعض الحيوان ناطق.

وهكذا يرد كل شكل من الأشكال الثلاثة الأخيرة إلى الشكل الأول، لأنه مرجعها ومعيارها، فما صح رده منها إلى الشكل الأول يكون صحيحا منتجا، وما لم يصح رده إلى الشكل الأول، يكون فاسدا عقيم الإنتاج.

ولهذا اقتصر بعض المناطقة على الشكل الأول لإغنائه عن بقية الأشكال، ولأنه هو المرجع وحده في هذا الفن، ومنه تستنتج جميع المطالب الأربعة، وهي الكليتان : الموجبة والسالبة، والجزئيتان : الموجبة والسالبة، إذ المطالب لا تخرج عن هذه الأربعة كما تقدم، دون غيره من الأشكال، فلا ينتج إلا بعضها.

ضـــروب كـــل شـكـــل

الضروب التي يمكن تصورها عقلا في كل شكل من الأشكال الأربعة تنحصر في ستة عشر ضربا، لأن المقدمة الأولى، وهي صغرى القياس، إما أن تكون شخصية وإما كلية، والكلية، إما مهملة، أو مسورة بالسور الكلي، أو بالسور الجزئي. فهي أربعة أحوال، إلا أنهم ألغوا الشخصية عن الاعتبار، وكذا المهملة، لأن الشخصية في حكم الكلية من حيث إنهما يشتركان في كون كل منهما لا يخرج عن موضوعه فرد ما، لوجود السور في الكلية، وتشخص الموضوع وعدم تعدده في الشخصية: والمهملة في قوة الجزئية كما تقدم، فلم يبق

إلا الكلية والجزئية، وكل منهما إما موجبة أو سالبة، ومن ضرب اثنين الكلية والجزئية في اثنين: الإيجاب والسلب، تحصل أربعة أحوال، ومثل هذا يجري أيضا في المقدمة الكبرى، فتحصل فيها أربعة أحوال أيضا مثل المقدمة الصغرى، ويضرب عدد أحوال الصغرى في عدد أحوال الكبرى يحصل ستة عشر ضربا، وهذا العدد من الضروب يصح تعقله في جميع الأشكال، فإذا ضرب عدد هذه الضروب، وهي ستة عشر ضربا في عدد الأشكال، وهي أربعة، يخرج من الضرب أربعة وستون ضربا.

هذا باعتبار التصوير العقلي، أما المنتج وغير المنتج من تلك الضروب، فمرجعه إلى الشروط التي يجب اعتبارها في كل شكل، فما توفرت فيه شروطه يكون منتجا، وما اختلت فيه الشروط، يكون عقيما.

الشكل الأول وشروط إنتاجه

الشكل الأول من القياس الاقتراني، هو الذي يكون فيه الحد المكرر – وهو الوسط – محمولا في الصغرى، موضوعا في الكبرى، ويشترط في إنتاجه شرطان:

الشرط الأول– أن تكون صغراه موجبة، سواء كانت كلية أو جزئية.

الشرط الثاني– أن تكون الكبرى كلية، سواء كانت موجبة أو سالبة.

فبالشرط الأول، وهو إيجاب الصغرى، يندرج الحد الأصغر، في الحد الأوسط، وبالشرط الثاني وهو كلية الكبرى يندرج الحد الأوسط في الحد الأكبر، وينسحب عليه حكمه، فيتعدى حكم الحد الأكبر إلى الأصغر بواسطة الحد الوسط، ويتحقق من مجموع هذين الشرطين إنتاج هذا الشكل من القياس في أربعة ضروب، لأن الصغرى الموجبة، إما أن تكون كلية أو جزئية، والكبرى

الكلية، إما أن تكون موجبة أو سالبة، ومن ضرب اثنين من صور الصغرى في اثنين من صور الكبرى، تخرج أربعة ضروب كلها صحيحة منتجة، لأن الصغرى الموجبة إذا كانت كلية، فإنها تؤخذ مع الكبرى الكلية، موجبة أو سالبة، فهما ضربان، وإذا كانت الصغرى جزئية موجبة فإنها تؤخذ أيضا مع الكبرى الكلية، موجبة أو سالبة، فهما ضربان أيضا، فيكون المجموع، أربعة ضروب كلها منتجة إنتاجا صحيحا.

الضرب الأول– أن تكون الصغرى موجبة كلية، والكبرى موجبة كلية، مثالها: كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، تكون النتيجة: كل إنسان جسم.

الضرب الثاني– أن تكون الصغرى موجبة كلية، والكبرى سالبة كلية، مثالها: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بجماد، تكون النتيجة: لا شيء من الإنسان بجماد.

الضرب الثالث – أن تكون الصغرى موجبة جزئية، والكبرى كلية موجبة، مثالها بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ناطق، تكون النتيجة: بعض الحيوان ناطق.

الضرب الرابع – أن تكون الصغرى موجبة جزئية، والكبرى كلية سالبة، مثالها: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بفرس، تكون النتيجة: بعض الحيوان ليس بفرس.

هذه هي الضروب الأربعة التي توفر فيها الشرطان، وتنتج إنتاجا صحيحا مع ضرب مثال لكل ضرب منهما، أما إذا اختل الشرطان أو أحدهما، فإن الإنتاج يختل ويضطرب.

فلو اختل الشرط الأول، بأن فقد إيجاب الصغرى، لم يندرج الحد الأصغر في الحد الوسط، لأن الصغرى السالبة، تدل على تباين الأصغر والأوسط كليا أو جزئيا، فلا يندرج الأصغر في الأوسط، وعليه فإذا حكم بالأكبر على الأوسط لا يكون شاملا للحد الأصغر، لعدم اندراجه في الأوسط الذي حكم عليه بالأكبر، لذلك تضطرب النتيجة وتختل، فقد تصدق نحو: لا شيء من الإنسان بحجر، وكل حجر جماد، تكون النتيجة لا شيء من الإنسان بجماد، وقد تكذب النتيجة، كما إذا قيل: لا شيء من الإنسان بحجر، وكل حجر جسم، تكون النتيجة: لا شيء من الإنسان بجسم.

ولو اختل الشرط الثاني، بأن لم تكن الكبرى كلية، لجاز أن يكون الحد الأصغر غير ما ثبت له الحد الأكبر، وبذلك تختل النتيجة، وتضطرب أيضا فقد تصدق، نحو: كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان ناطق، تكون النتيجة: بعض الإنسان ناطق، وقد تأتي النتيجة كاذبة، نحو: كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان فرس تكون النتيجة بعض الإنسان فرس.

وهكذا اختلفت النتيجة واضطربت بسبب اختلاف الشرط الأول، أو الثاني، فجاءت تارة صادقة، وأخرى كاذبة، ومهما كانت النتيجة غير منضبطة، فإنها تعتبر عقيمة، ولا يعتد بها المناطقة.

ثم إذا فقد الشرط الأول، وهو إيجاب الصغرى، فإن الضروب التي يختل فيها الإنتاج ثمانية، لأن الصغرى السالبة تكون كلية وجزئية، فتؤخذ بحاليها مع الأحوال الأربعة للكبرى، وهي الموجبة كلية وجزئية، والسالبة كلية وجزئية، وبضرب اثنين في أربع، تخرج ثمانية ضروب غير منتجة، بسبب اختلال هذا الشرط.

وإذا فقد الشرط الثاني، وهو كلية كبرى، بأن كانت جزئية، فإن الإنتاج يفا في أربعة ضروب، لأن الكبرى الجزئية، تكون موجبة سالبة، تؤخذ بحالتيها من إيجاب وسلب مع حالتي الصغرى الموجبة من كونها كلية أو جزئية وبضرب حالتي الصغرى في حالتي الكبرى، يخرج من الضرب أربعة ضروب غير منتجة، فإذا ضمت إلى الضروب الثمانية الحاصلة من اختلال شرط الصغرى، تصير اثني عشر ضربا كلها عقيمة، لا تنتج شيئا، وبإسقاطها من الضروب الستة عشر، تبقى أربعة ضروب، هي المنتجة من هذا الشكل إنتاجا صحيحا، لايتخلف ولايضطرب.

الشكل الثاني وشروط إنتاجه

الشكل الثاني من القياس الاقتراني، هو الذي يكون فيه الحد الوسط محمولا في الصغرى والكبرى معا، ويشترط في صحة إنتاجه، شرطان أيضا.

الشرط الأول أن تختلف مقدمتاه في الكيف الذ هو الإيجاب والسلب بحيث يلزم أن تكون إحداهما موجبة، والأخرى سالبة، فمتى كانت الصغرى موجبة وجب أن تكون الكبرى سالبة، ومتى كانت الصغرى سالبة، وجب أن تكون الكبرى موجبة.

الشرط الثاني من شرطي هذا الشكل أن تكون الكبرى كلية دائما، فبالشرط الأول، وهو اختلاف مقدمتي هذا الشكل في الكيف، يتحقق التنافي بين الحد الأصغر والأكبر، لأن تنافيهما عليه مدار إنتاج هذا الشكل، وذلك يقتضي تنافيهما في اللازم الذي هو الحد الأوسط المرتبط بكل واحد منهما، لأن اختلاف الملزومين، وهما الأصغر والأكبر، يستلزم اختلاف لازمهما، وهو الحد الوسط، ولا يتحقق ذلك الاتفاق في الكيف، فلذلك وجب أن تكون إحدى

المقدمتين موجبة، والأخرى سالبة مثلا إذا قيل: كل إنسان حيوان، ولاشيء من الحجر بحيوان، فالإنسان والحجر قد تنافى لازمهما لأن لازم الإنسان هو الحيوانية، ولازم الحجر لاحيوانية، وهما نقيضان لا يمكن اجتماعهما، لأن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان أبدا، إذ ما دام ملزوميهما وهما الإنسان والحجر لا يجتمعان ولا يرتفعان أبدا، إذ ما دام ملزوميهما وهما الإنسان والحجر لا يجتمعان إطلاقا فكذلك لازماهما، وهما الحيوان ولاحيوان لا يجتمعان، للقاعدة المقررة، وهي أن اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع لا زميهما، وتنافي الملزومين يستلزم تنافي لازميهما، واجتماع الإنسان والحجر باطل، فكذلك اجتماع لازميهما، وهما حيوان ولاحيوان باطل قطعا، ولذلك يستدلون بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات، للقاعدة المقررة المطردة، وهي تنافي اللوازم دليل على تنافي الملزومات.

وبالشرط الثاني، وهو كلية الكبرى يتحقق انتفاء الأكبر عن جميع أفراد الأصغر، لأن هذا الشكل لا بد أن يشتمل على النفي، إما في الصغرى أو الكبرى، ومهما اشتمل القياس على النفي إلا ويجب أن تكون النتيجة سالبة، ولتحقيق منافاة الحدالأكبر لجميع أفراد الأصغر التي عليها مبنى إنتاج هذا الشكل وجب أن يكون الحد الأكبر كليا، ليتحقق انتفاء محمول النتيجة وسلبه عن جميع أفراد موضوعها.

وبتوفر هذين الشرطين يتحقق إنتاج هذا الشكل في أربعة ضروب، لأن الكبرى الكلية الموجبة، تؤخذ مع الصغرى السالبة، كلية أو جزئية، فهما ضربان،والكبرى الكلية السالبة تؤخذ مع الصغرى الموجبة كلية أو جزئية، فهما ضربان أيضا يكون مجموع الضروب المنتجة من هذا الشكل أربعة.

الضرب الأول: يؤلف قياسه من كليتين: الصغرى موجبة والكبرى سالبة، مثاله: كل جرم حادث، ولاشيء من واجب الوجود بحادث، تكون النتيجة لا شيء من الجرم بواجب الوجود.

الضرب الثاني: يؤلف قياسه من كلية صغرى سالبة، وكلية كبرى موجبة، مثاله، لا شيء من الجائز يغني عن الفاعل وكل قديم غني عن الفاعل تكون النتيجة: لاشيء من الجائز بقديم.

الضرب الثالث: يؤلف قياسه من جزئية صغرى موجبة، ومن كلية كبرى سالبة، مثاله: بعض الموجود قديم، ولاشيء من الجائز بقديم، تكون النتيجة: ليس بعض الموجود بجائز.

الضرب الرابع: يؤلف قياسه من جزئية صغرى سالبة، ومن كلية كبرى موجبة، مثاله: ليس بع الوجود بممكن وكل حادث ممكن، تكون النتيجة: ليس بعض الموجود بحادث.

هذه هي الضروب الأربعة التي توفر فيها الشرطان، وتنتج إنتاجا صحيحا، مع ضرب مثال لكل ضرب منها، ولا تكون النتيجة في جميعها إلا سالبة، لأن هذا الشكل من القياس لايخلو من السلب، ومهما اشتمل القياس على السلب، إلا ويجب أن تكون النتيجة سالبة، لأنها تتبع السلب حتما، كما أن النتيجة في الضربين الأخيرين، لا تكون مع سلبها إلا جزئية، إذ مهما اشتمل القياس على مقدمة جزئية إلا وتكون النتيجة جزئية، لما تقرر من أن النتيجة يجب أن تتبع الأخس: السلب والجزئية، فإذا اختل الشرطان أو أحدهما فإن الإنتاج يختلف ويضطرب قطعا.

أما لو اختل الشرط الأول وهو اختلاف مقدمتي القياس في الإيجاب والسلب بأن اتحدتا في أحدهما فإن النتيجة تختل ولا تنضبط فقد تصدق وقد تكذب ولانعدام الصدق حينئذ، فإن المناطقة يلغون هذا القياس ولا يعتدون به، مثال اتحادهما في الإيجاب مع صدق النتيجة: كل إنسان حيوان وكل ناطق حيوان، تكون النتيجة: كل إنسان ناطق، وقد تأتي النتيجة كاذبة، مثل: كل إنسان حيوان وكل فرس حيوان تكون النتيجة: كل إنسان فرس، ومثال اتحادهما في السلب مع صدق النتيجة لا شيء من الإنسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر تكون النتيجة: لا شيء من الإنسان بفرس،وقد تأتي النتيجة كاذبة مثل: لا شيء من الإنسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر تكون النتيجة: لا شيء من الإنسان بناطق، وهكذا فمهما اتحدت المقدمتان في الإيجاب والسلب إلا واختل الإنتاج، إذ قد يصدق وقد يكذب بحسب المادة والأمثلة التي يؤلف منها القياس من غير أن تكون النتيجة خاضعة لضابط يرجع إليه في الإنتاج، وكل ما كان كذلك فلا يعتد به المناطقة ولا يعتمدون عليه في الاستدلال .

وأما لو اختل الشرط الثاني، وهو كون الكبرى كلية بأن كانت جزئية فلا تتحقق المنافاة بين الأصغر وسائر أفراد الأكبر لأن الأصغر لا يكون مباينا إلا لبعض أفراد الأكبر وذلك غير مستلزم لمباينة حقيقة الأكبر لماهية الأصغر وعليه فإن نفي الأكبر لا يستلزم انتفاء مفهومه عن جميع أفراد الأصغر وبذلك تختل النتيجة وتكذب فإذا قيل مثلا: كل ناطق إنسان وبعض الحيوان ليس بالإنسان تكون النتيجة: بعض الناطق ليس بحيوان وهي نتيجة كاذبة لأن النتيجة لا تصدق إلا إذا تنافى الأصغر مع سائر أفراد الأكبر فالناطق في المثال وهو الأصغر لم يتناف مع جميع أفراد الأكبر وهو الحيوان بل تنافى مع بعضها كالفرس مثلا

لذلك جاءت النتيجة كاذبة باطلة ولذلك اشترطوا ان تكون كبرى هذا الشكل من القياس كلية ليكون الأصغر مباينا لجميع أفراد الأكبر.

وباختلال كل من الشرطين لا ينتج هذا الشكل من القياس في اثني عشر ضربا ثمانية باختلال الشرط الاول وأربعة باختلال الشرط الثاني.

أما الثمانية التي لا تنتج لسبب اختلال الشرط الأول فحاصلها ان الصغرى الموجبة كلية او جزئية تؤخذ مع الكبرى الموجبة كلية او جزئية ثم تضرب حالة الصغرى كلية او جزئية في حالتي الكبرى كلية أو جزئية أيضا بأربعة ضروب وتؤخذ الصغرى السالبة كلية او جزئية مع الكبرى السالبة كليةاو جزئية بأربعة ضروب أيضا فيكون مجموع الضروب التي لا تنتج باختلال هذا الشرط ثمانية.

وأما الأربعة التي لا تنتج بسبب اختلال الشرط الثاني وهو كلية الكبرى فإن حاصلها ان تؤخذ الكبرى الجزئية الموجبة مع الصغرى السالبة كلية او جزئية فهما ضربان وتؤخذ الكبرى الجزئية السالبة مع الصغرى الموجبة كلية او جزئية فهما ضربان أيضا فيكون مجموع الضروب التي لا تنتج بسبب اختلال هذا الشرط أربعة إذا ضمت على الضروب الثمانية بسبب اختلال الشرط الأول يصير مجموع الضروب الغير المنتجة اثنى عشر ضربا كلها عقيمة لا تنتج شيئا فإذا اسقطت من الضروب الستة عشر التي يمكن تصورها عقلا في كل شكل تبقى أربعة ضروب هي التي تنتج إنتاجا صحيحا لا يختلف ولا يضطرب.

الشكل الثالث وشروط انتاجه

الشكل الثالث من القياس الاقتراني هو الذي يكون فيه الحد الوسط موضوعا في الصغرى وفي الكبرى معا فالحد الوسط هو المحكوم عليه بالأصغر في الصغرى وبالأكبر في الكبرى لهذا كان إنتاج هذا الشكل لا يتحقق إلا بتلاقي

الحد الأصغر والأكبر في الإثبات أو النفي لأن تلاقيهما إثباتا أو نفيا عليه مدار إنتاج هذا الشكل فإثبات الأكبر للأصغر أو نفيه عنه بواسطة الحد الوسط الذي جعل موضوعا في كلا المقدمتين هو أساس انتاج هذا الشكل ولا يتحقق ذلك إلا بشرطين:

<u>الشرط الأول</u>: أن تكون المقدمة الصغرى موجبة ليتحقق تلاقي الحد الوسط الذي جعل موضوعا فيها مع الحد الأصغر الذي جعل محمولا فيها واجتماعهما في شيء واحد.

<u>الشرط الثاني</u>: أن تكون إحدى المقدمتين كلية، أعم من أن تكون الأخرى كلية أيضا أو جزئية، ليتحقق بذلك تلاقيهما إيجابا أو سلبا متى حكم على الوسط بالأكبر في الكبرى، فإذا كانت الصغرى جزئية، والكبرى كلية يكون حكم الحد الأكبر شاملا لجميع أفرادها، بواسطة الحد الأوسط الذي جعل موضوعا في الكبرى، وإذا كانت الصغرى هي الكلية والكبرى هي الجزئية، فإن الحد الأكبر يلتقي مع الحد الأصغر إيجابا أو سلبا في الأفراد التي يشملها الأكبر، وإن شمل الأصغر غيرها أيضا، أما إن كانتا معا كليتين، فإن الحد الأصغر والأكبر يلتقيان بواسطة حملهما على شيء واحد، وهو الحد الوسط الذي يجمعان فيه.

وباعتبار توفر هذين الشرطين، تكون الضروب المنتجة من هذا الشكل ستة، لأن المقدمة الصغرى إذا كانت كلية موجبة، وركبت مع المقدمة الكبرى، فإن القياس ينتج في أربعة ضروب، حيث إن المقدمة الصغرى الكلية الموجبة، يصح أن توخذ مع الكبرى، كلية أو جزئية موجبة أو سالبة، فتلك أربعة ضروب وإذا كانت الصغرى جزئية موجبة، وركبت مع الكبرى، فإن القياس

ينتج في ضربين أيضا، حيث إن الصغرى الجزئية الموجبة يصح أن توخذ من الكبرى الكلية موجبة أو سالبة فهما ضربان إذا ضما إلى الأربعة ضروب المذكورة، يصير مجموع الضروب المنتجة ستة، كلها تنتج إنتاجا صحيحا.

الضرب الأول: يؤلف من كلية صغرى موجبة، وكلية كبرى موجبة أيضا، تكون النتيجة جزئية موجبة مثاله: كل حيوان جسم، وكل حيوان نام، نتيجته: بعض الجسم نام.

الضرب الثاني: يؤلف من كلية صغرى موجبة وكلية كبرى سالبة تكون النتيجة جزئية سالبة مثاله: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، نتيجة : بعض الحيوان ليس بفرس.

الضرب الثالث: يؤلف من جزئية صغرى موجبة، وكلية كبرى موجبة تكون النتيجة جزئية موجبة مثاله: بعض الحيوان إنسان، وكل حيوان جسم، نتيجة : بعض الانسان جسم .

الضرب الرابع: يؤلف من جزئية صغرى موجبة، وكلية كبرى سالبة، تكون النتيجة جزئية سالبة مثاله بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الحيوان بحجر نتيجته: بعض الإنسان ليس بحجر.

الضرب الخامس: يؤلف من كلية صغرى موجبة، وجزئية كبرى سالبة، تكون النتيجة جزئية سالبة مثاله: كل إنسان حي، وبعض الإنسان جوهر، نتيجة: بعض الحي جوهر.

الضرب السادس: يؤلف من كلية صغرى موجبة، وجزئية كبرى موجبة، تكون النتيجة جزئية موجبة مثاله: كل حيوان جسم، وبعض الحيوان ليس

بفرس، نتيجته، ليس بعض الجسم بفرس، هذه هي الضروب الستة المنتجة من الشكل الثالث، ونتائجها كلها جزئية: موجبة أو سالبة، أما الضروب الأربعة الأخيرة، فوجه إنتاج الجزئية فيها مع السلب أو بدونه ظاهر، لما تقرر من أن النتيجة يجب أن تتبع القياس في الجزئية والسلب إذ مهما اشتمل القياس على الجزئية أو السلب أو هما معا، إلا ويجب أن تكون النتيجة تابعة للقياس في ذلك، فتكون جزئية أو سالبة أو جزئية وسالبة معا، وأما الضربان الأول والثاني، فإن القياس، وإن لم يشتمل فيهما على الجزئية لأن الأول تألف فيها من مقدمتين كليتين موجبتين، والثاني تألف فيها من كليتين: الأولى موجبة، والثانية سالبة، إلا أن النتيجة فيهما يجب أن تكون جزئية، لأن الحد الأصغر يجوز أن يكون أعم من الأكبر، فيمتنع الحكم بالأكبر على جميع أفراد الأصغر إيجابا أو سلبا، وإلا اختلف الإنتاج واضطرب، مثلا، كل إنسان جسم، وكل إنسان حيوان، فإذا جيء بالنتيجة كلية وقيل، كل جسم حيوان تكون كاذبة، لأن موضوع النتيجة أعم من محمولها، إذ الجسم يشتمل الحيوان وغيره، ومثله كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، فإذا جيء بالنتيجة كلية سالبة، وقيل لاشيء من الحيوان بفرس، تكون كاذبة أيضا، لأن الأصغر هو الحيوان أعم من الأكبر، وهو فرس، ولذلك وجب أن تكون النتيجة في هذين الضربين جزئية، وبذلك ينضبط إنتاج هذين الضربين، ولا يسرى إلى نتيجتهما أي اضطراب أو خلل.

وإذا فقد الشرطان المذكوران، ولم يتوفرا في هذا الشكل من القياس، فإن الإنتاج يختل ويضطرب في عشرة ضروب، ثمانية بسبب اختلال الشرط الأول، واثنين باختلال الشرط الثاني.

أما الثمانية التي لا تنتج بسبب اختلال الشرط الأول، فحاصلها إن الصغرى السالبة كلية أو جزئية، توخذ بحاليها مع المقدمة الكبرى بصورها الأربع، كلية أو جزئية، موجبة أو سالبة، يخرج، من ضرب اثنين في أربع، ثمانية ضروب كلها عقيمة.

وأما الضربان الغير المنتجين بسبب اختلال الشرط الثاني، فإن الصغرى الجزئية الموجبة، إذا أخذت مع الكبرى الجزئية موجبة أو سالبة، يحصل من ذلك ضربان لا ينتجان شيئا، وبضمهما إلى الثمانية ضروب الغير المنتجة بسبب اختلال الشرط الأول، يصير مجموع الضروب العقيمة عشرة، فإذا أسقطت من الستة عشر ضربا التي يصح تصورها عقلا في هذا الشكل، كالأشكال الأخرى، تبقى ستة ضروب هي المنتجة إنتاجا صحيحا، لايختلف، ولا يضطرب.

الشكل الرابع وشروط إنتاجه:

الشكل الرابع من القياس الاقتراني، هو الذي يكون فيه الحد المكرر موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى عكس الأول، بحيث يكون الحد المكرر محكوما عليه في المقدمة الصغرى، ومحكوما به في المقدمة الكبرى، فإذا حكم به في المقدمة الصغرى بالحد الأصغر على الحد المكرر يصيران بذلك متحدين بصدقهما على شيء واحد، ثم إذا حكم في المقدمة الكبرى بالحد المكرر الذي هو محمول فيها على الحد الأكبر الذي هو موضوع فيها، فهناك يتلاقى الحد الأصغر بالحد الأكبر ويجتمعان إيجابا أو سلبا، فيحصل الإنتاج إن توفر شرطه. وشرط إنتاج هذا الشكل يفصل فيه باعتبار حال المقدمة الصغرى.

فإن كانت المقدمة الصغرى كلية مطلقا: موجبة أو سالبة، أو كانت جزئية سالبة ففي هذه الأحوال الثلاثة، يشترط لإنتاجه شرط خاص وإن كانت المقدمة الصغرى جزئية موجبة، فيشترط لإنتاجه شرط خاص أيضا.

أما إذا كانت المقدمة الصغرى كلية، موجبة أو سالبة، أو كانت جزئية سالبة فيشترط لإنتاج هذا الشكل في الصور الثلاث، أن لا يجتمع في هذا القياس سلبان، ولا جزئيتان ولا سلب و جزئية بحيث لا تكون المقدمتان سالبتين معا، ولا جزئيتين معا ولا إحداهما جزئية والأخرى سالبة ولاتكون إحداهما جزئية وسالبة معا، فلا يجوز أن يجتمع في هذا الشكل سلبان ولا جزئيتان، ولا جزئية وسلب في مقدمة واحدة أو مقترقين والسلب والجزئية هما اللذان يعبرون عنهما بالخستين، إذ الكم، خسته الجزئية، والكيف خسته السلب .

وإما إذا كانت المقدمة الصغرى جزئية موجبة، فيشترط لإنتاج هذا الشكل شرط واحد مغاير للشرط الأول، وهو أن تكون المقدمة الكبرى كلية سالبة.

فهذا الشكل، يشترط لإنتاجه شرطان، كل شرط في حالة خاصة.

<u>الشرط الأول</u> أن لا تجتمع فيه خستان: السلب والجزئية، من جنس واحد أو جنسين في مقدمة أو مقدمتين، وهذا الشرط إنما يعتبر إذا كانت الصغرى كلية مطلقا، موجبة أو سالبة أو كانت جزئية سالبة.

<u>الشرط الثاني:</u> أن تكون المقدمة الكبرى كلية سالبة، وإنما يعتبر هذا الشرط إذا كانت المقدمة الصغرى جزئية موجبة.

وباعتبار توفر هذين الشرطين تكون الضروب المنتجة من هذا الشكل خمسة، لأن المقدمة الصغرى الكلية، إذا كانت موجبة، فإنما تؤخذ مع الكبرى

الكلية، موجبة أو سالبة، ومع الكبرى الجزئية الموجبة بثلاثة ضروب وإذا كانت سالبة فإنها تؤخذ مع الكبرى الكلية الموجبة: بضرب واحد وإذا كانت المقدمة الصغرى جزئية موجبة، فإن شرط إنتاج القياس حينئذ أن تكون الكبرى كلية سالبة، وهذا ضرب آخر، فيكون مجموع الضروب المنتجة من هذا الشكل خمسة

الضرب الأول: يؤلف من كليتين موجبتين، تكون النتيجة موجبة جزئية، نحو كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان، نتيجته: بعض الحيوان ناطق، ولم تأت النتيجة كلية مع أن كلا من مقدمتيه كلية، لجواز أن يكون الأصغر أعم من الأكبر.

الضرب الثاني: يركب من صغرى كلية موجبة. وكبرى جزئية موجبة، نحو: كل إنسان حيوان، وبعض الناطق إنسان، تكون النتيجة جزئية موجبة. وهي: بعض الحيوان ناطق.

الضرب الثالث: يؤلف من كليتين: الصغرى سالبة، والكبرى موجبة، تكون النتيجة سالبة كلية، نحو: لاشيء من الإنسان بجماد، وكل ناطق إنسان، ينتج: لاشيء من الجماد بناطق، وإنما أنتجت هذه الضروب السلب الكلي: لأن الأصغر يجب أن يكون فيه مباينا للأكبر، فلا يحتمل أن يكون أعم منه .

الضرب الرابع: يؤلف من كليتين: الصغرى موجبة، والكبرى سالبة، تكون النتيجة سالبة جزئية، مثاله: كل إنسان حيوان، ولاشيء من الفرس بإنسان، نتيجته: بعض الحيوان ليس بفرس.

الضرب الخامس: يؤلف من صغرى جزئية موجبة، وكبرى كلية سالبة، تكون النتيجة جزئية سالبة، مثاله: بعض الإنسان حيوان، ولاشيء من الفرس بإنسان، نتيجة: بعض الحيوان ليس بفرس.

هذه هي الضروب الخمسة المنتجة من هذا الشكل، والتي توفر فيها الشرطان، مع ضرب مثال لكل ضرب منها، أما لو فقد الشرطان فإن الإنتاج يختل في أحد عشر ضربا، ثمانية باختلال الشرط الأول، وثلاثة تأتي من اختلال الشرط الثاني.

أما الثمانية التي لا تنتج بسبب اختلال الشرط الأول، وهو عدم اجتماع الخصتين فحاصلها أن الصغرى الجزئية السالبة، تؤخذ مع الكبريات الأربع: كلية وجزئية، وكل منهما موجبة أو سالبة فهي أربعة أضرب، والصغرى الكلية سالبة، تؤخذ مع الكبرى الكلية سالبة، ومع الكبرى الجزئية: موجبة أو سالبة، فهي ثلاثة ضروب، والصغرى الكلية موجبة تؤخذ مع الكبرى الجزئية سالبة، بضرب واحد، فيكون مجموع الضروب التي تختل فيها الشرط الأول ثمانية.

وأما الضروب الثلاثة التي لا تنتج بسبب اختلال الشرط الثاني، وهو كون الكبرى كلية سالبة فحاصلها، أن الصغرى الجزئية موجبة، توخذ مع الكبرى الكلية موجبة، ومع الكبرى الجزئية موجبة أو سالبة، فهي ثلاثة ضروب، إذا ضمت إلى الثمانية ضروب التي اختل فيها الشرط الأول، يصير مجموع الضروب العقيمة من هذا الشكل أحد عشر ضربا، كلها لا تنتج شيئا لاضطراب نتائجها، وعدم انضباطها، لأنها تصدق تارة وتكذب أخرى بحسب المادة والمثال وكل قياس كان كذلك، فلا يعتد به المناطقة، ولا يعتمدون عليه.

واضطراب النتيجة واختلافها صدقا وكذبا، قد يأتي بسبب اختلال الشرط الأول نحو: كل إنسان ناطق، وبعض الحيوان ليس بإنسان، تكون النتيجة: بعض الناطق ليس بحيوان وهي كاذبة، ولو قيل: كل إنسان ناطق، وبعض الحجر ليس بإنسان تكون النتيجة: بعض الناطق ليس بحجر، وهي صادقة، فقد اضطربت النتيجة حيث كذبت في المثال الأول وصدقت في المثال الثاني، وما ذاك إلا لاجتماع الخستين في هذا القياس، وهما الجزئية والسلب في المقدمة الكبرى من القياس المذكور وكذلك إذا قيل: بعض الفرس ليس بإنسان ولاشيء من الناطق أو الحمار بفرس، فالنتيجة باعتبار التقدير الأول تكون: بعض الإنسان ليس بناطق وهي كاذبة، وباعتبار التقدير الثاني تكون: بعض الإنسان ليس بحمار، وهي صادقة، وهكذا اضطربت النتيجة فجاءت صادقة مرة، وكاذبة مرة أخرى، وإنما ذلك لاختلال شرط إنتاج هذا الشكل، وهو عدم اجتماع الخستين، حيث تكرر فيه السلب، لأنه ذكر في كلا المقدمتين: الصغرى والكبرى، واجتمع أيضا مع خسة الجزئية التي توجد في المقدمة الصغرى.

وقد يأتي اختلاف النتيجة واضطرابها بسبب اختلال الشرط الثاني، نحو بعض الحيوان إنسان وكل ناطق حيوان تكون النتيجة: بعض الإنسان ناطق وهي صادقة فلو قيل: بعض الحيوان إنسان وكل فرس حيوان، تكون النتيجة: بعض الإنسان فرس وهي كاذبة، فقد اضطربت النتيجة لاختلال شرطها وهو وجوب كون الكبرى كلية سالبة، إذا كانت الصغرى جزئية موجبة، وكذلك إذا قيل: بعض الحيوان إنسان، وبعض الناهق حيوان، تكون النتيجة: بعض الإنسان ناهق، وهي كاذبة ولو قيل بعض الحيوان إنسان وبعض الناطق حيوان، تكون النتيجة: بعض الإنسان ناطق، وهي صادقة، وهكذا اضطربت النتيجة لاختلال

شرطها، وهو كون الكبرى كلية سالبة، إذا كانت الصغرى جزئية موجبة، وبإسقاط أحد عشر ضربا العقيمة من مجموع ستة عشر ضربا التي يمكن تصورها عقلا في هذا الشكل، كالأشكال السابقة، تبقى خمسة ضروب هي التي توفر فيها الشرط اللازم، الأول أو الثاني، وتنتج إنتاجا صحيحا لا خلل فيه ولا اضطراب.

الأنواع التي ينتجها كل شكل، وتسمى ضروبا

قد تقدم أن الشكل الأول ينتج في أربع صور، وأن الشكل الثاني ينتج في أربع صور أيضا، وأن الشكل الثالث ينتج في ست صور، أما الشكل الرابع، فإنه ينتج في خمس صور، فيصير مجموع الصور المنتجة تسعة عشرة صورة، وقد تقدم أيضا أن الأشكال الأربعة، يمكن أن يتصور العقل في كل شكل منها ست عشرة صورة، وبضرب الأربعة عدد الأشكال في عدد الصور العقلية لكل شكل يخرج من ذلك أربع وستون صورة بين المنتج والعقيم، فالمنتج منها تسع عشرة، والعقيم منها خمس وأربعون.

والمرجع في الإنتاج أو العقم إلى الشروط التي اعتبرت في إنتاج كل شكل، وذلك هو المقياس الذي يجب الاعتماد عليه للتمييز بين المنتج والعقيم، لدى عروضه أية صورة من الصور لأي شكل من الأشكال، فما توفر فيه شرطه، يكون منتجا إنتاجا صحيحا، وما اختل فيه الشرط، يكون فاسدا وعقيما.

ثم إن هذه الصور أو الأنواع التي يصح تصورها عقلا في كل شكل من الأشكال الأربعة اصطلح المناطقة على تسميتها ضروبا جمع ضرب، والضرب لغة الصنف والنوع من كل شيء، ومجموع الضروب التي لا يصح أن تتوفر فيها الشروط اللازمة لصحة الإنتاج من الأشكال الأربعة خمسة وأربعون ضربا،

كلها عقيمة، لا يستقر إنتاجها، فإذا أسقطت من مجموع الضروب الحاصلة من الأشكال الأربعة، وهي أربعة وستون ضربا، تبقى تسعة عشر ضربا هي المنتجة إنتاجا صحيحا.

القياس الذي تقدم شرحه، بما فيه من أشكال وضروب، هو عبارة عن مقدمتين ركبتا تركيبا خاصا، تتبعهما نتيجة، وهي المطلوب، فهي ثلاثة أشياء: مقدمة صغرى، مقدمة كبرى، وهما عمدة القياس، ونتيجة، وهي ثمرة القياس، وفي مقام الاستدلال يصح الاستغناء عن ذكر المقدمة الصغرى أو الكبرى، أو النتيجة، ويجوز حذف كل واحد منها إذا كان معلوما بين المتحاججين فيجوز حذف الصغرى وحدها ويجوز حذف الكبرى وحدها، ويجوز حذف النتيجة وحدها، كما يجوز أيضا حذف الصغرى مع النتيجة، وحذف الكبرى مع النتيجة، أما ما لايكون معلوما من تلك الأمور فلا يجوز حذفه.

<u>الصورة الأولى</u>: حذف المقدمة الصغرى وحدها، مثالها: كل زان يحد فهذا يحد وأصل هذا القياس من الشكل الأول هذا زان وكل زان يحد نتيجته: هذا يحد إلا أنه حذفت منه الصغرى، وهي: هذا زان.

<u>الصورة الثانية</u>: حذف المقدمة الكبرى، مثالها: هذا زان، فهذا يحد، فقد حذفت منه المقدمة الكبرى، وهي: كل زان يحد.

<u>الصورة الثالثة</u>: حذف النتيجة، مثالها: هذا زان، وكل زان يحد، حذفت منه النتيجة، وهي: هذا يحد.

الصورة الرابعة: حذف الصغرى والنتيجة معا، مثالها: كل زان يحد فيقتصر على الكبرى مع حذف الصغرى والنتيجة معا والأصل هذا زان، وكل زان يحد، فهذا يحد.

الصورة الخامسة: حذف الكبرى والنتيجة معا، مثالها: هذا زان فيقتصر على الصغرى مع حذف الكبرى والنتيجة.

أما حذف المقدمتين معا، فلا يجوز إطلاقا، وأحرى حذف الجميع، لأنه لا يبقى معه حينئذ أي وجه للاستدلال.

تقسيم القياس الاقتراني إلى قسمين : حملي وشرطي

أما القياس الاقتراني الحملي، فهو الذي يتركب من الحمليات المحضة، بحيث تكون كل من مقدمتيه الصغرى والكبرى حملية، وقد تقدم الكلام عليه وعلى أشكاله وضروبه.

وأما القياس الاقتراني الشرطي، فهو الذي يتركب من الشرطيات المحضة، متصلة ومنفصلة أو من الشرطيات والحمليات، وباعتبار ما يتألف منه، يتنوع، إلى خمسة أنواع:

النوع الأول: يتركب من قضيتين – شرطيتين متصلتين، مثل: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وكلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة، هذا قياس، مؤلف من مقدمة أولى، وهي إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، ومن مقدمة ثانية وهي كلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة، وإذا حذف المكرر من هذا القياس، وهو النهار موجود، من المقدمة الأولى والثانية، تكون نتيجته، إن كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة، فقط أسقط المكرر المذكور.

النوع الثاني: يتركب من قضيتين شرطيتين منفصلتين، مثل: كل عدد، إما زوج أو فرد، وكل زوج إما زوج الزوج، أو زوج الفرد، هذا قياس تركب من قضيتين منفصلتين: الأولى، كل عدد إما زوج أو فرد، الثانية، كل زوج إما زوج الزوج، أو زوج الفرد، والعدد الزوج والفرد معروفان وزوج الزوج، هو ما تركب من من ضرب زوج في زوج، كالأربعة والثمانية، وزوج الفرد هو ماتركب من ضرب زوج في فرد، كالستة والعشرة ونحوها، وإذا حذف المكرر، وهو زوج الأول والثاني، تكون النتيجة: كل عدد إما فرد أو زوج الزوج، أو زوج الفرد.

النوع الثالث: يتركب من شرطية متصلة أولى، ومن حملية ثانية، مثل: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان، وكل حيوان جسم، فقد تركب هذا القياس من قضيتين الأولى شرطية متصلة، وهي: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان والثانية، حملية، وهي كل حيوان جسم وإذا حذف المكرر، وهو حيوان من الأولى والثانية، تكون النتيجة، كلما كان هذا إنسانا فهو جسم.

النوع الرابع: يتركب من قضية شرطية منفصلة: ومن قضية حملية، مثل: كل عدد فهو إما فرد أو زوج، وكل زوج فهو منقسم بمتساويين، فهذا قياس اقتراني، مؤلف من مقدمتين: الأولى منفصلة، وهي: كل عدد إما فرد أو زوج، والثانية حملية وهي: كل زوج فهو منقسم بمتساويين، وإذا حذف المكرر، وهو زوج في كل من المقدمتين تكون النتيجة، كل عدد فهو إما فرد أو منقسم بمتساويين.

النوع الخامس: يتركب من شرطيتين: الأولى متصلة، والثانية منفصلة مثل: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان، وكل حيوان، فهو إما أبيض أو أسود،

هذا قياس مؤلف من شرطية متصلة أولى، ومن شرطية منفصلة ثانية، وإذا حذف المكرر من كل منهما، وهو حيوان، تكون النتيجة كلما كان هذا الشيء إنسانا، فهو إما أبيض أو أسود.

هذه هي الأنواع الخمسة التي يتفرع إليها القياس الاقتراني الشرطي، وكلها يجري فيها من الأشكال والضروب، مثل ماجرى في القياس الاقتراني الحملي، فتنعقد فيها الأشكال الأربعة بما يدخل تحت كل شكل من الضروب، إذ المقدم والتالي، في الشرطي بمثابة الموضوع والمحمول، في الاقتران الحملي، والمكرر إذا كان تاليا في المقدمة الأولى مقدما في المقدمة الثانية فإن القياس يكون من الشكل الأول، وعلى هذا القياس، ولطول تفاصيلها وكثرة تشعبها قد استغنى عن ذكرها كثير من المناطقة.

القسم الثاني من القياس: الاستثنائي قد تقدم أن القياس مطلقا ينقسم إلى قسمين: اقتراني واستثنائي، وتقدم تفصيل الكلام على القياس الاقتراني، وهذا دور الكلام على القياس الاستثنائي.

تعريف القياس الاستثنائي، وشروط إنتاجه.

<u>أولا</u>: تعريفه، هو الذي ذكرت فيه النتيجة أو نقيضها بالفعل لا بالقوة، بأن يكون القياس مشتملا على النتيجة أو نقيضها بالفعل، حيث تكون النتيجة مذكورة فيه بمادتها وصورتها، أو يذكر فيه نقيضها، بأن تكون النتيجة نقيضا لإحدى مقدمتي القياس الاستثنائي.

ومعنى كون النتيجة أو نقيضها مذكورين في القياس بالفعل، أن يكون طرفاها، أو طرفا نقيضها مذكورين فيه بالترتيب الذي في النتيجة، وإن كانت في

القياس جزء قضية لا قضية تامة، إذ لا تحتمل، صدقا ولا كذبا، وصارت في النتيجة قضية تامة محتملة للصدق والكذب، فالقضية واحدة وإنما اختلفت أحوالها باختلاف أحوالها، ولهذا الاعتبار تظهر مغايرة النتيجة لمقدمتي القياس مثال القياس المشتمل على النتيجة بالفعل، أن يقال: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود، فهذه النتيجة، وهي النهار موجود، مذكورة في القياس بصورتها وتركيبها لأنها تلي الشرطية، لكنها حال كونها تاليا جزء قضية، وحال كونها نتيجة قضية تامة، كما تقدم، ومثال المشتمل على نقيضها بالفعل، أن يقال في نفس المثال: لكن ليس النهار بموجود فإنه ينتج: فليست الشمس بطالعة، وهي غير مذكورة في القياس، لكن ذكر فيه نقيضها، وهو، كانت الشمس طالعة، والمراد أيضا بالنقيض مادته وصورته فقط، وإلا فمقدم الشرطية ليس بقضية والنتيجة قضية، ولا تناقض بين قضية وما ليس بقضية.

وكما يسمى هذا القياس بالاستثنائي، يسمى أيضا شرطيا، سمي استثنائيا لاشتمال تاليه على حرف الاستثناء، وهو لكن، وسمي شرطيا لاشتمال مقدمه على أداة الشرط.

ثانيا: شروط إنتاج القياس الاستثنائي، يشترط لإنتاج هذا القياس مطلقا ثلاثة شروط :

1- أن تكون الشرطية موجبة، فالسالبة عقيمة، لأنه إذا سلب الاتصال والانفصال بين طرفي الشرطية، وهما المقدم والتالي، لم يلزم من وجود أحدهما أو نقيضه ثبوت الآخر أو عدمه لسلب اللزوم بينهما ورفعه.

2- أن تكون الشرطية كلية، فالجزئية عقيمة، لجواز أن يكون الملزوم أو العناد في بعض الأحوال، والاستثناء في وضع آخر، والمخصوصة مثل الكلية، وإن كانت غير كلية.

3- أن تكون لزومية في المتصلة، أو عنادية في المنفصلة، فالاتفاقية فيهما عقيمة، فإذا قيل: كلما كانت الشمس طالعة، كان الإنسان ناطقا، لا ينتج هذا القياس شيئا، لأن رفع تالي الاتفاقية كذب، ووضع مقدمها لا فائدة له، لأن نتيجته معلومة من نفس الاتفاقية.

تقسيم القياس الاستثنائي، ينقسم القياس الاستثنائي إلى قسمين: اتصالي وانفصالي:

أما الاتصالي، فهو ما كانت شرطيته متصلة، ودخل عليه حرف الشرط، ويشتمل على جملتين صارتا كالجملة الواحدة بربط حرف الشرط بينهما، وتسمى الجملة الأولى عند النحاة جملة الشرط، وعند المناطقة تسمى مقدما وملزوما، والجملة الثانية تسمى عند النحاة جملة الجواب والجزاء، وعند المناطقة تسمى تاليا ولازما، ومجموع الجملتين المذكورتين هي المقدمة الأولى من مقدمتي هذا القياس، والمقدمة الثانية هي الاستثنائية المصدرة بلكن، وينتج هذا القياس في حالتين.

1- فيما إذا استثنى عين المقدم، فإن القياس ينتج عين التالي، كما يقال: كلما كان الموجود جرما كان حادثا، لكنه جرم ينتج: فهو حادث، وإنما أنتج استثناء عين المقدم عين التالي، لأن المقدم ملزوم، والتالي لازم، واللازم لا ينفك عن ملزومه للقاعدة المقررة وهي: أن وجود الملزوم يوجب وجوب اللازم، وأنه مهما وجد الملزوم إلا ويوجد معه لازمه، أما انتفاء الملزوم، فلا يقتضي انتفاء

اللازم، لجواز كون اللازم أعم، ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، فاستثناء نقيض المقدم لا ينتج.

2- فيما إذا استثنى نقيض التالي، فإنه ينتج نقيض المقدم، كما يقال في المثال المذكور: لكنه ليس بحادث، فلا يكون جرما، وإنما لزم من رفع اللازم ونفيه، نفي الملزوم، لما بينهما في التلازم أيضا، لأن نفي اللازم يوجب نفي الملزوم، فانتفاء اللازم، وهو الحدوث في المثال، يوجب نفي الملزوم، وهو كون الموجود جرما، وعلى هذا الأساس، تقررت القاعدة التي تقول: إن نفي اللازم يدل على انتفاء الملزوم، أما استثناء عين التالي فلا ينتج شيئا لجواز أن يكون أعم من المقدم ولا يلزم من وضع الأعم وضع الأخص، لهذا لا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم.

فتحصل من هذا أن الاتصالي ينتج في صورتين، وهما استثناء عين المقدم أو نقيض التالي وأنه لا ينتج في صورتين، وهما استثناء نقيض المقدم أو عين التالي.

وأما الاستثنائي الانفصالي، فهو الذي تكون فيه الشرطية منفصلة بحيث لا يكون بين مقدمها وتاليها اتصال بحرف الشرط ، وتقدم أن الشرطية المنفصلة، تنقسم إلى ثلاثة أقسام، مانعة جمع وخلو معا وتسمى حقيقية، ومانعة الجمع فقط، ومانعة الخلو فقط.

أما الحقيقية، فيشترط في إنتاجها أن تكون مركبة من الشيء والمساوي لنقيضه، وتنتج هذه في أربعة أحوال فتكون نتائجها أربعا، مثلا: العدد إما زوج أو فرد، فاستثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي، واستثناء نقيضه ينتج عين التالي واستثناء عين التالي ينتج نقيض المقدم، واستثناء نقيض التالي ينتج عين المقدم، ففي المثال المتقدم يقال: لكنه زوج، ينتج فهو ليس بفرد أو لكنه ليس بزوج،

ينتج، فهو فرد، أو لكنه فرد، فليس بزوج، أو لكنه ليس بفرد، فهو زوج، فاستثناء عين أي جزء كان ينتج نقيض الآخر، لامتناع الجمع بينهما، وإستثناء نقيض أي جزء كان ينتج عين الآخر، لامتناع الخلو عنهما، فيكون لها أربع نتائج:

وأما مانعة الجمع فقط، وهي التي تتركب من الشيء والأخص من نقيضه، فإنها تنتج في صورتين وهما إذا استثني عين المقدم، فإنها تنتج نقيض التالي أو إذا استثني عين التالي، فإنها تنتج نقيض المقدم، لامتناع اجتماعها في الوجود، ولا تنتج في صورتين، وهما إذا استثني نقيض المقدم، فلا تنتج عين التالي، أو إذا استثني نقيض التالي فلا تنتج عين المقدم لجواز الخلو عنهما معا، فيكون لها نتيجتان بحسب استثناء العين، فلو قيل الجسم إما جماد أو حيوان، فإن نقيض جماد، لا جماد، والحيوان أخص منه، لأن لاجماد ينفرد عن الحيوان، إذ يصدق في النبات، فيقال: لكنه جماد، فليس بحيوان، أو لكنه حيوان فليس بجماد فهذان منتجان إنتاجا صحيحا، ولو قيل: لكنه ليس بجماد فهو حيوان، أو لكنه ليس بحيوان فهو جماد، لم يصح لجواز الخلو عنهما، لأن ما ليس بجماد أعم من الحيوان، وما ليس بحيوان أعم من الجماد، ولا يلزم من نفي الأعم ثبوت الأخص.

وأما مانعة الخلو فقط، وهي التي تتركب من الشيء والأعم من نقيضه، فإنها تنتج في حالتين، وهما إذا استثني نقيض المقدم أو نقيض التالي، فإنها تنتج عين الآخر، ولا تنتج شيئا، لجواز الاجتماع، إذا استثني عين أحد الطرفين، فلا تنتج شيئا، لجواز الاجتماع، مثلا: إذا قيل إما أن يكون الموجود غير جرم، وإما أن يكون غير قديم فإذا قيل: لكنه قديم، أنتج: فهو غير جرم وإذا قيل: لكنه

جرم، أنتج، فهو غير قديم، ولو قيل: لكنه غير قديم أو غير جرم، لم ينتج شيئا لجواز الاجتماع.

فحصل من هذا أن الاستثنائي الذي شرطيته حقيقية ينتج أربع نتائج، اثنان في وضع أحد الطرفين واثنان في رفعه والذي شرطيته مانعة جمع ينتج في وضعهما فقط نتيجتين، والذي شرطيته مانعة خلو فقط ينتج نتيجتين في رفعهما، فمجموع ما ينتجه القياس الاستثنائي المنفصل ثمان نتائج.

لواحق القياس: الموصل إلى المطالب التصديقة، وهو الدليل والحجة ينقسم بحسب الصورة إلى ثلاثة أقسام: قياس، واستقراء، وتمثيل ثم القياس ينقسم إلى: بسيط، ومركب، وخلف، فهي خمسة أقسام: قياس بسيط، قياس مركب، قياس الخلف، الاستقراء، التمثيل.

وإنما اعتبر القياس البسيط أصلا مقدما، والبواقي لواحق به، لأن البسيط مركب من مقدمتين، فهو باعتبار القياس المركب وقياس الخلف أصل لهما، وهما متفرعان عنه لأنهما مركبان من عدة أقيسة بسيطة، والبسيط أصل للمركب، ومن شأن الفرع التأخر عن الأصل في المرتبة، فلذلك جعلا لا حقين بالقياس البسيط، وأما باعتبار الاستقراء والتمثيل، فإن القياس البسيط يفيد القطع واليقين، أما الاستقراء والتمثيل، فلا يفيدان القطع، لاحتمال الاستقراء أن يكون غير تام واحتمال التنفيذ أن تكون العلة في الجزئي المحمول عليه غير العلة في الجزئي المحمول، كما سيأتي، فلذلك اعتبر لاحقين بالقياس البسيط، ودونه في الدرجة.

أما القياس البسيط فقد تقدم الكلام عليه وعلى أشكاله وضروبه وشروط إنتاجه، وأما اللواحق الأربعة فتفصيل الكلام عليها ما يأتي:

القسم الأول: القياس المركب وهو قياس مركب من مقدمات عديدة كل مقدمتين منها ينتجان نتيجة وتلك النتيجة تجعل مقدمة لقياس آخر مع مقدمة أخرى، لينتجان نتيجة أخرى وهكذا إلى أن يحصل المطلوب، وذلك فيما إذا كان القياس المنتج للمطلوب، تفتقر مقدماته، أو إحداهما إلى كسب بقياس آخر، فيما إذا كانت من النظريات، ثم كذلك إلى أن ينتهي الكسب إلى المبادئ الضرورية، أو المسلمة، وإلا لزم الدوران إن استدل بالمطلوب على المقدمات، ضرورة توقف المطلوب على المقدمات وتوقفها عليه، وذلك هو الدور أو التسلسل، إن استدل على المطلوب بقضية، ثم عليها بأخرى إلى غير نهاية، وكلاهما محال فالقياس المركب هو الذي تألف من أقيسة مترتبة محصلة للقياس المنتج للمطلوب، وقد اصطلح المناطقة على تسمية تلك الأقيسة، قياسا مركبا، وجعلوه من لواحق القياس.

وينقسم القياس المركب إلى قسمين: متصل النتائج، ومفصول النتائج.

1- متصل النتائج، وهو الذي صرح فيه بنتائج تلك الأقيسة سمي متصل النتائج لوصلها بالمقدمات، مثاله، أن يقال في الاستدلال على أن الله تعالى هو خالق العالم، العالم متغير، وكل متغير حادث، نتيجته: العالم حادث، ثم هذه النتيجة تجعل مقدمة لقياس آخر فيقال: العالم حادث، وكل حادث مفتقر إلى محدث، النتيجة: العالم مفتقر إلى محدث، ثم العالم مفتقر إلى محدث، وكل مفتقر إلى محدث، فخالقه الله تعالى وحده، تكون النتيجة: العالم خالقه الله تعالى، وحده، ومثله أيضا: النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق، تكون النتيجة: النباش سارق ثم تجعل هذه النتيجة مقدمة لقياس آخر فيقال: النباش

سارق وكل سارق تقطع يده، تكون النتيجة: النباش تقطع يده، وهو المطلوب وهكذا.

2- مفصول النتائج، وهو الذي لم يقع التصريح فيه بالنتائج، بل طويت فلم تذكر، وسمي مفصول النتائج لفصلها عن المقدمة في الذكر، وإن كانت مرادة من حيث المعنى، ومثاله نفس المثالين المتقدمين، فيقال في الاستدلال على أن العالم مخلوق لله تعالى وحده: العالم متغير، وكل متغير حادث، وكل حادث مفتقر إلى محدث، وكل مفتقر إلى محدث، فخالقه الله تعالى وحده، ينتج: العالم خالقه الله تعالى وحده، وهو المطلوب، ويقال في الاستدلال على أن النباش تقطع يده: النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده، تكون النتيجة : النباش تقطع يده، وهو المطلوب، فقد طويت النتائج في هذين المثالين ولم تذكر .

القسم الثاني- قياس الخلف بضم الخاء وفتحها، وهو قياس يقصد به إثبات المطلوب بإبطال نقيضه. ويتركب من قياسين: أحدهما اقتراني، من متصلة وحملية، والآخر استثنائي، مثاله فيما إذا كان المطلوب ثبوت القدم لمولانا عز وجل، أن يقال: لو لم يكن الله تبارك وتعالى قديما لكان ليس قديما، ولو كان ليس قديما لم يوجد العالم. فينتج، لو لم يكن الله تعالى قديما لم يوجد العالم، وهذه نتيجة متصلة لزومية تجعل كبرى لقياس استثنائي، ويستثنى نقيض تاليها، فيقال: لو لم يكن الله تعالى قديما لم يوجد العالم، لكن العالم موجود ضرورة، فالله تعالى قديم، وهو المطلوب.

ووجه تسميته قياس الخلف. إما لأنه يؤل إلى الخلف، بمعنى الباطل على تقدير عدم حقية المطلوب، وإما لا يأتي المطلوب لا على استقامة، بل من خلفه

وورائه، وقيل، لأن المستدل يترك حجته خلف ظهره، ويعمد إلى قول خصمه فيبطله.

القسم الثالث — الاستقراء. والاستقراء لغة مأخوذ من قولهم: استقريت البلد، إذا تتبعه قرية قرية.

وأما في اصطلاح المناطقة، فهو تصفح أمور جزئية، ليحكم بحكمها على أمر كلي يشمل تلك الجزئيات، فهو استدلال بجزئي على كلي، فالتتبع المذكور، هو الدليل المسمى بالاستقراء، والحكم هو مدلوله ونتيجته، إذ بالاستقراء يتوصل إلى الحكم على الكلي بحكم جزئياته، وذلك هو التصديق المطلوب من الاستقراء لأنه يتتبع الجزئيات، والعلم باتفاقها في حكم من الأحكام، يحكم العقل على الكلي الشامل لها بذلك الحكم، فيصير حكما عاما لسائر الجزئيات، كما يقال: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، لأن الإنسان والسباع والبهائم كذلك، وأكثر مسائل النحو مأخوذة من الاستقراء، كقولهم، كل فاعل مرفوع، وكل مفعول منصوب، ونحو ذلك مما علم حكمه من طريق تتبع الجزئيات.

والاستقراء يقابله القياس، لأن الاستقراء، هو الحكم على الكلي بحكم جزئياته، أما القياس فهو الحكم على الجزئيات بحكم الكلي الشامل لها، لأن القياس، هو الاستدلال بالكلي على الجزئي.

ثم إن الاستقراء ينقسم إلى تام وناقص، فالتام هو الذي تستقرأ فيه جميع الجزئيات، فيفيد القطع، وهو المسمى بالقياس المقسم، كما يقال: العالم إما جرم وإما عرض، وكل جرم حادث، وكل عرض حادث، فالعالم حادث والناقص هو الذي تستقرأ فيه أكثر الجزئيات، فلا يفيد القطع بل الظن فقط، كقولهم: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، بعد تتبع معظم الجزئيات فوجدت

كذلك، ولكن ثبت أن التمساح يحرك فكه الأعلى عند المضغ، فلذلك كان هذا الحكم ظنيا، لا قطعيا لاحتمال وجود جزئي آخر لم يستقرأ، ويكون مخالفا لما استقرئ، كالتمساح في المثال، وكذا قولهم: كل فاعل مرفوع، بدليل تتبع جزئيات كلام العرب، ولكن هذا الحكم، تخلف في بعض جزئيات الفاعل، وهكذا.

القسم الرابع– التمثيل، وهو لغة التشبيه، وأما في الاصطلاح المنطقي فهو تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما، لإعطاء المشبه الحكم الثابت في المشبه به، المعلل بذلك المعنى، وجعله مشتركا بينهما مثاله: تشبيه النبيذ بالخمر في الإسكار، فالخمر مشبه به، والنبيذ مشبه، ووجه الشبه الجامع بينهما هو الإسكار، والحكم الحرمة، فيقال: النبيذ حرام كالخمر، لمساواته له في علة حرمته، وهي الاسكار، فالنبيذ حرام هو المطلوب، وحمله على الخمر بمعنى إلحاقه به في حكمه، هو التمثيل عند المناطقة، أما عند الأصوليين فيسمى قياسا. لأن النبيذ قيس على الخمر في الحرمة، لجامع الاسكار بينهما.

ثم إن المناطقة، إذ يسمون هذه الأركان حدودا، فإنهم يسمون المشبه به أصلا، والحكم أكبر، والجامع أوسط، كما اصطلحوا على تسمية التمثيل استدلالا بالشاهد على الغائب، ليسمون المشبه غائبا، والمشبه به شاهدا، أما الأصوليون فإنهم يسمون المشبه فرعا والمشبه به أصلا، والأكبر حكما، والأوسط جامعا.

وللمناطقة في بيان علية المعنى المشترك طريقان في كون التمثيل سببا لثبوت الحكم في الحد الأصغر، وهما الدوران والترديد.

أما الدوران، ويسمى الطرد والعكس، فهو اقتران الشيء بغيره وجودا وعدما، بمعنى أن الحكم يثبت عند ثبوت ذلك الشيء، وينتفي عند انتفائه، ولهذا يسمى الحكم دائرا وذلك الشيء مدارا، كما يقال: الحرمة دائرة مع الإسكار وجودا وعدما، أما وجودا، ففي الخمر، وأما عدما، ففي سائر الأشربة والأطعمة التي لا إسكار فيها، والدوران أمارة كون المدار علة الدائرة، فالإسكار علة التحريم.

وأما الترديد، فهو إيراد أوصاف الأصل، وإبطال بعضها بالدليل، لحصر العلة في الباقي بعد السبر والتقسيم، كما يقال: علة الحرمة في الخمر، إما الاسكار أو السيلان والثاني باطل، بدليل أن الماء سيال، وليس بحرام، فتعين الأول، وهو الاسكار.

التمثيل، إنما يفيد الظن لا القطع، لأن المعنى المشترك إذا كان علة الحكم في الأصل، لا يلزم أن يكون علة في الفرع، لجواز أن تكون خصوصية الأصل شرطا للعلية أو خصوصية الفرع، مانعا منها، وأيضا فإنه يجوز أن تكون العلة غير ما يظن أنه علة، وهذا كله، يدل على أن التمثيل لا يفيد القطع.

المبحث الثاني – في مادة القياس:

المنطقي، كما يجب عليه النظر في هيئة الاقيسة وصورها، كذلك يجب عليه النظر في موادها الكلية حتى يتمكن من الإحتراز عن الخطأ في الفكر من جهتي الصورة والمادة معا، وقد تقدم الكلام على القياس باعتبار الصورة مع تقسيمه إلى اقتراني واستثنائي، والاقتراني إلى الأشكال الأربعة، مع بيان الضروب المنتجة وغير المنتجة، وشروط الإنتاج، إلى غير ذلك.

أما الاقيسة باعتبار موادها، فينظر فيها من جهة القضايا التي تتركب منها. لكونها لا بد من معرفتها، حتى لا يتطرق الغلط إلى القياس من جهة المادة، وبذلك تتميز الصناعات الخمس الآتية بعضها عن بعض، فالنظر هنا في القضايا من حيث ذاتها، مع قطع النظر عن تركبها بهيئة مخصوصة، لأن البحث عن اشتراط الشرائط في الصغرى والكبرى، ليس نظرا في مواد الاقيسة، لكونها مختصة بهيئة مخصوصة.

تقسيم القياس باعتبار مواده:

القياس، وهو الدليل، ينقسم انقساما أوليا إلى قسمين:

القسم الأول: – الحجة النقلية . وهو ما كان مستمدا من النقل، وأقسامها أربعة، الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وما استنبط منها، ومحل البحث عنها، علم أصول الفقه والتشريع .

القسم الثاني– الحجة العقلية، وينقسم باعتبار مادته إلى خمسة أقسام: البرهان– الخطابة– الجدل– الشعر– السفسطة. وتسمى الصناعات الخمس، وتأتي في القوة على هذا الترتيب.

ووجه الحصر في الأدلة الخمسة، أن القياس، إما أن يفيد تصديقا أو تأثيرا، والتصديق إما جازم أو غير جازم، والجازم إما أن تعتبر حقيته أم لا، والمعتبر حقيته، إما أن يكون حقا في نفس الأمر أم لا، فالمفيد للتصديق الجازم الذي هو حق في الواقع، هو البرهان، والمفيد للتصديق الجازم الذي لا يعتبر فيه كونه حقا أو غير حق، بل يعتبر فيه مطلق الاعتراف به، هو الجدل، والمفيد للتصديق غير الجازم، هو الخطابة، والمفيد للتأثير هو الشعر، والمفيد للتصديق الذي يتوهم أنه حق في الواقع، وليس بحق، هو السفسطة، فهذه أقسام خمسة هي بحسب الصورة

متحدة، وإنما تتنوع بتنوع موادها، وإلا فصورة تركيبها واحدة، وشروط الإنتاج في جميعها متحدة .

تقسيم المواد:

تنقسم مواد القياس إلى قسمين: قضايا يقينية ومنها يتركب البرهان وقضايا غير يقينية ومنها يتركب غير البرهان من بقية الأقسام الأربعة وهذا تفصيل الكلام على كل قسم من أقسام الدليل العقلي مع ذكر أسمائها وتعيين المادة التي يختص بها كل قسم

أولاً- البرهان، وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج اليقين، واليقين هو اعتقاد الشيء بأنه كذا، مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا اعتقادا مطابقا لنفس الأمر والواقع غير ممكن الزوال، فهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت، فالظن لا يعتبر يقينا والغير المطابق هو الجهل المركب، والغير الثابت هو التقليد.

والقضايا اليقينيات التي يتألف منها البرهان، ستة أقسام، وهي :

1- أوليات، وتسمى البديهيات، وهي القضايا التي يحكم بها العقل بمجرد تصور الطرفين، ولا يتوقف على واسطة، كما يقال: الواحد نصف الاثنين، والكل أعظم من الجزء والنقيضان لا يجتمعان، والجسم الواحد لا يكون في مكانين في آن واحد، إلى غير ذلك.

2- مشاهدات، وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحواس الظاهرة، وتسمى حسيات، كما يقال: الشمس مشرقة، والنار محرقة، أو بواسطة الحواس الباطنة، وتسمى وجدانيات، وهي ما لا يفتقر إلى عقل، كجوع الإنسان وعطشه، وألمه ولذاته.

3- مجربات، وهي قضايا يحكم بها العقل بمشاهدات متكررة مفيدة لليقين، بواسطة قياس خفي، وهو أن الوقوع المتكرر على نهج واحد دائما أو أكثريا، لا يكون اتفاقيا، بل لا بد له من سبب، وإن لم تعرف ماهية ذلك السبب، وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب، إذ لو كان اتفاقيا لما كانت دائما، ولا أكثريا كما يقال السقمونيا مسهلة للصفراء بواسطة مشاهدة الاسهال عقب شربها مرة بعد أخرى، إذ لو لم تسهلها لما وقع الإسهال بعد شربها كليا أو أكثريا، فهذا الحكم بتكرر الإسهال مشتمل على أنه دائم أو أكثري وكل ما شأنه هذا، لا بد له من سبب، فهذا لا بد له من سبب، ولا شك أنه كلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا، وإن لم تعرف ماهيته.

4- حدسيات – وهي قضايا ومقدمات يحكم بها العقل بواسطة حدس قوي من النفس، يزول معه الشك، ويحصل اليقين، لسنوح المبادي والمطالب للذهن دفعة واحدة بواسطة المشاهدة، وهو المراد بالحدس، ولا حركة فيه، لأن الحدس انتقال الذهن من المبادي إلى المطالب، بخلاف الفكر، فإنه تدريجي لا دفعي، لذا يكون اختلاف الناس فيه بالسرعة والبطء، وأما الحدس، فليس إلا بالقلة والكثرة: لأنه دفعي، كما يقال: نور القمر مستفاد من نور الشمس، فإن هذا الحكم، إنما حصل بواسطة مشاهدة تشكلاته المختلفة، لكونه يرى رقيقا في ابتداء الهلال، ثم يتزايد شيئا فشيئا إلى أن يكمل ويستدير، ثم يأخذ في النقص شيئا فشيئا إلى أن يعود لحالة ابتدائه، وبذلك يعلم أن نوره ليس من ذاته، وإلا لم تختلف تشكلاته، فيقال حينئذ إن نوره مستفاد من نور الشمس، إذ ليس هناك نير ثالث غير الشمس والقمر، حتى يمكن أن يكون نور القمر مستفادا منه.

وفرق بين الحدسيات والتجربيات، بأن الحدسيات واقعة بغير اختيار من الحادث بخلاف التجربيات فإنها واقعة باختيار المجرب وفعله، وفرق بينهما، أيضا بأن السبب في التجربيات معلوم السببية مجهول الماهية، وفي الحدسيات معلوم السببية والماهية معا.

5- متواترات، وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة السماع عن جمع يمتنع لدى العقل تواطئهم على الكذب، كقولنا: سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، ادعى النبوة، وظهرت المعجزة على يده وكالعلم بوجود مكة وبغداد وغيرهما من البلدان النائية، والأمم الماضية ولا يشترط تعيين عدد محدود، كما ذهب إليه بعضهم، فمنهم من اشترط خمسة، ومنهم من اشترط اثني عشر وبعضهم أربعين، وبعضهم سبعين، إلى غير ذلك، بل الحاكم بكمال العدد حصول اليقين، فهو آية اجتماع شرائطه، فالضابط فيه حصول اليقين بالحكم وزوال الاحتمال. وهو يختلف باختلاف الأشخاص والأوقات والوقائع، ومع هذا فالشرط الأساسي في صحة التواتر، أن يكون بواسطة السماع، و أن يتحقق في كل عصر مبلغ يحيل العقل تواطؤهم على الكذب عادة، بحيث يجب أن يتوفر ذلك في كل طبقة، وفي سائر الأعصر، مثال تركيب القياس من المتواترات، أن يقال مثلا: بغداد أخبر بوجوده جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب. وكل ما أخبر به كذلك، فهو موجود قطعا، فبغداد موجود قطعا، فهو قياس مركب من المتواترة.

6- قضايا قياساتها معها، وتسمى القضايا الفطرية، وهي القضايا التي يحكم بها العقل بواسطة قياس لا يغيب وسطه عن الذهن عند حصول طرفي القضية، كما يقال: الأربعة زوج. فالحكم بالزوجية للأربعة، إنما هو بسبب وسط حاضر في الذهن، بحيث لا يغيب عنه عند تصور الأربعة والزوج، وذلك

الوسط الذي به حكم بالزوجية للأربعة، هو الانقسام بمتساويين، وصورة القياس أن يقال: الأربعة عدد منقسم بمتساويين، وكل منقسم بمتساويين زوج تكون النتيجة: الأربعة زوج.

ثانيـا- الخطـابـة - وهي بفتح الخاء، قياس مؤلف من مقدمات مقبولة أو مظنونة، فالمقبولة، هي المأخوذة من شخص يعتقد الناس فيه اعتقادا جيلا، إما لأمر سماوي كمعجزات الأنبياء و كرامات الأولياء، وإما لاختصاصه بمزيد عقل ودين كالصلحاء والعلماء والعباد، وقد تقبل قضايا، وإن لم تنسب لأحد، ككثير من الحكم والأمثال السائرة .

والمظنونات، هي القضايا التي يحكم بها العقل بواسطة الظن الراجح، مع تجويز نقيضه، فهي القضايا التي ترجح في الذهن صدقها، اعتمادا على الظن الراجح مع تجويز الطرف المرجوح، نحو: هذا يدور في الليل بالسلاح، وكل من يدور في الليل بالسلاح فهو لص تكون النتيجة، هذا لص، ونظيره، هذا الحائط ينتثر منه التراب، وكل حائط ينتثر منه التراب فهو منهدم، فهذا منهدم.

والغرض من الخطابة، إقناع من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان، أو ترغيب الناس فيما ينفعهم، من تهذيب الأخلاق، وأمر الدين والدنيا، أو تنفيرهم عما يضرهم، كما هو شأن الخطباء والوعاظ.

ويدخل فيها المجربات الأكثريـة، والمتواترات، والحدسيات، والمقدمات الغير اليقينية، فالخطابة أعم من أن يكون قياسا أو استقراء، أو تمثيلا، وقد تكون على صورة قياس غير يقيني الإنتاج.

ثالثا - الجـدل، وهو قياس مؤلف من قضايا قريبة من اليقين، وهي المشهورات أو المسلمات.

أما المشهورات، فهي قضايا تتطابق فيها الآراء على الحكم بها، ويعترف بها كل الناس بسبب شهرتها فيما بينهم، إما لمصلحة عامة، كحسن العدل، والإحسان إلى الوالدين، وقبح الظلم، والإساءة إلى الوالدين، أو لما فيه من الحمية، كمل يقال: كشف العورة مذموم، أو آراء الأكثر، كوحدة الإله، أو آراء طائفة مخصوصة، كاستحالة التسلسل، وقبح ذبح الحيوانات عند غير المليين.

وتختلف الشهرة بحسب اختلاف الأزمنة والأمكنة، وبحسب اختلاف العادات والصناعات، ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم، كقبح ذبح الحيوان عند أهل الهند دون غيرهم، وكشهرة الفاعل مرفوع عند النحاة، إلى غير ذلك. وربما تبلغ الشهرة إلى حيث تلتبس بالأوليات، ويفرق بينهما بأن الإنسان، لو فرض نفسه خاليا من جميع ما سوى عقله، لحكم بأوليات، دون المشهورات ثم هي قد تكون صادقة، وقد تكون كاذبة، بخلاف الأوليات.

وأما المسلمات، فهي القضايـا التي تسلـم من الخصم فبني عليها الكلام لا لزام الخصم سواء كانت مسلمة، فيما بينهما خاصة، أو بين علمائها، كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه.

فالقياس المؤلف من هذين النوعين، وهما القضايا المشهورة، والقضايا المسلمة، يسمى الجدل، سواء كانت مقدماته من نوع واحد، أو من نوعين، وسواء كانت صادقة أو كاذبة وقد يجري تسليمها لكونها برهن عليها في علم

آخر، كتسليم الفقهاء كون الاجماع والقياس واستصحاب الحال وغيرها من القواعد حجة عند البحث والمناظرة في علم الفقه.

والغرض من الجدل، قهر الخصوم، والظهور على الناظرين، وإقناع القاصرين عن إدراك البرهان كالعوام، فإنهم لا يطيقون البرهان، ولا يفهمونه، فالمطلوب من الجدل إما حفظ رأي أو هدمه أو إثباته على الخصم، فهو بهذا من المقاصد الحسنة، ولما كان الغرض من الجدل ليس إثبات الحق في نفسه، بل عند الناس، اضطر إلى أن تكون مقدماته، بحيث يسلمها الناس وهي المشهورات والمسلمات عندهم، ولو كانت في نفسها باطلة كاذبة.

رابعها: الشعر، وهو قياس مؤلف من مقدمات متخيلة تنبسط معها النفس أو تنقبض، والمتخيلات، هي قضايا إذا وردت على النفس حركتها وأثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض أو بسط، وبذل أو إقدام ورضا، أو سخط، ولذة أو ألم ونحو ذلك، لهذا تفيد الأشعار في بعض الحروب، وعند الاستماحة والاستعطاف ما لايفيده غيرها، لأن النفس أطوع إلى التخييل منها إلى التصديق، سواء كانت تلك القضايا مسلمة أو غير مسلمة، صادقة أو كاذبة مثال البسط، أن يقال في الخمر: هذه خمرة، وكل خمرة ياقوتة سيالة، فهذه ياقوتة سيالة، فإن النفس تنبسط وتنشرح وترغب في شربها، ومثال القبض أن يقال: في العسل: العسل مرة متهوعة، وكل مرة متهوعة فهي مستقذرة تكون النتيجة: العسل مستقذر، وبذلك ينفر الطبع عن أكلها.

والغرض من الشعر التأثير على النفوس بالترغيب والترهيب، ويزيده قوة في التأثير إذا كان بالأوزان المضبوطة، والألحان الحسنة، والأصوات الطيبة، ويدرك ذلك من رق قلبه ولطفت شمائله.

خامسا: السفسطة، وهي في الأصل الحكمة المموهة، والسفسطة عند المناطقة، قياس مؤلف من قضايا وهمية كاذبة، يحكم بها الوهم في غير المحسوسات أو شبيهة بالحق وليست بحق أو شبيهات بالمشهورات، وليست بها.

فالأول كأن يقال: الحجر ميت، وكل ميت جماد، ينتج الحجر جماد، أو كل موجود مشار إليه، وراء العالم فضاء لا يتناهى.

والثاني، كأن يقال في صورة فرس منقوشة على الجدار: هذا فرس، وكل فرس صهال ينتج هذا صهال.

والثالث : كأن يقال في شخص يخبط في البحث، ويتكلم بالعلم على غير هدى: هذا يكلم العلماء بألفاظ العلم، وكل من كان كذلك، فهو عالم فهذا عالم.

والمراد بالسفسطة هنا مطلق المغالطة، وهي بحسب مستعملها المستدل بها، وما يستعملها فيه من الأحوال على أنواع.

1- من استعملها عالما بها، وأوهم العوام أنه حكيم مستنبط للبراهين، وحلى نفسه بحلية المقتدى بهم، فهي سفسطة وصاحبها سفسطائي.

2- من استعملها جاهلا بها فهي مغالطة، وصاحبها مغالط لنفسه.

3- من استعملها مخادعا لأهل التحقيق ومشوشا عليهم، بأن نصب نفسه للجدال والمناظرة بهذا الطريق، فهي المشاغبة، والمماراة، وصاحبها، مشاغب ممار.

ومن المشاغبة، ما يدعى المغالطة الخارجية، بأن يورد المشاغب أمورا أجنبية عن محل البحث، سواء وقعت قبل البحث أو في أثنائه، أو بعده، مثل تخجيل

الخصم وترذيل قوله، والاستهزاء به، وإظهار عيب بعرله فيه مما يستحيي منه عادة، وقطع كلامه والاغراب عليه في اللغة، واستعمال ما لا مدخل له في المطلوب، إلى غير ذلك، وهذه المشاغبة، إلى أنها أقبح أنواع المغالطة وأرذلها التي يقصد بها فاعلها إيذاء خصمه، وإيهام العوام أنه قهره وأسكته، هي أكثر إستعمالا في العصور الأخيرة، لمحبة أهلها الغلبة، وعدم اعترافهم بالحق، وجعلهم بالقوانين، فهذه المغالطة، إنما يستعملها الجهلة، ومن ليس له تمكن في العلم، ولا ذوق سالم، ولا انقياد بزمام الشرع، ليقطع خصمه بقبيح الكلام، ويثير غضبه ويشغل فكره، ويخجله على رؤوس العوام، فيحصل غرضه من إظهار الغلب ويستر بذلك عيبه، وهذا النوع من السفسطة حرام، إلا أن الضرورة قد تدعو إلى استعماله في دفع نحو كافر، كرافضي، ومعتزلي، لم يقدر على دفعه وخيف بأسه ونحو ذلك وأقوى منافعها معرفتها ليحترز عنها، ولذا شبهها بعضهم بالسم، يعلم ليتميز فيسلم الانسان من شره، وهو تشبيه حسن، إذ فيها هلاك الدين، وفي السم هلاك البدن.

وإلى هنا ينتهي الكلام على أقسام القياس الخمسة، من جهة مادتها، مع بيان ما يتركب منه كل قسم.

الترتيب بين أقسام القياس :

إن أقسام القياس التي تقدم ذكرها تأتي في الترتيب باعتبار الأهمية والقوة على ما يأتي، فأهمها وأقواها هو البرهان، لأنه يتركب من المقدمات اليقينية، فهو يفيد القطع واليقين، بخلاف غيره من بقية الأقسام ثم يليه الخطابة في القوة، لأن الخطابة تفيد التصديق بالدلائل الاقناعية والمظنونة، فهي أنفع الصناعات، لأن المنتفع بها من الناس هو الأكثر، ثم الجدل، لأنه يتركب من مقدمات قريبة من

اليقين، وهي المشهورات والمسلمات، ثم الشعر، لانفعال النفس به، ثم السفسطة وهي أردؤها وأخسها، لأنها تتركب من مقدمات كاذبة، أو في حكم الكاذبة، فأهم هذه الصناعات وأشرفها هو البرهان، وأردؤها السفسطة، وما بينهما واسطة.

والعمدة في الاستدلال، هو البرهان، لأن إثبات العقائد الحقة الموصلة إلى درجات الجنان ورضا الرحمن، والتحلي بها، وإبطال العقائد الباطلة المؤدية إلى دركات النيران، والتخلي عنها، إنما يتأدى بالبرهان، ومن العلماء من قال: إن كلا من البرهان والخطابة والجدل عمدة، يعتمد عليه في الدعوة إلى سبيل الحق، كما يشير إليه قوله تعالى (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن)، فالحكمة إشارة إلى البرهان والموعظة الحسنة إلى الخطابة، وجادلهم بالتي هي أحسن، إلى الجدل، لكن بالنسبة إلى المستدل، المعتمد هو البرهان، وفي الآية إشارة أيضا إلى الترتيب بين هذه الصناعات الثلاث، اللهم ثبتنا على العقائد الحقة في الحال المآل، واعصمنا من زوالها، لاسيما حين النزع.

وجه ارتباط نتيجة القياس بالمقدمتين:

القياس إذا استكمل جميع ما يعتبر فيه من جهتي الصورة والمادة معا بأن رتبت مقدماته الترتيب الخاص، مع استكمال الشروط، فإن النتيجة تتبعه وترتبط به قطعا، إذ لا جدال في أن العلم أو الظن بالقياس يفيد العلم أو الظن بالنتيجة.

وإنما الخلاف بين العلماء في وجه إفادة العلم أو الظن بالقياس العلم أو الظن بالنتيجة، وكيفية ارتباطها به، وقد اختلفوا في ذلك على أربعة مذاهب.

1- لإمام الحرمين: قال: إن الترابط بينهما عقلي، بلا تولد ولا تعليل، كلزوم العرض للجوهر، فلا تتعلق القدرة بأحدهما دون الآخر، لأن ذلك محال، بل تتعلق بخلقها معا أو بتركهما معا، كسائر اللوازم الحادثة مع ملزوماتها، وكون اللزوم بين الحادثين عقليا، لا ينافي كون كل منهما فعل القادر المختار، لأنه يصدق على كليهما أنه إن شاء فعله، وإن شاء تركه، ومعلوم أنه إنما يفعله على الوجه الممكن، لا المستحيل، والوجه الممكن هو أن تتعلق القدرة الإلهية بخلق الملزوم واللازم معا أو بتركهما معا، أما الانفكاك بينهما فهو مستحيل، لا تتعلق به القدرة، وهذا معنى الترابط بينهما عقلا، فلا يمكن حصول العلم بمقدمتي القياس دون حصول العلم بالنتيجة، لمن علم أن العالم متغير، وكل متغير حادث، يستحيل أن يجهل أن العالم حادث، واختار هذا المذهب الإمام الرازي.

2- للشيخ أبي الحسن الأشعري، قال: إن الترابط بين مقدمتي القياس والنتيجة عادي: وأن الرب تعالى هو الخالق للنظر، ولا يمتنع أن يخلق النظر، ولا يخلق العلم عقبه، فالترابط بينهما عادي كخلق الله تعالى بعض الحوادث عقب بعض، كالاحراق عقب مماسة النار، والري بعد شرب الماء، فله سبحانه أن يوجد المماسة بدون الإحراق والإحراق بدون المماسة، وإذا تكرر صدور فعل منه تعالى، وكان دائما أو أكثريا، يقال: إنه فعله بإجراء العادة، وإذ لم يتكرر أو تكرر نادرا، فهو خارق للعادة، أو نادر، ولا شك أن العلم بعد النظر ممكن حادث يحتاج إلى المؤثر، ولا مؤثر، إلا الله تعالى، فهو فعله الصادر عنه بلا وجوب بل بمحض الاختيار، وهو دائم أو أكثري، فيكون عاديا، وقال بعض العلماء: إن هذا المذهب هو الظاهر، لأن العلوم الحادثة أعراض يعقب بعضها

بعضا، فأي مانع من أن يخلق الله تعالى للعبد العلم بالمقدمتين المترتبتين ثم لا يخلق له العلم بالنتيجة.

3- للمعتزلة: قالوا، إن حصول العلم بعد النظر بالتولد، ومعنى التولد عندهم، أن يوجد فعل لفاعله فعلا آخر، كحركة اليد الموجبة لحركة المفتاح الذي في اليد، فالنظر على مذهبهم مخلوق للعبد بلا واسطة كحركة يده، والعلم بالنتيجة مخلوق له بواسطة فعله الأولى الذي هو نظره، كحركة المفتاح لحركة اليد والمفتاح على مذهبهم صادرتان من العبد، الأولى بالمباشرة، والثانية بواسطة حركة اليد، وهو المراد بالتولد، ثم إنهم نزلوا الفكر منزلة حركة اليد، ونزلوا العلم بالنتيجة منزلة حركة المفتاح، فالنظر يقع مقدورا للعبد، بمباشرته، فيتولد منه فعل آخر، وهو العلم بالمنظور فيه.

وهذا المذهب باطل قطعا، بل هو ضروري البطلان، لأنه مبني على أصلهم الفاسد وهو أن العباد يخلقون أفعالهم بمحض اختيارهم، وبطلان هذا المذهب مما أجمع عليه المسلمون قبل ظهور البدع فقد اجمعوا على أنه لا خالق إلا الله تعالى، قال تعالى: هل من خالق غير الله وقال: وهو خالق كل شيء والمسألة مبينة في خلق الأفعال من علم الكلام.

4- <u>للحكماء</u> — الحكماء وهم الفلاسفة، قالوا إن العلم بالنتيجة، حاصل بطريق الإيجاب الذاتي ، بمعنى تأثير العلة في معلولها.

فالنظر عندهم علة مؤثرة بذاتها في حصول العلم بالنتيجة، ويستحيل عقلا أن لا تؤثر العلة في معلولها، فحصول العلم بالمقدمتين يوجب العلم بالمقدمتين يوجب العلم بالنتيجة، وحيث إنه لا شبهة لهم على مازعموه، فيكون هذا

المذهب ضروري البطلان أيضا، لما تقرر في علم الكلام من الأدلة القاطعة على أن الله تعالى خالق كل شيء، وذلك كاف في إبطال مذهبهم الفاسد.

الغلـط في القيـاس :

قد تقدم أن القياس يعتمد في تكوينه الصحيح على عنصرين أساسين هما : الصورة والمادة، فلا يتحقق له وجود ، ولا ينتج إنتاجا صحيحا إلا إذا استكمل جميع ما يعتبر فيه من جهة صورته ومادته وكل خلل يقع في الصورة أو المادة، إلا ويكون القياس فاسدا، وضروري أن النتيجة تكون باطلة، وأوجه الغلط التي قد تقع في الصورة أو المادة متعددة، لذا وجب على القياس أن يعلمها، وأن يكون على بينة منها حتى يمكنه أن يجتنبها، ويحترز من الوقوع فيها حذرا من وقوعه في الجهل المركب الذي لا يرجع عنه، ثقة بعمله، على زعمه، وهذا ما دعى إلى تفصيل القول بقدر الإمكان في أوجه الغلط التي قد تقع في القياس من جهة صورته، ومن جهة مادته.

<u>أولا</u>: الصورة، إن الغلط في صورة القياس، قد يقع إما من حيث هيئته وشكله وإما من حيث اختلال شرط أو أكثر من شروط إنتاجه.

أما الشكل، فقد تقدم أن القياس الاقتراني المنتج، تنحصر أشكاله في أربعة، حسب وضع الحد المكرر من طرفي المطلوب في مقدمتي القياس، فقد يكون الحد الوسط محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى ، وقد يكون محمولا فيهما وقد يكون موضوعا فيهما، وقد يكون موضوعا في الصغرى، محمولا في الكبرى فهذه الأشكال الأربعة، هي المنتجة، إذ توفرت شروط الإنتاج، وكل شكل جاء خارجا عن هذه الأربعة، فإنه يكون فاسدا لا يعتد به، وذلك فيما إذا لم يتكرر الحد الوسط بين مقدمتي القياس، بأن لا يكون هناك وصف جامع بينهما، مثلا

كل إنسان ناطق، وكل فرس صهال، أو يقال: كل حجر جامد، وكل سيال مائع فكل من القياسين عقيم، لا ينتج شيئا لخروجهما عن الأشكال الأربعة.

وأما شرط الإنتاج، فإن القياس لا يعتد به إلا إذا توفرت فيه شروط إنتاجه، ومهما اختل شرطه إلا ويكون عقيما عاريا عن الصحة، ويشترط في إنتاج القياس من الشكل الأول مثلا، وهو ما يكون فيه الحد الوسط محمولا في المقدمة الصغرى أو موضوعا في الكبرى، أن تكون الصغرى موجبة، وأن تكون الكبرى كلية، مثل: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بجماد.

تكون النتيجة: لا شيء من الإنسان بجماد، وهي صحيحة لتوفر شرطي القياس، وهما إيجاب الصغرى وكلية الكبرى، ومثال ما يختل فيه الشرط الأول، أن يقال: لا شيء من الإنسان بفرس، وكل فرس حيوان، تكون النتيجة: لاشيء من الإنسان بحيوان، وهي كاذبة، ومثال ما يختل فيه الشرط الثاني، أن يقال: كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان فرس، تكون النتيجة: بعض الانسان فرس، وهي كاذبة ضرورة .

وهكذا الأشكال الثلاثة الباقية، فإنها لا تنتج إنتاجا صحيحا إلا إذا توفرت شروط إنتاجها التي تقدم تفصيلها لدى الكلام على أشكال القياس وضروبها المنتجة .

ثانيا : المادة إن الغلط في مادة القياس الذي به تكون النتيجة عقيمة عارية عن الصحة، ينقسم إلى قسمين: لفظي ومعنوي وكل منهما يتنوع إلى أنواع.

القسم الأول : الغلط في اللفظ

إن الغلط في المادة الذي قد يقع في القياس، بسبب اللفظ، إما أن يكون بسبب احتمال اللفظ الواحد لأكثر من معنى، وبذلك يشتبه المراد منه بغير

المراد، فيقع الخلل في القياس، وإما بسبب استعمال الألفاظ المتباينة المعنى كالمترادفة .

أما احتمال اللفظ الواحد لأكثر من معنى فيأتي لأسباب منها :

1- **الاشتراك**: إن اللفظ الواحد الموضوع لمعنيين فأكثر، وذلك هو المشترك، فإذا جعل وسطا في قياس، فإنه يكون عقيما، وذلك مثل أن يقال في الذهب، هذه عين، وكل عين سيالة تكون النتيجة هذه سيالة، وهي كاذبة لعطا، لأن عين الذهب ليست بسيالة، ووجه الغلط في هذا القياس، أن العين السيالة، هي عين الماء، لا الذهب، فلم يتحد الحد الوسط.

2- **الحقيقة والمجاز**: اللفظ الواحد المحتمل لحقيقته ومجازه، إذا جعل وسطا في قياس، فإنه يكون عقيما لعطا، وذلك مثل أن يقال في صورة فرس منقوشة على حائط، هذا فرس، وكل فرس صهال فهذا صهال ووجه الغلط في هذا القياس، أن الفرس الذي هو صهال، هو الفرس الحقيقي، لا المجازي الذي هو الصورة المنقوشة.

3- **التصريف والأعلال**: اللفظ المعتل الذي تخفى معه الحركة الفارقة بين اسم الفاعل واسم المفعول إذا جعل وسطا في قياس فإن القياس يكون عقيما: مثل أن يقال في جماد: هذا مختار، وكل مختار حي، فهذا حي، ووجه الغلط في هذا القياس، أن المختار الذي هو حي، إنما هو اسم الفاعل، أما المختار الجماد، فهو اسم المفعول وبذلك لم يتكرر الحد الوسط لأن المختار الذي هو محمول الصغرى غير المختار الذي هو موضوع الكبرى. وأصل مختار الذي هو اسم فاعل، مختير بكسر الياء واسم المفعول مختير بفتح الياء، فيكون القياس

فاسدا، والنتيجة باطلة ومثل ذلك يقال في اللفظ الذي تخفى معه الحركة الفارقة بسبب الإدغام، كالمضطر ونحوه.

وأما اشتباه المراد بغير المراد، بسبب استعمال الألفاظ المتباينة كالمترادفة حيث يوضع أحدهما موضع الآخر، فكأن يجعل السيف والصارم كل منهما مقام الآخر، مع تباينهما، لأن السيف اسم للذات المعلومة، بقطع النظر عن كونها قاطعة، وأما الصارم، فهو اسم لها بقيد كونها قاطعة، فيتوهم أنهما مترادفان، مع أنهما مختلفان، وبذلك لم يتكرر الحد الوسط، فيكون القياس فاسدا، والنتيجة عقيمة.

القسم الثاني: الغلط في المعنى، وينقسم إلى الأقسام الآتية:

1- ما يقع بسبب التباس القضية الكاذبة بقضية صادقة من مقدمتي القياس، بأن يكون الوصف في إحدى المقدمتين عرضيا وفي المقدمة الأخرى ذاتيا، فيلتبس العرضي بالذاتي، مثاله أن يقال في شأن الجالس في السفينة: الجالس في السفينة متحرك، وكل متحرك لا يثبت في موضع، فالجالس في السفينة لا يثبت في موضع، ووجه الغلط في هذا المثال، أن التحرك في المقدمة الصغرى عرضي: لأنه بواسطة حركة السفينة، أما التحرك في المقدمة الكبرى، فهو ذاتي لأنه بلا واسطة، وهذا هو المراد بالعرضي والذاتي هنا: فإذا كان المراد التحرك العرضي فيهما، فإن الكبرى تكون كاذبة وإذا أريد التحرك الذاتي فيهما فإن الصغرى تكون كاذبة، فإحداهما لا بد أن تكون كاذبة وعلى كل حال، فقد وقع الغلط في مادة القياس من حيث المعنى، لالتباس الكاذبة بالصادقة من المقدمتين بسبب جعل العرضي، وهو التحرك بحركة السفينة، كالذاتي، وهو التحرك بالذات، أو العكس، فيكون القياس فاسدا، وأما إذا أريد في الأولى

التحرك العرضي، وفي الثانية التحرك الذاتي فإن الحد لم يتكرر حينئذ، فيكون القياس فاسدا أيضا، لكن من حيث الصورة، ومثال آخر وهو قولهم: السقمونيا مبرد، وكل مبرد بارد، تكون النتيجة السقمونيا بارد، وهو فاسد ووجه فساده، أن السقمونيا دواء مسهل، ليس مبردا بذاته بل بواسطة أنه يسهل الصفراء، وانتضاحه عن البدن يوجب برده، فوصف السقمونيا بكونه مبردا إنما هو بالعرض لا بالذات، وعليه فلا يصح الحكم عليه بأنه بارد، بخلاف المبرد بالذات، فلا بد أن يكون باردا فقد جعل العرضي في المثال كالذاتي، وهو فاسد قطعا.

2- أن تكون النتيجة عين إحدى مقدمتي القياس بتغيير ما وذلك بأن يعبر عن المعنى في النتيجة بلفظ وفي المقدمة بمرادفه، كأن يقال عند الاستدلال على أن كان إنسان ضاحك: كل إنسان بشر، وكل بشر ضاحك، تكون النتيجة، كل إنسان ضاحك والنتيجة في هذا القياس عين المقدمة الكبرى، لأن البشر مرادف للإنسان ويسمى، هذا النوع مصادرة، لأنها جعل الدعوى جزءا من الدليل، ومثلوا له أيضا بقولهم: هذه نقلة وكل نقلة حركة، فهذه حركة، فالنتيجة عين الصغرى، لأن الحركة مرادفة للنقلة.

3- الحكم على الجنس بحكم النوع الخاص به، مثاله "أن يقال: الفرس حيوان، وكل حيوان ناطق تكون النتيجة: الفرس ناطق، وهي كاذبة، ومثل قولهم: العسل سيال أصفر، وكل سيال أصفر، فهو مرة، تكون النتيجة: العسل مرة، وهي باطلة، كأن الغالط لما رأى أن كل مرة سيال أصفر، ظن أن كل سيال أصفر مرة، والمرة بكسر الميم والراء المشددة، هو ما في المرارة من الصفراء.

4- أن يجعل في القياس مقدمة غير مقطوعة، بل مظنونة أو مشهورة، أو وهمية، مثل أن يقال: هذا ميت، وكل ميت جماد، فهذا جماد، فالمقدمة الكبرى في المثال وهمية، لأن الوهم يحكم بجمادية الميت، لكونه كالجماد، في عدم الروح والإحساس والحركة، فجعلت في هذا القياس كالقطعية، ونزلت منزلتها في أخذها جزءا له، وهذا القسم خاص بالبرهان، لأنه هو الذي يطلب فيه أن تكون مقدماته يقينية، كما تقدم.

هذا ما تيسر استقصاؤه وعرضه في هذا المؤلف الموجز من القوانين والقواعد التي أسسها أئمة هذا العلم، واعتبروها معيارا تختبر به الآراء والأنظار، لتميز صحيحها من فاسدها، متى حاول العقل كشف الغطاء عن مجهول، تصورا كان أو تصديقا، وبذلك يتحامى الوقوع في الزلل والضلال، ويطمئن إلى إدراكاته واعتقاداته.

والمسؤول منه تعالى أن ينفع به، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه وكل من اقتفى آثارهم واتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أهم مراجع علم المنطق

1- شرح قطب الدين محمود بن محمد الرازي، الملقب بتحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية للإمام نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبي، مع حاشية الشريف علي ابن محمد الجرجاني.

2- شرح أبي داود سليمان الحربي على متن إيساغوجي، لأثير الدين الأبهري.

3- شرح كلنبوري على إساغوجي أيضا.

4- شرح التهذيب للشيخ عبيد الله بن فضل الخبيصي، مع حاشية الشيخ حسن العطار، وحاشية العلامة ابن سعيد عليه.

5- شرح الامام محمد بن الحسن البناني على متن السلم للإمام الاخضري، مع حاشية المحقق علي قصارة.

6- شرح الشيخ سعيد قدورة علي السلم أيضا .

7- شرح الملوي على السلم، مع حاشية الصبان عليه.

8- إيضاح المبهم من معاني السلم، للشيخ أحمد الدمنهوري.

9- حاشية الشيخ إبراهيم الباجوري على متن السلم.

10- تقريرات للشيخ محمد الانبابي على السلم.

الفهـــرس